جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

الموضوع:

آليات تحول البنوك التجارية إلى الصيرفة الإسلامية من خلال فتح نوافذ إسلامية

ـ دراسة حالة البنك الوطني الجزائري BNA – وكالة المدية851 ـ

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماستر العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

من إعداد الطالبتين :

- عيسو جميلة
- أحمد يوسفي أمينة

تحت إشراف الأستاذة:

د. فاطمة الزهراء سعيدي

أعضاء لجنة المناقشة

د . موساوي وردة... عضوا رئيسا
أ.د سعيدي فاطمة الزهراء....مقررا ومشرفا
د . عبد الغني كحلة...عضوا ممتحنا

السنة الجامعية: 2022-2023


بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيد نا محمدصلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين أمابعد .

نتقدم بشكرنا وتقديرنا إلى الأستاذة المشرفة

"**سعيدي فاطمة الزهراء** "

على كل مابذلته من جهود مخلصة ومساعدة قيمة وتوجيهات سديدة كان لها الأثر الكبير في تطور وإتمام هذا البحث ،فلها منا وافر التقدير والإمتنان .

كما نتوجه بالشكر لكل من ساهم وتعب معنا في إتمام هذا البحث من قريب أو بعيد ولو بكلمة طيبة



اهداء

أحمد الله عزوجل وأشكره الذي أنار لي طريق العلم ومنحني القدرة والصبر ووفقني في إنجاز هذا العمل المتواضع الذي أهديه إلى :

من تألمت قبل ألمنا وفرحت قبل فرحنا،إلى من أيقظت ليلها لراحتنا وسهرت على سعادتنا وكانت بمثابة المشعل الذي يرتقب خطواتنا وحلمت دوما أن نكون في أعلى المراتب ،إليك ننحني إرضاء ونقول شكرا لك " أيتها الأم "أنت أعز وأحب إنسان في الوجود الذي منحتنا كل الحب والحنان .

إلى الذي كان نعم الأب وفي نفس الوقت ،إلى الذي تمنى أن يراني في مثل هذا اليوم إليك أنحني إرضاءا وأقول شكرا لك " أيها الأب "إلى من هم أغلى من عمري وروحي ،إلى من يقاسموننني جدران بيتي ،إخوتي وأخواتي ،صغيرا وكبيرا ،إلى كل من ساعدني في إنجاز هذا العمل من قريب أو بعيد بكلمة طيبة إلى كل من يعرفني وخانني قلمي لذلك.

جميلة



اللهم لك الحمد حتى ترضى ولك الحمد قبل الرضى ولك الحمد إذا رضيت ولك الحمد على ما أعطيت ولك الشكر على ما قضيت تباكمت ربنا وتعاليت، أهدي ثمرة هذا العمل إلى:

نبع الحنان الفياض، إلى من كانت تتمنى أن تراني أعلى المراتب عن"أمي الغالية "حفظك الله.

إلى من علمنّي معنى الإحترام والتقدير" أبي الغالي ".

إلى زوجي العزيز أطال الله في عمره وكل عائلته.

إلى عائلتي الكريمة وبالأخص إخوتي حفظكم الله.

إلى كل الأصدقاء وكل من ساهم في إنجاز هذا البحث من قريب أو من بعيد

رعاكم الله

أمينة

الملخص :

تعد ظاهرة توجه البنوك التجارية نحو فتح فروع و نوافذ إسلامية تتوافق مع و أحكام الشريعة الإسلامية أبرز الأحداث التي تشهدها الساحة الاقتصادية العالمية في الأونة الأخيرة، حيث تعد العملية بمثابة الانتقال من وضع إلى وضع جديد يقتضي تحديد متطلبات ضوابط شرعية لضمان إسلامية المعاملات المقدمة .

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على ماهية النوافد الإسلامية و خصائصها و توضيح أسباب نشأتها و كذا تحديد أليات عملها ، بالإضافة إلى مدى مساهمة هذه النوافذ في تحسين أداء البنك محل الدراسة .

توصلت الدراسة إلى أن هناك شريحة كبيرة من المجتمع تحبذ التعامل مع صيغ النوافذ الإسلامية ، بالإضافة إلى أن ألية النوافد الإسلامية ناجحة و مشجعة للوصول إلى نظام مصرفي إسلامي، وهذا من خلال دراستنا لبنك الوطني الجزائري– وكالة المدية–.

الكلمات المفتاحية : البنوك التجارية ، النوافذ الاسلامية ، نظام مصرفي إسلامي.

Abstract :

The phenomenon facing commercial banks towards opening islamic branches and windos that are compatible with the provisions of islamic law is considered the most prominent event in the global economic arena in recent times , as the process in considered as a transition from one situation to a new situation that requires defining legal requirements to ensure the islamicness oh the transaction presented .

The study aimed to identify the tiredness of islamic windows and their characteristics and clarify the reasons for their establishmrnt as well as determine the mechanisms of their work ,in addition to the extent of the contributionof these windows in improving the performance of the bank

under study .

The study concluded that is a large segment of society that prefer to deal with the islamic windows formulas ,in addition to that the islamic windows are successful and encouraging to reach an islamic banking system, and this is through our study of the National Bank of Algeria and the Agency of Medea .

Kewords : commercial banks, islamic windows, islamic banking system .

فهرس المحتويات

العنوان	رقم الصفحة
شكر و تقدير	
إهداء	
فهرس المحتويات	**I-XI**
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
مقدمة	أ- و
الفصل الأول : الإطار النظري للبنوك التجارية و البنوك الإسلامية	
تمهيد	2
المبحث الأول : مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية.....	3
المطلب الأول : ماهية البنوك التجارية.....	3
المطلب الثاني : مصادر استخدمات البنوك التجارية	17
المطلب الثالث : أسس عمل البنوك التجارية.....	21
المبحث الثاني : مفاهيم أساسية حول البنوك الإسلامية	23
المطلب الأول : ماهية البنوك الإسلامية	23
المطلب الثاني : مصادر استخدمات أموال البنوك الإسلامية.....	30
المطلب الثالث : أسس العمل البنكي الإسلامي.....	34
المبحث الثالث : المقارنة بين البنوك التجارية و البنوك الإسلامية.....	37
المطلب الأول : مقارنة من حيث أهم الأنشطة البنكية.....	37
المطلب الثاني :: مقارنة من حيث الموارد و الاستخدامات	43
خلاصة الفصل.....	50
الفصل الثاني : فروع و نوافذ المعاملات الإسلامية	
تمهيد.....	53
المبحث الأول : الفروع و النوافذ الإسلامية	54

المطلب الأول : ماهية الفروع و النوافد الإسلامية.....	54
المطلب الثاني : دوافع فتح النوافذ الإسلامية.....	68
المطلب الثالث : متطلبات فتح الفروع النوافذ الإسلامية.....	69
المبحث الثاني : منتجات و ضوابط تأسيس النوافذ الإسلامية و معوقاتها.....	72
المطلب الأول : المنتجات التي تقدمها الفروع و النوافذ الإسلامية.....	72
المطلب الثاني : ضوابط تأسيس و نوافذ المعاملات الإسلامية.....	75
المطلب الثالث :معوقات و مشكلات الفروع و النوافذ الإسلامية و سبل تذليلها.....	80
المبحث الثالث :حكم و الأثار الإقتصادية للنوافذ الإسلامية و وصايا للعاملين.....	84
المطلب الأول: حكم التعامل مع الفروع و النوافذ الإسلامية	84
المطلب الثاني :الأثار الإقتصادية لإنشاء الفروع الإسلامية	87
المطلب الثالث: وصايا إلى المعنيين و العاملين بفروع المعاملات الإسلامية	89
خلاصة الفصل :.....	91
الفصل الثالث : دراسة واقع النوافذ الإسلامية في البنك الجزائري BNA – وكالة المدية–	
تمهيد.....	92
المبحث الأول : بطاقة تعريف البنط الوطني الجزائري BNA	93
المطلب الأول : تأسيس البنك الوطني الجزائري **BNA**	93
المطلب الثاني : مهام و خدمات البنك الوطني الجزائري.....	102
المطلب الثالث : تقديم البنك الوطني الجزائري **BNA – وكالة المدية** –.....	107
المبحث الثاني : النوافذ الإسلامية المطبقة بالبنك الوطني الجزائري BNA – وكالة المدية–.....	110
المطلب الأول : صيغ التمويل بالمرابحة.....	110
المطلب الثاني : التمويل بالإيجار.....	123
المطلب الثالث: دفتر التوفير الإسلامي.....	130
المبحث الثالث : الاتفاقية لفتح حساب توفير الإسلامية للبنك الوطني الجزائري BNA – وكالة المدية–	132
المطلب الأول : بيان محتوى النص.....	132
المطلب الثاني : المواد المتعلقة باتفاقية فتح حساب التوفير الإسلامي	134

المطلب الثالث: الفرق بين التمويل الإسلامي و التمويل الكلاسيكي (التقليدي).....	139
خلاصة الفصل.....	145
خاتمة	147
قائمة المراجع.....	150
الملاحق.....	155

قائمة الجداول:

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01-01	أهم الفروق الجوهرية بين البنكين من حيث الخدمات	40
02-01	مقارنا للمكونات الرئيسية لبنود مصادر الأموال لدى كلى من النظامين الإسلامي والتقليدي	44
03-01	مقارن لاستخدامات الأموال في البنك الإسلامي والبنك التقليدي	47
01-03	البنوك الجزائرية التي حل محلها البنك الوطني الجزائريBNA	97
02-03	الهياكل الخاصة بالبنك الوطني الجزائريBNA	101
03-03	عملية توزيع الأرباح بين البنك و الزبون المودع بعد اختتام كل سنة مالية طبقاً لنسب توزيع	136
04-03	الفرق بين التمويل الإسلامي و التمويل الكلاسيكي (التقليدي)	139
05-03	الفرق بين التمويل الإسلامي و التمويل العقاري	141

قائمة الأشكال:

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01-02	مجموعة من الخدمات المصرفية التي تقدمها النوافذ الإسلامية	73
02-02	أهم صيغ نشاط الاستثمار والتمويل	74
03-02	مجموعة من الأنشطة الاجتماعية والدينية للنوافذ الإسلامية	75
01-03	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري BNA	100
02-03	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري BNA – وكالة المدية–	108
03-03	خطوات منح القروض بصيغة المرابحة للعقار	112
04-03	مراحل سير عمل التمويل الإيجاري	126

قائمة الملاحق:

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	طلب إجراء دراسة حالة على مستوى البنك الوطني الجزائري – وطالة المدية	156
02	اتفاقية الحساب الإسلامي "ودائع تحت الطلب"	157
03	عقد بيع تجهيزات بالمرابحة(للأفراد)	165

مقدمة

يعتبر النظام المصرفي الركيزة الأساسية للنظام المالي في أي دولة ومحرك التنمية و الاقتصاد ككل، ويؤدي مهمته في الاقتصاد بتوفيره الائتمان للمؤسسات والأفراد الذين يحتاجونه، ويتكون النظام المصرفي من البنوك والمؤسسات المالية ومن بينها البنك التجاري الذي يرتكز نشاطه على قبول الودائع ومنح الإئتمان، وهو من أهم الوسطاء الماليين في الاقتصاد، حيث يتوسط بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز، ويقوم بأنشطة مختلفة مثل التوظيف لرأس المال، وتنشيط الإنتاج، وتشجيع الادخار، وتوفير غطاء للعملة أو النقد، وإدارة وتسويق عمليات التحويل الخارجي وغيرها.

تعد البنوك الإسلامية من أهم مؤسسات النظام المالي الإسلامي، حيث تعتمد في أنشطتها و خدماتها على الشريعة الإسلامية و مبادئها الاقتصادية. و مع انتشار الوعي الإسلامي و الطلب المتزايد على المصارف الإسلامية، تسعى العديد من البنوك التجارية في العالم إلى تحويل أنشطتها إلى الصيرفة الإسلامية عن طريق فتح النوافذ الإسلامية .

لذلك الجزائر تحاول خوض تجربة فتح فروع و نوافذ للمعاملات الإسلامية في بنوكها التجارية تلبية لرغبات زبائنها، و بمقارنة تجارب دولية رائدة في فتح فروع و نوافذ للمعاملات الإسلامية خلصت إلى أن تجربة الجزائر ناجحة لما حققه البنك الوطني الجزائري وسط البنوك العاملة في الجزائر في ظل افتتاحه لنوافذ إسلامية و هو ما يستلزم الإشادة به و بأهمية تجربته في ميدان الصيرفة الإسلامية.

أولا- إشكالية الدراسة:

و للإلمام بهذا الموضوع قمنا بطرح الإشكالية التالية:

ما هي أليات تحول البنوك التجارية إلى الصيرفة الإسلامية من خلال فتح نوافذ إسلامية ؟

ثانيا- الاسئلة الفرعية:

و لمعالجة هذه الإشكالية قمنا بطرح الآسئلة الفرعية التالية:

1. ما هي الأسباب التي جعلت البنوك التقليدية تتوجه نحو فتح فروع ونوافذ المعاملات الإسلامية؟
2. كيف يتم فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية؟ وما هي المتطلبات ؟
3. ماهو واقع النوافذ الإسلامية في الجزائر بصفة عامة، و في البنك الوطني الجزائري BNA بصفة خاصة؟

ثالثا- الفرضيات :

من التساؤلات السابقة يمكن تحديد الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: النوافذ الاسلامية هي السبيل الوحيد لتقديم منتجات وخدمات مصرفية تتوافق مع الشريعة الاسلامية في غياب المصارف الاسلامية.

الفرضية الثانية: تتطلب إنشاء النوافذ الإسلامية اتباع ضوابط و معايير صارمة متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

الفرضية الثالثة: تقدم النافذة الإسلامية على مستوى البنك الوطني الجزائري (فرع المدية) صيغ تمويلية تمتثل في المرابحة والإجارة.

رابعا- أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة في النقاط التالية:

– أهمية النوافذ تكمن في إستقطاب زبائن جدد يفضلون التعامل مع البنوك وفق مبادئ الشريعة الإسلامية.

– أهمية الصيرفة الإسلامية ونجاح تجربة النوافذ الإسلامية في الاقتصاديات العربية والإسلامية المطبقة لها،

– تدعيم النوافذ الإسلامية للبنوك التجارية من حيث السيولة والربحية، وهو ما يحفز البنوك الجزائرية يولج هذا النوع من النشاط المصرفي، وبالتالي انعكاسه على أداء البنوك والاقتصاد ككل.

– استقطاب مدخرات الأفراد من السوق غير الرسمي إلى السوق الرسمي.

خامسا– أهداف الدراسة :

– التعرف على مفهوم النوافذ الإسلامية والخصائص التي تميزها والضوابط التي تحكمها.
– إبراز أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك التجارية والبنوك الإسلامية ومصادر استخداماتها.
– إبراز طبيعة العلاقة بين النوافذ الإسلامية والبنوك التقليدية.
– دراسة آثارها ومكانتها في البنك الوطني الجزائري خلال فترة الدراسة .

سادسا– أسباب إختيار الموضوع:

هناك مجموعة من الاسباب دفعتنا لاختيار هذا الموضوع

– الميول الشخصي لدراسة الموضوع.
– يعتبر موضوع النوافذ الإسلامية من المواضيع الهامة في مجال البنكي في الوقت الراهن .
– كون موضوع النوافذ الإسلامية يتناسب مع التخصص.

ثامنا– المنهج المتبع في الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة سنعتمد في هذه الدراسة على استخدام المنهج الوصفي التحليلي.

تاسعا- صعوبات الدراسة:

من أهم الصعوبات التي واجهتنا أثناء قيامنا بهذا البحث نذكر مايلي :

- السّرية وعدم الإفصاح الذي تنتهجه البنوك في الأرقام والإحصائيات.
- قلة المصادر في الموضوع إلى حد الانعدام في النوافذ الإسلامية أي نقص في مصادر المعلومات.

عاشرا- الدراسات السابقة:

من أهم الدراسات التي تطرقت إلى موضوع الدراسة ما يلي:

دراسة فهد شريف :بعنوان الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي،2005، يختص موضوع هذا البحث بدراسة ظاهرة اتجاه العديد من المصارف الربوية لإنشاء فروع تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية، حيث عرض الباحث حقيقة الفروع الإسلامية وأسباب نشأتها والخصائص التي تميزها عن الفروع الأخرى التقليدية وطبيعة عملها، كما بين موقف المهتمين بشؤون الإقتصاد الإسلامي من الفروع الإسلامية، وقد توصل الباحث إلى أن فكرة إنشاء فروع إسلامية تابعة للمصارف الربوية لم تصل إلى حيز التطبيق إلاّ عندما أدركت المصارف للمصاريف الربوية مدى نجاح المصارف الإسلامية، وتزايد الإقبال عليها، لذلك أوصى الباحث بضرورة بذل قصارى الجهد من قبل الجميع، سواء السلطات النقدية أو المؤسسات المالية أو العلماء أو هيئات الرقابة الشرعية أو المختصين بشؤون الإقتصاد الإسلامي، لأسلمة أساليب وصيغ الاستثمار القائمة على الربا والرجوع بها إلى المنهج الإسلامي وبما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية العربية للعلوم المالية والمصرفية.

دراسة سعيد بن سعد المرطان :بعنوان تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي، النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، بحث مقدم للمؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة،2003، قام الباحث في هذه الدراسة بتطبيق المؤسسات المطبقة للصيرفة الإسلامية التي مصارف تبيع منتجات إسلامية ومصارف فتحت نوافذ إسلامية ومصارف قامت بتحويل فروع تقليدية إلى فروع إسلامية أنشأت

فروعا حول النوافذ الإسلامية بين مؤيد ومعارض، كما قام الباحث بتحديد كل من التحديات التي واجهتها هذه الفروع والنوافذ ومتطلبات نجاحها.

دراسة سندس ريحان بامي،2017 ، دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية (دراسة تجارب دولية رائدة الإمارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجيريا، الجزائر)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة أم البواقي ، الجزائر .وتعد دراسة مهمة تطرقت إلى فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية بالإضافة إلى أهم التجارب الناجحة في فتح هذه الفروع في بنوكها التقليدية، ثم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول، تناول الفصل الأول الإطار النظري للبنوك التجارية والبنوك الإسلامية والفصل الثاني كان تحت عنوان فروع ونوافذ المعاملات الإسلامية وتم التطرق في الفصل ثالث إلى دراسة تجارب دولية رائدة في فتح الفروع ونوافذ إسلامية .وتوصلت الدراسة إلى أن فتح الفروع والنوافذ الإسلامية أدى إلى التقليل من تأثير مخاطر .

دراسة حسين حسين شحاتة . 2001 بعنوان الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامية بنك دبي الإسلامي، قام الباحث في هذه الدراسة على التركيز على الفروع والنوافذ الإسلامية المطبقة بالبنوك التقليدية التي تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية.الأزمات المالية داخل البنوك التجارية بشكل كبير.

إن تتشابه فيه هذه الدرسات مع الدراسة محل الانجاز، يتمحور حول تقديم الفروع و النوافد الإسلامية و دوافع فتحها ،أما وجه الإختلاف الأساسي بين الطرفين فهو يتمثل في كون ظاهرة الفروع و النوافذ الإسلامية تمثل عنصرا تابعا خلال الدرسات السابقة ، أما في الدراسة الحالية فسيتم دراسته كعنصر مستقل مع دراسة متطلبات و دوافع فتحها.

احدى عشر- هيكل الدراسة:

تجاوبا مع التساؤلات الواردة في الإشكالية قسمت الدراسة إلى ثلاث فصول إثنان منها يتعلق بالجانب النظري والثالث بالجانب التطبيقي.

الفصل الأول تحت عنوان الإطار النظري للبنوك التجارية والبنوك الإسلامية، حيث قسمنا الفصل إلى ثلاث مباحث المبحث الأول تطرقنا إلى مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية، و المبحث الثاني تطرقنا إلى مفاهيم حول البنوك الإسلامية، و المبحث الثالث تطرقنا إلى المقارنة بين البنوك التجارية و البنوك الإسلامية.

الفصل الثاني تحت عنوان فروع و نوافذ المعاملات الإسلامية، حيث قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول الفروع و النوافذالإسلامية، والمبحث الثاني منتجات و ضوابط تأسيس النوافذ الإسلامية ، و المبحث الثالث : حكم الأثار الإقتصادية للنوافذ الإسلامية و وصايا للعاملين.

الفصل الثالث يمثل دراسة واقع النوافذ الإسلامية في البنك الوطني الجزائري BNA ، ويشمل ثالث مباحث،المبحث الأول تطرقنا إلى بطاقة تعريف البنك الوطني الجزائري BNA والمبحث الثاني تطرقنا إلى النوافد الإسلامية المطبقة بالبنك الوطني الجزائري BNA – وكالة المدية– ، والمبحث الثالث تطرقناإلى الاتفاقية لفتح حساب توفير الإسلامية للبنك الوطني الجزائري BNA – وكالة المدية–.

إلى أن توصلنا في الاخير إلى خاتمة تضمنت النتائج والتوصيات وكذا اختبار الفرضيات.

الفصل الأول:

الإطار النظري للبنوك التجارية و البنوك الإسلامية

تمهيد:

يعتبر النظام البنكي من ركائز النظام الاقتصادي و المالي لكل دولة حيث يساهم في عملية التنمية الاقتصادية، ومن المؤسسات المالية المكونة للنظام البنكي نجد البنوك التجارية التي تمارس الوساطة المالية أي قبول الودائع من العملاء ومنح القروض مقابل فائدة ،أما البنوك الإسلامية فهي تقدم مختلف أشكال التمويل لكن بما يتماشى ومبادئ الشريعة الإسلامية .

بناءا على ما سبق سيتم التطرق في هذا الفصل إلى المفاهيم المتعلقة بكل من البنوك التجارية و البنوك الإسلامية. من خلال خصائصها و أهدافها و التمييز بين نشاط البنكين من خلال دراسة المباحث التالية:

المبحث الأول:مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية.

المبحث الثاني: مفاهيم أساسية حول البنوك الإسلامية.

المبحث الثالث: المقارنة بين البنوك التجارية و البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية:

البنك التجاري يعتبر نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يرتكز نشاط في قبول الودائع و منح الائتمان ومن هذا فإن البنك التجاري يعتبر وسيطا بين من يملكون فائض في الأموال ومن يحتاجونها و سنحاول أن نقدم في هذا المبحث عرضا مختصرا عن البنوك التجارية.

المطلب الأول: ماهية البنوك التجارية:

إن حاجة الإنسان علي إيجاد أماكن لحفظ أمواله ، دفعه إلى التفكير بإقامة مؤسسات خاصة بهذه الغاية، و من بين هذه المؤسسات نجد البنوك التجارية. حيث سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف و نشأة البنوك التجارية.

1- مفهوم البنوك التجارية

يختلف تعريف البنوك التجارية باختلاف المنهج الذي يستخدمه الباحثون و اختلاف النظرة إلى الوظائف التي تؤديها تلك البنوك ، لذلك يوجد عدة تعريفات نذكر منها :

التعريف1: يقصد بالبنوك التجارية: " البنوك التي تقوم بقبول الودائع التي تدفع عند الطلب أو لآجال محدودة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي، مباشرة عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي، بما في ذلك إنشاء المشروعات وما يتطلبه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية[1].

التعريف2: "المنشأة أو المؤسسة المالية التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات (الأشخاص

1 إسماعيل أحمد الشناوي، عبد النعيم مبارك :اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص 218.

المعنوية) تحت الطلب ولأجل ثم تستخدم هذه الودائع في فتح الحسابات و تقديم القروض بقصد الربح[1].

التعريف3: ويعرف قانون النقد والقرض في مادته (114):البنوك التجارية على أنها:" أشخاص معنوية مهمتها الأساسية و العادية إجراء العمليات الموضحة في المواد 110 إلى 113 من هذا القانون بحيث تتضمن هذه المواد و صف الأعمال التي كلفت هبا البنوك فهي تنحصر فيما يلي:

- العمل على جمع الودائع والمدخرات من الجمهور.
- القيام بمنح القروض .
- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن و السهر على إدارتها[2].

التعريف4: وفي تعريف آخر يمكن القول أن البنوك التجارية هي: " حلقة ربط بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي تقوم بها المؤسسات المالية والنقدية[3].

- و بالتالي فإن التعريف المختار و العام للبنوك التجارية هي أنها:" نوع من أنواع المؤسسات المالية يرتكز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان ".
- و على الرغم من أن البنوك التجارية لا تعتبر الوسيط الوحيد في هذا الميدان إلا أنها تتميز بصفات معينة على غيرها من الوسائط.

2- نشأة البنوك التجارية:

[1] سليمان بوذيات :اقتصاديات النقود والبنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1996 ، ص113 .

[2] قانون النقد و القرض – 10- 9.

[3] عبد الغفار حنفي الأسواق و المؤسسات المالية ، الدار الجامعيةالإسكندرية ، مصر 2000،ص 24.

ترجع نشأة البنوك التجارية إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى، حين قام التجار والمرابين والصياغ في أوربا بقبول أموا ل المودعين مقابل إصدار إيصالا ت وشهادات إيداع بمبلغ الوديعة وقد لاحظ الصيارفة أن تلك الإيصالات أخذت تلقى قبولا عاما في التداول للوفاء ببعض الالتزامات ، وأن أصحاب هذه الودائع لا يتقدمون لسحب ودائعهم دفعة واحدة بل بنسب معينة ، وتبقى باقي الودائع مجمدة لدى الصراف مما أوحى له بالقيام بإقراضها ، ومن هنا أخذ البنك بهذا الشكل يدفع فوائد إلى أصحاب الودائع لتشجيع المودعين ، ولم يعد الغرض من عملية الإيداع هو حفظ الوديعة فحسب، بل التطلع إلى الحصول على فائدة ، وبهذا تطور نشاط البنك في مجال تلقي الودائع مقابل فائدة ، وتقديم القروض بناء على هذه الودائع لقاء فائدة أيضا[1] .

تأسس أول بنك في مدينة البندقية الإيطالية سنة 1517 ، ثم أعقبه في عام 1609إنشاء بنك أمستردام ، وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب من حساب مودع إلى حساب مودع آخر ، غير أنه لم يحافظ على ثقة الأفراد ، حيث توقف عن الدفع و أغلقت أبوابه عام 1800.

أخذ عدد البنوك يزداد تدريجيا منذ بداية القرن 18 ، وكانت غالبيتها مؤسسات يمتلكها أفراد وعائلات ، حيث كانت القوانين تقضي بحماية المودعين، ففي حالة الإفلاس يمكن الرجوع إلى الأموال الخاصة لأصحاب هذه البنوك تلك القوانين وتعديلاتها أدت إلى إنشاء البنوك كشركات مساهمة والفضل في ذلك يعود إلى انتشار أثار الثورة الصناعية في دول أوربا التي أدت إلى نمو الشركات وكبر حجمها ، واتساع نشاطها ، فبرزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم تستطيع القيام بتمويل هذه الشركات ، وقد تم تأسيس عدد من هذه البنوك التي اتسعت أعمالها حتى أقامت لها فروعا في كل مكان.

[1] رشاد العصار، رياض الحلبي: النقود و البنوك ، دار الصفاء للنشر و التوزيع، الطبعة1، عمان، 2000،ص 63.

3- خصائص و أنواع البنوك التجارية :

سنتطرق إلى خصائص البنوك التجارية التي تتميز بها عن المؤسسات المالية الأخرى بالإضافة إلى أنواع البنوك التجارية.

1-1خصائص البنوك التجارية :

يمكن إيجاز خصائص البنوك التجارية في مجموعة من النقاط كما يلي :

- إنها تقبل الودائع الجارية فتتعامل مع جميع فئات المجتمع أفراد و مؤسسة صغيرة أو كبيرة خاصة حكومية مما يجعلها دائما مستعدة لدفع هذه الأموال لصاحبها في أي وقت.
- تشكل الجزء الأكبر في المؤسسة البنكية.
- يمثل رأس المال نسبة بسيطة من إجمالي مواردها.
- لا يستطيع البنك التجاري استثمار الودائع بالكامل.
- تساهم مساهمة كبيرة في خلق النقود عن طريق قيامها الودائع و منح الائتمان.

1-2 أنواع البنوك التجارية:

قبل التعرف على أنواع البنوك التجارية نتعرف أولا على أنواع البنوك عامة و تتمثل في[1] .

أ. أنواع البنوك عامة:

تنقسم البنوك عامة إلى عدة أنواع و هي :

1. البنك المركزي:

يعتبر البنك المركزي من أهم المؤسسات البنكية متصدرا هرم النظام الصرفي لكل دولة، فهو تلك المؤسسة النقدية التي تتكفل بإصدار النقود في كل الدول، وتشرف على

[1] محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005، 17- ص 18.

نظامها المالي وتتحكم في البنوك العاملة فيها، ويتمثل الهدف الأساسي للبنك المركزي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي و التنمية الاقتصادية[1].

ويعرف في قانون النقد والقرض الجزائري بأنه:

المادة 12 " بنك الجزائر مؤسسة وطنية تتمتع بشخصية معنوية و استقلال مالي ولا يخضع لإجراءات العمومية و رقابة مجلس المحاسبة ، كما يخضع لتسجيل في السجل التجاري" [2].

2. البنوك التجارية:

تعرف البنوك التجارية بأنها نوع من أنواع المؤسسات المالية يرتكز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان، و البنوك التجارية بهذا المفهوم تعتبر وسيط بين أولئك الذين لديهم فائض في الأموال و على الرغم من أن البنوك التقليدية لا تعتبر الوسيط الوحيد في هذا الميدان إلا أنها تتميز بصفات معينة تميزها على غيرها من الوسطاء [3].

بالإضافة إلى[1] :

3. بنوك الأعمال:

[1] قزولي عبد الرحيم، النظام القانوني للبنوك التجارية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص المعمق، قسم العلوم الخاص، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد – تلمسان، 2015/2014،ص 30.

[2] أمر رقم01 –04 مؤرخ في 06 رمضان عام 1431 الموافق ل 26 غشت سنة 2010 يعدل و يتمم الأمر رقم 03–11 المؤرخ في 27 جمادى الثاني عام 1424 الموافق ل 26 غشت 2003 و المتعلق بالنقد و القرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 50،ص 4.

[3] كمال مطهري، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة دراسة حالة بنك الربكة الجزائري و بنك القرض الشعبي الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة وهران، 2017/2011 ص 2.

[1] بوسنة كريمة، البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر دراسة حالة البنوك الفرنسية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر، تلمسان، 2011/2010 ص 4.

هي بنوك ذات طبيعة خاصة(ليس لها جمهور داخل وخارج) و تقتصر عملياتها على المساهمة في تمويل و إدارة المنشآت الأخرى عن طريق إقراضها و الاشتراك في رأسمالها، أو الاستحواذ عليها، إنها تعمل في سوق رأس المال(في حين تتعامل البنوك الأخرى في سوق النقد أساسا) إذة تعتبر أهم عملياتها من المؤسسات المتوسطة والكبيرة.

4. بنك الاستثمار:

أو ما يعرف ببنوك الائتمان المتوسط وطويل الأجل وتكون في الغالب عملياتها موجهة لمن يسعى لتكوين أو تجديد رأس المال الثابت(عقار، مصنع)...و قد تنشط على مستوى أسواق المال حيث تتكفل بالعمليات المالية كإصدار القروض ، اكتتاب الأسهم، الدخول إلى البورصة، لذلك فهي تحتاج لرأس مال كبير جدا الذي تعتمد عليه في منح القروض مثل الودائع طويلة الأجل، وكذا الاقتراض من الغير لفترة محددة بتاريخ(السندات) والمنح الحكومية.

5. البنوك المتخصصة:

و تسمى أيضا بنوك التنمية، فهي متخصصة في الأصل بنوك استثمار تختص بقطاع معين، و هي مؤسسات مالية واسعة الانتشار في العالم حاليا، و تتولى تمويل النشاطات في القطاعات الاقتصادية المهمة و هي الزراعة و الصناعة و البناء، و هي عادة لا تقبل الودائع من الجمهور أو أن الودائع تمثل مصدر تمويل ثانوي في المصارف و الصناعة و البناء، و هي عادة لا تقبل الودائع من الجمهور أو أن الودائع تمثل مصدر تمويل ثانوي في المصارف المتخصصة، حيث أن المصدر الأساسي لهذه بنوك هو رأس المال[1].

6. البنوك الإلكترونية:

[1] سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ل المتغيرات الدولية الحديثة مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر، مكتبة الريام، الجزائر،2006، ص 167.

(Electronic banking) أو بنوك الانترنت (Internet Banking) كتعبير شامل و متطور للمفاهيم التي هرت مع مطلع التسعينات كمفهوم الخدمات مالية عن بعد أو البنوك الإلكترونية عن بعد(Remote ElectronicBanking) أو البنك المنزلي (Home Banking) أو البنك على الخط (Online Banking) أو الخدمات المالية الذاتية Slef – Service (Banking).

وجميع تلك المصطلحات تعني أن الزبون يتاح له أن كافة أعماله الخاصة بالبنك الذي يتعامل معه عن طريق أي مكان يكون موجود به وذلك عن طريق خط يوفره له البنك يتيح له من خلاله انجاز كافة معاملاته مع البنك من خلاله دون أن يضطر إلى الذهاب بنفسه إلى مقر البنك الانجاز تلك الأعمال [2].

و يمكن تعرف البنوك الالكترونية بأنها " عبارة عن بنوك تقدم الخدمات البنكية التقليدية أو المبتكرة التي يحتاجها العميل من خلال شبكة الانترنت على مدار(24) ساعة سبعة أيام في الأسبوع من خلال جهاز الحاسب الشخصي دون أي عوائق و ذلك بهدف[3]:

- إتاحة معلومات عن الخدمات التي يؤديها البنك دون تقديم خدمات بنكية على الشبكة أي الإعلان عن هذه الخدمات فقط.
- حصول العملاء على خدمات محدودة كالتعرف على معاملاتهم، وأرصدة حساباتهم وتحديث بياناتهم وطلب الحصول على قروض.
- طلب العملاء تنفيذ العمليات البنكية، مثل تحويل الأموال.

[2] منير الجنبيهي، ممدوح الجنبيهي، البنوك الإلكترونية، دار الفكر الجامعي 20 سويتر الازاريطة، بدون ذكر الطبعة، مصر، 2005 ، ص 1.

[3] عبد الغني ربوح، نور الدين غردة، تطبيق أنظمة الصيرفة الإلكترونية في البنوك الجزائرية بين الواقع و الأفاق، المؤتمر الدولي العالمي حول إصلاح النظام المصريفي الجزائري في التطورات العالمية الراهنة، كلية الحقوق العلوم الاقتصادية قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ، بدون ذكر السنة،ص 6، ص7.

ب. أنواع البنوك التجارية:

تنقسم البنوك التجارية إلى عدة أنواع وتصنف حسب معايير محددة وهي:

1- من حيث عدد الفروع تنقسم إلى [1]:

1-1 البنوك ذات الوحدة الواحدة:

يقصد بالبنوك ذات وحدة واحدة تلك البنوك التي ليس لها فروع، ويقصد بالفرع في هذا الصدد الوحدة التي تقبل جميع أنواع الودائع، بالنسبة لوحدات الإيداع الآلية فإنها تعتبر في بعض التشريعات بمثابة فروع إذا ما زادت المسافة بينها وبين المركز الرئيسي عن عدد معين من الكيلومترات.

باختصار يظل البنك ذات وحدة واحدة حتى لو أنشأت وحدات تقوم بجميع الخدمات البنكية ماعدا قبول الودائع، كما لا تنتفي عنه هذه الصفة إذا ما قام بإنشاء وحدات آلية للصرف والإيداع على مسافة من المركز الرئيسي تقل عما يشترطه القانون لاعتبار الوحدات المذكورة في حكم الفروع.

1-2 البنوك ذات الفروع : تتم العمليات البنكية من خلال فروع في مكان واحد أو أكثر من مكان وبذلك تتم الرقابة على هذه الفروع من خلال المركز الرئيسي للبنك، حيث تقوم الفروع بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية وتقديم الائتمان قصير الأجل ومتوسط الأجل كما تتعامل في مجالات الصرف الأجنبي وغيرها من العمليات البنكية [1].

بالإضلفة إلى أنواع أخرى و هي [2].

[1] منير إبرهيم هندى، إدارة البنوك التجارية : مدخل اتخاذ القرارات، المكتب العربي الحديث، مصر، الطبعة الثالثة، 2015 ، ص 39.

[1] حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس يامن ، اقتصاديات النقود و المصارف، دار صفاء للنشر و التوزيع ، عمان 2011، ص115.

[2] إسماعيل إبراهيم، عبد الباقي ، إدارة البنوك التجارية، دار غيداء للنشر و التوزيع ، عمان الأردن، 2016، ص 142.

1-3بنوك السلاسل:

نشأت بنوك السلاسل مع نمو حجم البنوك التجارية، ونمو حجم الأعمال التي تمولها من أجل تقديم خدماتها إلى مختلف فئات المجتمع، وهذه البنوك تعد نشاطها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع، وعبارة عن عدة بنوك منفصلة عن بعضها إداريا، ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يتولى رسم السياسات العامة التي تلتزم بها كافة و حدات السلسلة، كما ينسق الأعمال و النشاط بين الوحدات بعضها بعض، و لا يوجد هذا النوع من البنوك التجارية إلا في الولايات المتحدة الأمريكية.

1-4 بنوك المجموعات:

و هي أشبه بالشركات القابضة التي تتولى إنشاء عدة بنوك أو شركات مالية فتملك معظم رأسمالها و تشرف على سياستها و تقوم بتوجيهها .و لهذا النوع من البنوك طابع احتكاري، و أصبحت سمة من سمات العصر، و قد انتشرت مثل هذه البنوك في الولايات المتحدة و دول غرب أوربا.

1-5 البنوك الفردية:

وهي بنوك صغيرة الحجم نسبيا، يملكها أفراد أو شركات أشخاص، و يقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة، و عادة ما تستثمر موردها في أصول عالية السيولة مثل الأوراق المالية و الأوراق التجارية المخصومة، و الأصول القابلة للتحويل إلى نقود خلال فترة زمنية قصيرة و بدون خسائر أو بخسائر قليلة، أي هي تحاول دوما تجنب المخاطر التي لا تقدر على تحملها لصغر حجمها و ضآلة إمكانياتها المالية [1].

2- من حيث نشاطها و مدى تغطيتها للمناطق الجغرافية:

- تنقسم البنوك التجارية من حيث نشاطها إلى ما يلي:[2]

[1] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية،دار غيداء للنشر و التوزيع ، عمان الأردن ،2016، ص 142.

[2] محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المنهج و التوزيع ، عمان الأردن، 2006، ص 32- ص 33.

2-1 البنوك التجارية العامة: يقصد بها تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيس في العاصمة أو في إحدى المدن الكبرى و تباشر نشاطها من خلال فروع أو مكاتب على مستوى الدولة أو خارجها، وتقوم هذه البنوك بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية،و تمنح الائتمان قصير و متوسط الأجل، و كذلك فهي تباشر كافة مجالات الصرف الأجنبي و تمويل التجارة الخارجية.

2-2 البنوك التجارية المحلية: و يقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محددة نسبية مثل محافظة معينة أو مدينة أو ولاية أو إقليم محدد. و يقع المركز الرئيسي للبنك و الفروع في هذه المنطقة المحددة، و تتميز هذه البنوك بصغر الحجم، كذلك فهي ترتبط بالبيئة المحيطة بها و ينعكس ذلك على مجموعة الخدمات البنكية التي تقوم بتقديمها.

3- من حيث حجم النشاط:

3-1 بنوك الجملة: و يقصد بها تلك البنوك التي تتعامل مع كبار العملاء و المنشآت الكبرى.

3-2 بنوك التجزئة: و هي عكس النوع السابق حيث تتعامل مع صغار العملاء، و المنشآت الصغرى لكنها تسعى لاجتذاب أكبر عدد منهم، وتتميز هذه البنوك بما تتميز به متاجرة التجزئة، فهي منتشرة جغرافيا، وتتعامل بأصغر الوحدات المالية قيمة من خلال خلق المنافع الزمنية و المكانية، و منفعة التملك، و التعامل للأفراد، و بذلك فإن التجزئة تسعى إلى توزيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي.

4- وظائف البنوك التجارية وأهدافها :

سنتطرق أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية و إلى الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها هذه الأخيرة كغيرها من المؤسسات الأخرى.

4-1 وظائف البنوك التجارية :[1]

من الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية ما هو تقليدي ارتبط بظهورها، ومنها ما ظهر نتيجة تطور العمل البنكي و اتساع نطاق العمليات التي تزاولها البنوك.

4-1-1 الوظائف التقليدية للبنوك التجارية : تتمثل الوظائف التقليدية التي تقدمها البنوك التجارية فيما يلي :

- **قبول الودائع** : تعتبر هذه الوظيفة من أقدم و أهم الوظائف،حيث تتلقى البنوك التجارية الودائع من جهات و هيئات مختلفة،إذ إنها تعتبر من أكثر المصادر الأموال خصوبة، و تشكل الودائع الجزء الأكبر من موارد البنوك وعليها تتوقف الكثير من عمليات الوساطة البنكية كمنح القروض و إنشاء النقود.

توجد أشكال من الودائع البنكية المعروفة في البنوك التجارية بصفة عامة تتمثل في :

✓ **الودائع الجارية (تحت الطلب)**: تتمثل الودائع الجارية في ودائع تتطلب التزاما حاليا من البنك، على أن يكون على استعداد في أي لحظة لمواجهة السحب منها.

✓ **ودائع لأجل**: تتمثل في مبالغ مالية مودعة لدى البنك لفترة زمنية محددة كشهر أو سنة في مقابل دفع فائدة عليها من قبل البنك، ولا يجوز سحبها قبل تاريخ استحقاقها.

✓ **ودائع بإخطار**: هذا نوع من الودائع يتم فيه الاتفاق بين المودع و البنك عند فتح الحساب على مدة بقائها لديه،و لا يجوز سحبها فور انتهاء المدة إلا بعد إخطار البنك بنية السحب قبل تاريخ المحدد لسحبها بمدة معينة.

[1] لأمين حلموس، دور إدارة المعرفة التسويقية باعتماد إستراتيجية العلاقة مع الزبون في تحقيق ميزة تنافسية – دراسة عينة: مجموعة من البنوك التجارية بولاية الأغواط–، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر ،2016–2017 ،ص222–223–224.

✓ **ودائع التوفير:** و هي تمثل مدخرات يودعها أصحاب لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة،و تقويت فرصة الحصول على عائد مقابلها دون التضحية باعتبارها سيولة ، حيث يمكن السحب منها في أي وقت دون وجود قيود على السحب منها.

- **تقديم القروض:** يعمل البنك على توظيف موارده في شكل استثمارات متنوعة بمراعاة مبدئي السيولة و الربحية، تتقسم القروض الممنوحة إلى نوعين : قروض بضمانات مختلفة : أي قروض بضمانات المحاصيل الزراعية،المنقولات، الأوراق المالية، عقارات و غيرها،قروض بدون ضمانات : حيث يكون الضمان شخصيا و يستند على السمعة الائتمانية للأشخاص.

4-2- الوظائف الحديثة للبنوك التجارية: لقد تغيرت نظرة البنوك إلى العمل البنكي من جرد تأديتها للخدمات التقليدية إلى القيام بوظائف حديثة وبتوجيهات تتلائم مع أهدافها المتنوعة، هذه الوظائف تكتسي طابعا من التجديد والاستحداث الناشئ عن اقتحامها مجالات جديدة ترى فيها بقاءها ونموها إضافة إلى حصولها على أرباح، من هذه الوظائف نذكر:

- **تمويل عمليات التجارة الخارجية** :للبنوك التجارية دورا رئيسيا في عملية تسوية المدفوعات الخارجية بين المستوردين والمصدرين من خلال فتح الإعتمادات المستندية أو التحويلات المستندية أو التحويلات العادية.
- **تحصيل الشيكات** :تعمل البنوك على تحصيل الشيكات الواردة إليها من عملائها عن طريق عملية التحويل الداخلي أو التحويل من خلال غرفة المقاصة .حيث يعتبر الشيك وسيلة لتحريك نقود الودائع، أي الحساب الجاري لدى البنوك التجارية سواء بالزيادة أو بالنقصان.
- **تحصيل الأوراق التجارية وخصمها** :الأوراق التجارية هي أدوات الائتمان قصيرة الأجل من أهمها الكمبيالة، السند الأدنى، أذونات، ويقوم البنك التجاري بتحصيل مستحقات عملائه من الأوراق التجارية من مصدرها المختلفة، كما يدفع ديونهم إلى مستحقيها سواء داخل البلد

أو خارجه، وقد يحدث أن يقع حاملو الأوراق التجارية في أزمة سيولة، مما يضطرهم إلى اللجوء للبنوك التجارية قصد خصمها مقابل عمولة تعتبر بمثابة المقابل الذي تتحصل عليه البنوك التجارية نتيجة تحويل الأخطار إليها.

- **إدارة محافظ الاستثمار** :تعمل البنوك التجارية على شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها ولحساب عملائها، وكذلك متابعة الأسهم والسندات من خلال تطور الأسعار ...الخ.
- **تقديم الاستشارات و دراسات الجدوى الاقتصادية لحساب الغير** :أصبحت البنوك تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لإنشاء مشاريعهم، ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذا طريقة دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع وقيام البنوك باستثمار أموال في البحث عن الأساليب الحديثة في ذلك.
- **التعامل بالعملات الأجنبية** :تتم عمليات شراء وبيع العملات الأجنبية عاجلا أم آجلا وذلك بالأسعار المحددة من قبل البنك المركزي أو حسب التنظيم الساري العمل به في مجال سوق الصرف، وقد تخص عملية تحويل العملة مبالغ بسيطة، إذ تقوم البنوك بتحويل مبالغ بحجم محدود ولأغراض معينة كالدراسة والعلاج...الخ.
- **إصدار البطاقات الائتمانية** :وهي عبارة عن بطاقة من البلاستيك، تتيح لمن أصدرت باسمه الحصول على الائتمان الذي يطلبه، وبموجبها يتمتع العميل بالحصول على شراء بضائع من المتاجر أو التمتع ببعض الخدمات الأخرى، على أن يقوم العميل بسداد قيمة ما يشتريه إلى البنك خلال أجل معين وبدون فوائد.
- **القيام بعمليات التوريق** :تتمثل عمليات التوريق في تحويل الديون أو الأصول المالية غير السائلة مثل القروض البنكية إلى مساهمات في شكل أوراق مالية قابلة للتداول في أسواق رأس المال، وذلك بيع الدين إلى مؤسسة مختصة في إصدار الأوراق المالية، يلجأ البنك إلى اعتماد هذه العملية عند حاجته الماسة إلى السيولة النقدية للتوسع في نشاطه

التمويلي أو سداد بعض التزاماته المالية، ومن الطبيعي أن يبيع ديونه بسعر أقل من القيمة القائمة لدين كي يخلق حافزا في شرائها أملا في حصوله على ربح معقول.

5- أهداف البنوك التجارية :

للبنوك التجارية أهداف تسعى إلى تحقيقها كغيرها من المؤسسات الأخرى نوجزها في ثلاث عناصر أساسية :

5-1 **الربحية:** على البنك أن يراعي عامل الربح في نشاطاته وهذا من أجل تغطية النفقات مبدئيا ولهذا فهو يستخدم جزء من موارده وتدر عليه مداخيل كافية من بين الموارد نذكر الودائع والأموال المملوكة إما إيرادات البنك فتتمثل في الفوائد، عملية الإقراض، ارتفاع القيمة السوقية للأسهم وباقي الأوراق المالية والعملات التي يحصل عليها لقاء تقديم الخدمات مثل فتح الحسابات.[1]

5-2 **السيولة:** يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق عند الطلب ومن ثم يكون البنك مستعد للوفاء بها في أي لحظة، وتعد هذه السمة من أهم السمات التي يتميز بها البنك عن منشآت الأعمال الأخرى .ففي الوقت الذي تستطيع فيه هذه تأجيل سداد ما عليها من مستحقاتها ولو لبعض الوقت فإن مجرد إشاعة عن عدم توفر سيولة كافية لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين ويدفعهم فجأة لسحب ودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس [1].

5-3 **الأمان** :إن أساس كل عملية من عمليات التوظيف لأموال البنك بغض النظر عن مصادرها هو الثقة بأن الأموال التي يقرضها البنك سوف تعود إليه في الأجل المتفق عليه،

[1] منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية، ط1، المكتب العربي الحديث، مصر، 1996، ص 11 – 12.

[1] شقيري نوري موسى و آخرون ،المؤسسات المالية و المحلية و الدولية ، ط1 ، دار المسيرة للنشر ، عمان ، الأردن ، ص 94.

لذا يتوقف إقدام البنك على القروض لمتعامل ما عى مدى الثقة التي يوحي بها هذا المتعامل إلى البنك من حيث متانة مركزه المالي ومدى احترامه لتعهداته وكيفية قيامه بالوفاء بها، ثم مدى الضمانات التي يكون على استعداد لتقديمها تأمينا للوفاء بتلك التعهدات، وذلك يعني أن البنك يسعى إلى التأكد من أنو يوظف أمواله في نواح مضمونة من حيث الربح زمن حيث قمة المخاطرة التي تتعرض لها هذه الأموال.

المطلب االثاني : مصادر استخدامات البنوك التجارية.

البنك التجاري تختلف ميزانيته عن باقي ميزانيات نظيرتها من المؤسسات المالية، حيث يمثل جانب الخصوم مصادر أموال البنك، ويمثل جانب الأصول استخداماته، وسنحاول عرض أهم مصادر أموال البنك واستخداماته لهذه الأموال.

1- مصادر أموال البنوك التجارية:

يمكن التمييز بين مصدرين أساسيين لأموال البنوك التجارية:

1-1 الموارد الذاتية الداخلية :

وهي تلك الموارد المالية التي تكون مصدرها داخلي، وتشمل:

- ✓ **رأسمال المدفوع** :يتكون من الأموال التي حصل عليها المصرف التجاري من أصحاب المشروع عند تأسيسه أو من أية إضافات قد تطرأ عليه في المستقبل، ويمثل رأس المال المدفوع نسبة ضئيلة من مجموع أموال المصرف وذلك للأسباب التالية:
- لأن البنك لا يتعامل بشكل رئيسي بأمواله الخاصة، وإنما يعتمد على الودائع التي لديه في عمليات الاستثمار؛
- صغر حجم رأس المال يمكنه من توزيع أرباح أكبر على المساهمين الأوائل في البنك؛ومع ذلك فيجب عدم إهمال رأس المال المدفوع وذلك للمساعدة في خلق الثقة في

نفوس المتعاملين، وخاصة أصحاب الودائع الكبيرة، وفي المقابل أيضا تجب عدم المغالاة في رفع قيمة رأس المال المدفوع وذلك للأسباب السالفة الذكر[1] .

✓ **الاحتياطات** :وهي نسبة من الأرباح تضاف إلى رأس المال، وذلك بغرض تدعيم المركز المالي للبنك في مواجهة أي خسائر متوقعة نتيجة انخفاض قيمة بعض أصوله، ونميز نوعين من الاحتياطات هما:

- الاحتياطي القانوني: وهو عبارة عن نسبة من الأرباح السنوية تكون بشكل إلزامي بنص قانوني من قبل البنك المركزي.

- الاحتياطي الخاص : وهو عبارة عن احتياطي اختياري، تشكله البنوك التجارية بمحض إدارتها وفق نظامها الأساسي بغية تدعيم مركزها الأساسي [2].

✓ **الأرباح غير الموزعة** :يترتب عن نشاط البنك عادة مبالغ في نهاية السنة يتقرر عدم بتوزيعها ويتم اقتطاعها من الأرباح الصافية القابلة للتوزيع على المساهمين[3] .

1-2 الموارد الخارجية:

هي موارد غير ذاتية يكون مصدرها خارج البنك، وتمثل بصفة عامة النسبة الكبيرة من إجمالي موارده، وتتمثل في:

✓ **الودائع** :تمثل هذه الودائع الجزء الأكبر من مصادر الأموال لدى البنوك ويعتبر حجمها من المِؤشرات المستخدمة لقياس حجم البنك ومركزه، وتأخذ عدة صور منها [1].

[1] عقيل جاسم عبد الله، النقود والبنوك، دار ومكتبة الحامد للنشر، عمان، 1999 ، ص244 .

[2] رتيبة بركيبة، تقييم أداء البنوك التقليدية والإسلامية دراسة مقارنة بطريقة العائد والمخاطرة بين القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري خلال الفترة (2007-2012) ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر،تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ، 2014/2013 ، ص 4.

[3] أحمد زهير شامية، النقود والمصارف، دار زهران، ط1 ، عمان، 1993 ، ص 206

[1] حياة نجار، مرجع سابق، ص25 .

- **الودائع الجارية** :وهي نوع من الودائع النقدية التي يمكن للعميل السحب منها في أي وقت يشاء وبمجرد إبداء رغبته في ذلك دون إشعار مسبق ودون انتظار حلول أجل معين، غير أن هذا النوع من الودائع لا يمكن لصاحبها الاستفادة من الفوائد.

- **ودائع ادخارية** :وتسمى أيضا ودائع التوفير تتمثل في الأموال المودعة لدى البنك بهدف الادخار، يودعها أصحابها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة وتفويت فرصة الحصول على عائد مقابلها، بحيث يقدم البنك فوائد على هذه الودائع بهدف تشجيع الأفراد على الادخار وتنمية الوعي الادخاري[2].

- **ودائع ثابتة** :وسميت بالثابتة لأنه عند إيداعها لدى البنك يتفق على موعد محدد لا يحق للزبون أن يسحب جزء منها أو معظمها إلا بعد مرور الفترة المتفق عليها وتمنح البنوك عليها فوائد تفوق الفوائد على الودائع الادخارية[3].

✓ **القروض**:وهي من أهم مصادر الأموال الخارجية للبنوك التجارية يتم الحصول عليها سواء من البنك المركزي أو من مؤسسات مالية ونقدية وطنية أو أجنبية، وذلك سواء لمواجهة مشكلة السيولة في حالة عدم كفاية الاحتياطي النقدي لمقابلة الطلبات غير المتوقعة للعملاء، أو رغبة في التوسع في منح الائتمان نظرا لتزيد النشاط التجاري في فترات الرواج [1]

2- استخدامات أموال البنوك التجارية:

بعد أن تحصل البنوك التجارية على مواردها المالية من مصادر مختلفة تقوم بتوزيعها على مختلف الاستخدامات بناءا على عاملين أساسيين هما السيولة والربحية.

2-1 المجموعة الأولى :الهدف منها تحقيق السيولة فقط وتشمل:

[2] نور الإيمان بوذراع ، واقع العمل البنكي في ظل توجه البنوك التقليدية إلى المنتجات البنكية الإسلامية – دراسة حالة البنوك العاملة بولاية سطيف– ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر، تخصص مالية، تأمينات وتسيير المخاطر، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2017/2016،ص 14.

[3] سامر جلدة، مرجع سابق، ص112 .

[1] حياة نجار، مرجع سابق، ص26 .

✓ **النقديات الجاهزة لدى البنك** :وهي عبارة عن النقود القانونية الموجودة لدى البنك باستمرار لمواجهة متطلباته اليومية.

✓ **الأرصدة النقدية المودعة لدى البنك المركزي** :وهي عبارة عن الاحتياطي النقدي القانوني، الذي تشكله البنوك التجارية بشكل إلزامي[2] .

2-2 المجموعة الثانية:وتكون سيولتها منخفضة، كما يمكن تدر ربحا وهي تشمل ما يلي:

➢ أصول يمكن تحويلها إلى سيولة بسهولة ودون مشقة، وتمثل أساسا في حسابات لدى البنوك الأخرى وأصول تحت التحصيل؛

➢ الأوراق المالية قصيرة الأجل خاصة التي سيولتها تكون قليلة،وأهمها سندات الخزينة التي تكون ذات سيولة عالية كونها مضمونة؛

➢ الأوراق التجارية المخصومة :وهي تمثل قروض قصيرة الأجل، لأنها عبارة عن أو راق تجارية قام بخصمها للمتعاملين، مقابل عمولة .

➢ القروض والسلفيات التي يقدمها البنك لتمويل رأس المال العامل في المشاريع الاقتصادية المختلفة، وتكون قصيرة الأجل غالبا[1].

2-3 المجموعة الثالثة :تكون سيولتها منخفضة جدا، بينما ربحيتها مرتفعة مقارنة بالأصول سابقة الذكر، على اعتبار أن هدفها الأساسي هو تحقيق الربح، وتشمل ما يلي:

✓ القروض متوسطة وطويلة الأجل،

الأوراق المالية لأجل،

[2] عبد الله خبابة، الاقتصاد المصرفي، كلية الاقتصاد و التسيير والتجارة، جامعة محمد بوضياف،،ط2 ، المسيلة، الجزائر، ص 103.

[1] رتيبة بركيبة، مرجع سابق ص 5.

- ✓ الاستثمارات الحقيقة(أصول مادية ثابتة)[2].

المطلب الثالث: أسس العمل البنوك التجارية.

تقوم البنوك التجارية على مجموعة من الأسس التي تحكم أنشطتها وتحدد طبيعة عملها، وهذه الأسس هي:

1- سلعية النقود :

تقوم البنوك التجارية بالنظر للنقود على اعتبار أنها سلعة يتم الاتجار فيها لا بها، حيث تقوم البنوك التجارية بالتعامل بالنقود ذاته بيعا و شراء، وذلك من خلال إصدار مجموعة من الخصوم المالية التي يفضلها المقرضون بأسعار فائدة منخفضة ومن ثمة تقوم بتوظيف هذه الأموال في أصول يفضلها المقترضون عند عائد توظيف أعلى من سعر الفائدة المدفوع للمدعوين[3].

2- سعر الفائدة:

إن سعر الفائدة التي يدفعها البنك التجاري على الودائع وتلك التي يأخذها من القروض عبارة عن الثمن المدفوع أو المقبوض نظير استعمال المال، وهذا سعر في نظر الاقتصاديين الرأسماليين يعتبر عصب النظام المصرفي، كما تعتبر سعر الفائدة احد أهم آليات البنوك

[2] عبد الله خبابة، مرجع سابق ص.ص 103-104.

[3] مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتو ا ره في العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، سوريا، 2014 ، ص7.

التجارية في تمويل النمو والتوسع فزيادة سعر الفائدة سوف يؤدي إلى زيادة حجم الودائع أي الادخار وبالتالي زيادة قدرة البنك على منح الائتمان[1].

3- تجمع الودائع والمدخرات استنادا لقاعدة الدائنية والمديونية:

إن جوهر عمل البنوك التجارية يكمن في قيامها بتلقي الودائع بمختلف أنواعها والتي تستحق عند الطلب أو بعد فترة من الزمن، ومن ثم تقوم باستخدام هذه الودائع لمنح القروض والتسهيلات الائتمانية المختلفة.

وتعتبر وظيفة منح الائتمان أهم واخطر وظائف البنوك التجارية، وذلك أن الأموال التي تمنحها كقروض ليس ملكا لها بل هي أموال المودعين،لذلك تقوم إدارة البنوك التجارية برسم سياسة ائتمانية بما يحقق لها حسن وسلامة استخدام الأموال المتاحة مع تحقيق عائد مناسب[2].

4- التنويع المالي:

تحصل البنوك التجارية على الأموال من مصادر متنوعة وبآجال مختلفة من المودعين، وتقوم بإعادة توزيع أجال الودائع وتحويلها إلى توظيفات قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل للمقترضين من العملاء وتجري البنوك هذا التنويع بقصد مواجهة مخاطر الإقراض والاستثمار ذلك بتمويل العديد من الأصول التي تتميز بتنوع العائد والخطر، ويطلق على هذه العملية التنويع المالي، مما يساعد على توزيع احتمال وقوع الخطر والعائد على أكثر من أصل لتعظيم العائد المتوقع

المبحث الثاني: مفاهيم أساسية حول البنوك الإسلامية.

[1] مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتو ا ره في العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، سوريا، 2014 ، ص7.

[2] مريم سعد رستم، مرجع سابق، ص7 .

إن ظهور البنوك الإسلامية جاء كنتيجة حتمية لانتشار البنوك التجارية التي أساس معاملاتها ربوية، والتي تتناقض مع مبادئ الشريعة الإسلامية ومن هذا المنطق جاءت فكرة تطبيق مبدأ التعاملات اللاربوية وكانت النتيجة هي إنشاء بنوك تستبعد الربا من نشاط معاملاتها الاقتصادية ليتم تمييزها عن البنوك التجارية، وعليه سنتطرق في هذا المبحث إلى ماهية البنوك الإسلامية متحدثين عن أنواعها ووظائفيا وأهم أهدافها.

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية.

سنتطرق في هذا المطلب إلى مفهوم البنوك الإسلامية حيث تعتبر مؤسسات بنكية حديثة العهد نسبيا بالمقارنة مع البنوك التجارية، بالإضافة إلى نشأة هذه البنوك و أهدافها وخصائصها:

1. تعريف البنوك الإسلامية:

تعتبر البنوك الإسلامية تجربة حديثة العهد نسبيا إذا ما قورنت مع نظيرتها التقليدية، و قد وجد العديد من الباحثين صعوبة كبيرة في التوصل إلى تعريف محدد للبنك الإسلامي، لكن رغم تعدد هذه التعاريف ,فالمضمون يبقى نفسه .و فيما يلي مجموعة من هذه التعريفات:

- **<u>البنك الإسلامي</u>:** هو مؤسسة بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي ويحقق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي[1].
- **<u>هو مؤسسة مالية استثمارية</u>:** ذات رسالة تنموية وإنسانية واجتماعية، ويهدف إلى تجميع الأموال وتحقيق الاستخدام الأمثل لموارده بموجب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية لبناء مجتمع التكافل الإسلامي.

[1] شهاب أحمد سعيد العزيزي، إدارة البنوك، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط . 1 ، الأردن،2012 ، ص 11.

- **مؤسسة نقدية مالية:** تعمل على جلب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية بشكل يضمن نموها ويحقق هدف التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب والمجتمعات الإسلامية.
- **مؤسسة مصرفية:** تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا.

و قد أشارت الاتفاقية الخاصة بإنشاء الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في فقرتها الأولى من المادة ,(5) إلى تعريف البنوك الإسلامية بما يلي" : يقصد بالبنوك الإسلامية في هذا النظام، تلك البنوك أو المؤسسات التي بنص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء.

ومن التعاريف السابقة يمكن القول أن البنوك الإسلامية هي مؤسسات نقدية، تهدف لتجميع الأموال وتوظيفها في مشاريع تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، حيث لا تتعامل بالربا أخذا أو عطاء، محققة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الإسلامي.

2. نشأة البنوك الإسلامية :

جاءت نشأة البنوك الإسلامية تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة لمتعامل البنكي بعيدا عن شبهة الربا ومن دون استخدام سعر الفائدة .ويعود ظهور البنوك الإسلامية إلى سنة 1940 عندما أنشئت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل دون فائدة، وبعدها في أواخر الأربعينات بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان من أجل وضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية، غير أن هذا التفكير أخد مدة طويلة ولم يجد لو منفذا تطبيقيا إلا في مصر مع بداية الستينات، في مدينة ميت غمر التابعة لمحافظة الدقهلية بجمهورية مصر العربية، وتعد المدينة الأولى التي شيدت ميلاد أول تجربة للبنوك الإسلامية وان كانت لم تستمر سوى بضع سنوات، وبعد هذه التجربة تم إنشاء أول بنك يستبعد الفائدة

في معاملاته وهو "بنك ناصر الاجتماعي "في سنة 1971 ، والذي حقق نجاحا كبيرا ومزال قائما لحد الساعة[1].

وفي سنة 1975 ، تجسدت فكرة البنوك الإسلامية بتأسيس بنك دولي وهو" البنك الإسلامي للتنمية بجدة، ويعتبر بمثابة الانطلاقة الحقيقية لعمل البنوك الإسلامية[2].

ومنذ تلك السنة توالت عمليات إنشاء البنوك الإسلامية في مختلف دول الخليج العربي، وامتدت إلى بعض الدول الآسيوية والإفريقية وحتى الأوروبية .كما تم بعد ذلك افتتاح العديد من النوافذ التي تعنى بتقديم خدمات مالية إسلامية عمى مستوى البنوك التجارية في مختلف دول العالم.

3. أنواع البنوك الإسلامية:

إن امتداد نشاط البنوك الإسلامية وازدياد حجم معاملاتها أدى إلى ضرورة تخصصيا في عدة أنشطة شأنها شأن البنوك التجارية، حيث يمكن تقسيمها إلى عدة أنواع نذكر منها:

1) **وفق النطاق الجغرافي** :على هذا الأساس تقسم إلى[3] :

- **بنوك إسلامية محمية:** تعود ملكيتها لدولة واحدة تحمل جنسيتها وتمارس نشاطيا فيها ولا يمتد عملها خارج هذا النطاق.
- **بنوك إسلامية دولية:** تتسع دائرة نشاطيا وتمتد إلى خارج النطاق المحمي كإقامة مكاتب خارجية أو فروع في دول أخرى.

[1] محمد محمود العجموني، البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقها المصرفية، ط1 ، دار المسيرة لمنشر والتوزيع، عمان، 2008 ، ص76 .

[2] أمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية ، رسالة ماجستير في العموم التجارية، كمية العموم الاقتصادية والتجارية وعموم التسيير،جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2011 2012 ، ص 4.

[3] مارة محمد، يحي عاصي، تقسيم الأداء المالي للمصارف الإسلامية، دراسة تطبيقية عمى البنك الإسلامي الأردني، رسالة ماجستير في إدارة .الأعمال، الأردن، ص1 .

2) **وفق الغرض تنقسم إلى:**

- **بنوك إسلامية وحيدة الغرض** :تهدف إلى تحقيق التنمية الاجتماعية مثل بنك ناصر الاجتماعي في جمهورية مصر العربية.
- **بنوك إسلامية متعددة الأغراض:** وهذا ما تهدف إليه معظم البنوك الإسلامية المعاصرة.

3) **وفق حجم النشاط:** وهي بدورها تنقسم إلى[1] :

- **بنوك إسلامية صغيرة الحجم** :يقتصر نشاطيا **عمى** الجانب المحلي فقط وتعمل على جمع المدخرات وتقديم التمويل قصير الأجل لبعض المشروعات والأفراد.
- **بنوك إسلامية متوسطة الحجم** :هي بنوك ذات طابع قومي، تكون أكبر حجم في النشاط وأكبر من حيث العملاء، وأكثر اتساعا في المجال الجغرافي إلا أنها تظل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية.
- **بنوك إسلامية كبيرة الحجم** :يطلق عليها اسم" **بنوك الدرجة الأولى** "وهي بنوك من الحجم الذي يمكنها من التأثير في سوق النقد البنكي سواء محلي أو دولي، لديها إمكانات تؤهلها ا لتوجيه هذا السوق، كما تمتلك فروعا في أسواق المال والنقد الدولية.

4) **وفق المجال الوظيفي:** وتنقسم إلى[2] :

- **بنوك إسلامية زراعية** :يغلب على نشاطها تمويل القطاع الزراعي.
- **بنوك إسلامية صناعية** :تختص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية، تحتاج الدول الإسلامية برمتها إلى هذا النوع من البنوك بعدما أصبحت التنمية الصناعية المحور الأكثر فعالية في تطوير القدرات الإنتاجية لهذه الدول .

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي، إدارة البنوك الإسلامية، مرجع سابق ذكره، ص 20 .

[2] بوحيضر رقية، إستراتيجية البنوك الإسلامية في مواجهة المنافسة، أطروحة دكتوراه في عموم التسيير، كمية العموم الاقتصادية وعموم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2011 2012 ، ص 114.

- **بنوك إسلامية تجارية** :وهي التي تقوم بجذب الودائع واستثمارها في القطاع التجاري الداخلي و الخارجي.

4. وظائف وأهداف البنوك الإسلامية :

سنتطرق إلى الوظائف التي تقوم بها البنوك الإسلامية كغيرها من المؤسسات المالية بتقديم مختلف وظائفيا وخدماتها للمتعاملين معها في جميع الأنشطة ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية.

4-1 وظائف البنوك الإسلامية : تتمثل هذه الوظائف فيما يلي :

4-1-1 فتح الحسابات البنكية :توفر البنوك الإسلامية خدمات الحسابات البنكية بعدة أنواع هي:

- ✓ **حسابات الائتمان** :وتنقسم إلى حسابات جارية وأخرى تحت الطلب.
- ✓ **حسابات الاستثمار المطلقة** :وتنقسم إلى حسابات التوفير، وبإشعار، وحسابات لأجل.
- ✓ **حسابات الاستثمار المقيدة** :وتمثل ودائع العملاء التي يتم استثمارها في مشاريع، وأغراض محددة.
- ✓ **عمليات الاستثمار** :تباشر البنوك الإسلامية نشاط الاستثمار بصيغ تمويلية متعددة مثل المضاربة، والمشاركة، والمرابحة ، والتأجير المنتهي بالتمليك، وعقود الاستصناع،...وغيرها.
- ✓ **الخدمات البنكية الأخرى** :وتضم تشكيلة من الخدمات الشبيهة بخدمات البنوك التجارية مع اختلاف عدم وجود الفائدة، كقبول الودائع، وتحصيل الأوراق التجارية، والتحويلات البنكية، وتأجير الخزائن. الحديدة، وشراء وبيع العملات الأجنبية، وفتح الإعتمادات

المستندية، واصدار خطابات الضمان، وإعداد دراسات الجدوى للمشاريع، وإدارة الممتلكات...وغيرها.

4-2 أهداف البنوك الإسلامية :

من المعلوم أن الأهداف تنبع من مشكلات قائمة بالفعل في المجتمع فالمشكلة تعبر عن حاجة أو رغبة قائمة، بحيث تكون الحاجة هي الهدف والتوصل إلى إشباع هذه الحاجة هو الحل، ومن أهم حاجات المجتمعات الإسلامية وجود جهاز مصرفي يعمل طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ويقوم بحفظ أمواله واستثمارها بالإضافة إلى توفير التمويل اللازم للمستثمرين بعيدا عن شبهة الربا[1] .

4-2-1 أهداف مالية:

انطلاقا من أن البنك الإسلامي في المقام الأول مؤسسة مصرفية إسلامية تقوم بأداء الوساطة المالية بمبدأ المشاركة، فان لها العديد من الأهداف المالية التي تعكس مدى نجاحها في أداء هذا الدور في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية ، وهذه الأهداف هي:

- ✓ جذب الودائع وتنميتها؛
- ✓ استثمار الأموال؛
- ✓ تحقيق الأرباح[2].

4-2-2 أهداف خاصة بالمتعاملين:

للمتعاملين مع البنك الإسلامي أهداف متعددة يجب على أن يحرص على تحقيقها وهي على النحو التالي:

- ✓ تقديم الخدمات البنكية؛

[1] محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية –مدخل حديث –دار وائل، ط1، 2010، ص121.

[2] محمد سالم وهيه، كامل حسن كلاكش، المصارف الإسلامية –نظرة تحليلية في التحديات التطبيق، المؤسسة الجامعية للدراسات .والنشر والتوزيع، ص17 .

- ✓ توفير التمويل للمستثمرين؛
- ✓ توفير الأمان للمودعين[1]

4-2-3 أهداف داخلية:

للبنوك الإسلامية وتتمثل في:

- ✓ تنمية الموارد البشرية؛
- ✓ تحقيق معدل النمو؛
- ✓ الانتشار الجغرافي.

5. خصائص البنوك الإسلامية:

ترتكز خصائص البنوك الإسلامية على قاعدة أصولية هي الالتزام بإحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها وأعمالها وتتفرع خصائصها إلى:

- ✓ التزام البنوك الإسلامية بعدم التعامل بالربا أو الفوائد، ووجوب تقيدها في كل معاملاتها بقاعدة الحلال و الحرام[2] .
- ✓ ترفض البنوك الإسلامية المتاجرة في النقود، في لا تقترض أو تقرض نقودا، وإنما تقدم تمويلا عينيا بحيث لا مجال لاستخدامه في غير الغرض الذي طلب لأجله؛
- ✓ خضوع المعاملات البنكية الإسلامية للرقابة الشرعية وذلك للتأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى الصادر

والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى[1].

[1] عريقات وعقل، مرجع سابق، ص 122.

[2] جلال وفاء البدري محمدين، مرجع سابق، ص52 .

[1] عبدو عيشوش، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009.ص12-13.

✓ تعطي البنوك الإسلامية الأولوية فيما تقوم به من عمليات للأنشطة والمشروعات النافعة التي يكون من ضمنها تحقيق مصالح المجتمع المسلم، فهي وان كانت تسعى إلى تحقيق الربح إلا أنها لا تغفل الأبعاد التنموية والاجتماعية للاقتصاد الإسلامي وما يحقق لها وللمتعاملين معها بالنفع والفائدة[2]

المطلب الثاني: مصادر واستخدامات أموال البنوك الإسلامية.

تعمل البنوك الإسلامية على تقديم خدماتها من خلال جمع الموارد ومن ثم استخدامها في مسالكها الشرعية.

1- مصادر أموال البنوك الإسلامية:

تنقسم مصادرها إلي قسمين، مصادر داخلية وأخرى خارجية:

1-1 مصادر داخلية:

✓ **رأس المال المدفوع** :وهو عبارة عن الأموال التي يدفعها المساهمين، حيث يتم بواسطته تجهيز البنك حتى يتمكن من القيام بعمله، كما له دور آخر يتمثل في تمويل عملائه في بداية نشأة البنك وهو بمثابة ضمان للمودعين في حالة تعرض المصرف للخسارة[3].

✓ **الاحتياطات** :الأموال التي تقتطع بنسبة معينة من الأرباح الصافية للبنك، حيث تعد مصدرا من مصادر التمويل الذاتي، وهي الأخرى تعتبر بمثابة ضمان للمودعين، تتسم بالمرونة وقابلية التعديل باعتبار أن البنك يستطيع الإضافة إليها أو الخصم منها، وهي على أنواع فمثلا نجد الاحتياطات الاختيارية، القانونية، النظامية...الخ، وعليه فإن دور

[2] محمد عبد الحميد عبد الحي، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية دراسة مقارنة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية، بجامعة حلب، سوريا 2010.ص7.

[3] فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004 ، ص .100

الاحتياطات في البنوك يتلخص في دعم مركزها المالي والمحافظة على سلامة رأسمالها، وعلى ثبات قيمة ودائعها وموازنة أرباحها [1].

✓ **الأرباح المحتجزة** :هي تلك الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد إجراء عملية التوزيع وهي كذلك تعتبر من حقوق الملكية التي تخص المساهمين[2].

✓ **المخصصات** :هي مبالغ تقتطع من مجمل الأرباح لمواجهة مخاطر محتملة الحدوث خلال الفترة المالية المقبلة، كخطر عدم السداد أو خيانة الأمانة أو إعسار بعض الشركاء وعدم كفاية ضمانته والتزاماته لدى البنك...إلخ، حيث تعتبر مخاطر عمليات الاستثمار من أهم المخاطر التي توجه إليها هذه المخصصات[3].

1-2 المصادر الخارجية:

وهي مختلف الودائع التي يضعها العملاء في البنك، حيث تعتبر أهم مصادر التمويل الخارجية للبنك الإسلامي، ونذكر منها:

✓ **الودائع الجارية** :وهي عبارة عن ودائع تحت الطلب،يقوم أصحابها بادا عها في البنك للحفاظ عليها من جهة، وسهولة استخدامها في العمليات اليومية من جهة أخرى، حيث تتميز بسهولة سحب جزء منها أو كلها في أي وقت يرغب فيه أصحابها، وليس لها حد أدنى أو أقصى[4].

✓ **الودائع الاستثمارية** :تتمثل في الأموال التي يعهد بها العميل للبنك من اجل استثمارها وتوظيفها لمدة معينة، تكون في شكل عقد مضاربة، حيث يكون العميل رب المال والبنك مضاربا، وهنا العميل يحصل على ربح ويتحمل الخسارة.

[1] عبدو عيشوش،مرجع سابق، ص26 .

[2] محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، 2001 ،ص119 .

[3] محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، 2001 ،ص119 .

[4] عبدو عيشوش، مرجع سابق، ص26 .

✓ **الودائع الادخارية** :عبارة عن حسابات تفتح لتشجيع صغار المدخرين، ويحصلون على جزء من الإرباح المحققة المحتسبة على أساس الرصيد الأدنى للحساب ويمنح المدخر عادة فيها دفتر تسجيل فيه كل العمليات السحب والإيداع.

✓ **الصكوك الإسلامية** :عبارة عن وثائق متساوية القيمة تمثل حصص شائعة في ملكية أو نشاط استثماري مباح شرعا، تصدر وفق صيغ التمويل الإسلامية مع الالتزام بالضوابط الشرعية[1].

2- استخدامات البنوك الإسلامية:

تستخدم البنوك الإسلامية في توظيف الأموال واستثمارها أساليب وصيغ عديد يمكن تقسيمها إلى قسمين هما:

2-1 صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار:

✓ **التمويل بالمضاربة** :تقوم البنوك الإسلامية بالتمويل والاستثمار في المشاريع على أساس المضاربة ويسمى البنك رب المال، ويسمى المتعهد أو الملتزم مضاربا، وهو الذي يقوم بالعمل في المشروع، ولا يتدخل البنك في تفاصيل العمل، وفي نهاية العمل يقسم الربح بين البنك والمتعهد بموجب الاتفاق السابق على حصة كل منهما، وفي حالة الخسارة يتحملها البنك لوحده[2].

✓ **التمويل بالمشاركة** :هو تقديم البنك والعميل المال بنسب متساوية أو متفاوتة من اجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مش روع قائم، بحيث يصبح كل واحد منهم متملكا

[1] رتيبة بركيبة، مرجع سابق، ص10 .

[2] محي الدين يعقوب أبو الهول، تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية، دار النفائس، الأردن،2012 ، ص95 .

حصة في رأس المال بصفة ثابتة أو متناقصة ومستحق لنصيبه من الربح، وتقسم الخسارة على قدر حصة المشاركة في رأسمال[1].

2-2 صيغ التمويل القائمة على أساس المديونية:

✓ **التمويل بالمرابحة** :وتتمثل بعملية المرابحة للأمر بشراء والمرابحة بالتوكيل حيث تتسم الأولى بإجراء العملية المصرفية على أساس قيام البنك بشراء سلعة معينة حسب المواصفات التي يطلبها العميل ومن ثم إعادة بيعها له مرابحة أي بثمنها الأصلي مضاف إليها التكلفة المحتجزة شرعا وهامش ربح معين يتم الاتفاق عليه مسبقا، بينما تقوم عملية المرابحة بالتوكيل على أساس تحديد المتعامل بهاذ النوع لسلعة معينة بحسب المواصفات وسعر معين يقوم من خلالها بتوكيل البنك(مقابل اجل معين) للقيام بعملية شراء هذه السلعة[2].

✓ **التمويل بالتأجير** :تتم هذه العملية بان تملك البنوك الإسلامية عمارات أو آلات أو تجهيزات وتؤجرها للعملاء مقابل اجر متفق عليه، وتسمى العملية إجارة، ولها شروط تقرر بالاشتراك مع المستأجر.[3]

✓ **التمويل بالسلم** :السلم في تعريف الفقهاء هو بيع اجل بعاجل، بمعنى انه معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن وتقديمه نقدا إلى البائع، الذي يلتزم بتسليم بضاعة معينة مضبوطة بصفات محددة في اجل معلوم،فالمؤجل هو السلعة المباعة الموصوفة في الذمة، والعاجل هو الثمن، وصيغة التمويل بالسلم يفضل استعمالها في تمويل القطاع الفلاحي[4].

[1] خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، العمليات المصرفية الإسلامية، دار وائل للنشر، ط 1 عمان، 2008 ،ص 171

[2] طاهر فاضل البياتي، ميرال روحي سماره، مرجع سابق، ص 227 .

[3] محي الدين يعقوب أبو الهول، تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية، دار النفائس، الأردن، 2012 ، ص95 .

[4] سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، الجزائر، العدد7 ، ورقلة، 2010 .، ص31 .

- ✓ **التمويل بالقرض الحسن** :هو منح البنك أموال بدون فائدة للأفراد، الذين هم بحاجة إلى مساعدة، حيث تمكنهم من إعادة تأهيل أنفسهم ماديا[1].
- ✓ **التمويل بالإستصناع** :هو أن يطلب شخص من أخر صناعة شيء ما له على أن تكون الموارد من عند الصانع، وذلك نظير ثمن معين[2].

المطلب الثالث: أسس العمل البنكي الإسلامي

تقوم البنوك الإسلامية على مجموعة من القواعد والأسس وهذه الأسس هي:

1- الاستناد لمبادئ الشريعة الإسلامية:

يتمثل الأساس العام الذي تقوم على البنوك الإسلامية في عدم الفصل بين أمور الدنيا وأمور الدين، فكما يجب مرعاة ما شرعه الله في العبادات يجب مراعاة ما شرعه في المعاملات، بإحلال ما أحله وتحريم ما حرمه، بناءا عليه فانه يجب على البنوك الإسلامية إن تلتزم بإحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها من خلال استبدال الفائدة المحرمة بالربح الحلال والمراباة بالمشاركة، وهذا بدوره يتطلب تحديد الصيغ الشرعية لجميع معاملات المصارف سواء اختصت بحفظ أموال ومدخرات الأفراد وتشغيلها، أو توظيف العائد المحقق والامتناع عن الأنشطة المحرمة والتي تسبب الضرر للغير وهذا يوجب على البنوك الإسلامية أن تضمن وجود هيئة للرقابة الشرعية تتصف بالاستقلال التام عن الإدارات التنفيذية وتقوم بدور الإفتاء والرقابة، للتأكد من التزام أجهزة البنك التنفيذية بالفتاوى والإجراءات وأدلة العمل والنماذج التي اعتمدتها[3].

[1] محي الدين يعقوب أبو الهول، مرجع سابق، ص96 .

[2] سليمان ناصر، تطور صيغ التمويل قصير اجل للبنوك الإسلامية، نشر جمعية الثراء، ط1 ، غرداية، 2002 ، ص 131.

[3] مريم سعد رستم، مرجع سابق، ص9 .

2- منع التعامل بالفائدة:

إن الركيزة الأولى التي يبنى عليها الاقتصاد الإسلامي ومن ثم التمويل الإسلامي هي تحريم الربا، ولقد اجمع الفقهاء والعلماء على أن الفوائد البنكية هي الربا بعينه[1]، ومنع الربا هو الأساس الذي يشكل العمل الرئيسي للبنك الإسلامي ويفرقه عن البنك التجاري بدلا من الغنم المضمون المتمثل في سعر الفائدة الثابتة؛ ورفض الفائدة رأس المال في المنهج الإسلامي لا يعني إلغاء عائد رأسمال ، الذي يعتبر عنصرا إنتاجيا يشترك مع بقية العناصر الأخرى في تحقيق الإنتاج، فالمنهج الإسلامي يفرق بين الفائدة على رأسمال والربح عند استخدام رأس المال، وهو إذا يرفض الفائدة ولا يحرم الربح الناتج من استثمار رأسمال في مشروعات اقتصادية معينة، وهنا يصبح عائد رأس المال غير مؤكد أو غير محدد وإنما تحدد نسبة هذا الربح بما يؤدي تعرض رأسمال إلي المخاطر نفسها التي يتعرض لها عنصر العمل في العملية الإنتاجية، وبالتالي يصبح هذا العائد مرتبطا بنتائج استخداميه في النشاط الاقتصادي.

3- منع الغرر:

يعتبر الغرر أمرا ماليا خطير إلي جانب الربا، بحيث يعرف على انه كل بيع دخلته الجهالة سواء كانت في الثمن أو في البيع، أم في الأجل، أو القدرة على التسليم، وفي إطار التبادلات الاقتصادية، الغرض هو غياب أو عدم وجود الشفافية ويحدث ذلك في حال موضوع العقد غير مؤكد أو غير واضح، وعلى هذا الأساس فالعمليات والمعاملات يجب أن تكتسي طابع الشفافية والوضوح[2].

[1] بن إبراهيم الغالي، رصد التوجه الجديد للبنوك التقليدية في الجزائر بمحاكاة المنتجات المصرفية الإسلامية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مجلد1 ، ع 33 ، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، جانفي 2018 ، ص61 .

[2] نور الإيمان بوذراع، مرجع سابق، ص31 .

4- الأخذ بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة:

البنوك الإسلامية تقف موقف ايجابيا باهتمامها بالنتيجة النهائية للأعمال أو استخدام الأموال، فهي تجني الأرباح إذا كانت النتيجة موجبة، وتتحمل الخسارة إذا كانت النتيجة سالبة.

و تعتمد البنوك الإسلامية على الاستثمار بالمشاركة ربحا وخسارة كسبا وغرما، بدلا من فائدة ثابتة، وتستند هذه الآلية إلى قاعدة الخراج بالضمان وقاعدة الغنم بالغرم[1] .

5- المشاركة في تحمل مخاطر التمويل والاستثمار:

يعد الاستثمار محور نشاط البنك الإسلامي، إذ أنه المصدر الرئيسي لتوليد إرادته، كما أنه الأداة التي تعكس مساهمته في الجهد الائتماني للمجتمع والاستثمار الإسلامي يعد استثمارا حقيقيا لان محل التعامل أصول وموجودات حقيقة وليس مجرد أصول مالية، فكل وحدة مالية يبثها البنك الإسلامي في المجتمع يقابلها سلع وخدمات تتحرك محققة قيمة مضافة حقيقة، وهذا الاستثمار يكون معرضا للمخاطر وعليه فنتيجة الاستثمار قد تكون ربحا أو خسارة، ومن هذا المنطلق يجب أن تشارك جميع الأطراف المعنية على حد سواء في المخاطر والربح، ولكي يكون مستحقا لأي عائد يجب على مقدم التمويل تحمل مخاطر أي عمل أو نشاط[2].

6- توجيه كل الجهد نحو الاستثمار الحالات ونحو المجالات التي تخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية:

يفترض أن تكون البنوك الإسلامية بنوك تنموية في جميع المجالات بالدرجة الأولى لالتزامها في جميع أعمالها بأحكام الشريعة الإسلامية التي ثبت أن إتباعها فيه تحقيق لمصالح العباد الاقتصادية وغيرها، فأينما يوجد الشرع توجد مصلحة العباد .هذا يدفعها إلى

[1] بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط1 ، الأردن، 2012، ص 35.

[2] نور الإيمان بوذراع، مرجع سابق، ص32 .

استثمار وتمويل المشاريع الاقتصادية الناجحة والمقبولة فقط من الناحية الشرعية ولا تقبل أي مشروع مخالف لأحكام الشريعة بغض النظر لجدواه الاقتصادية[1].

تحاول البنوك الإسلامية تصحيح وظيفة رأسمال كخادم لمصالح المجتمع، وليس سيدا يتحكم فيه، وهذا ما يجعله لا ينظر إلى سعر الفائدة على انه المؤشر لقياس الكفاءة والجدية لرأسمال واتخاذ قرارات الاستثمار، بل المؤشر لديه هو الربح والاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية الأخرى مثل العمالة ورفاهية المجتمع، وبهذا ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية[2] .

المبحث الثالث :المقارنة بين البنوك التجارية والبنوك الإسلامية.

تسعى البنوك الإسلامية والبنوك التجارية إلى أداء جميع الوظائف المتوقعة من مؤسسة مالية، غير أن البنوك الإسلامية تتميز بخصائص جعلتها تختلف عن البنوك التجارية في تأدية عملها ‘ولتوضيح أهم الاختلافات سيتم في هذا المبحث عرض لأهم الفرو قات من حيث مقارنة أهم الأنشطة البنكية و من حيث هيكل واستخدامات كل بنك .

المطلب الأول :مقارنة من حيث أهم الأنشطة البنكية.

تتعدد الأنشطة البنكية و تتنوع حسب إمكانيات كل بنك، ولكنها تتقارب من حيث نوعية الأنشطة البنكية الأساسية، ومع ذلك يوجد اختلاف في آلية قبول الودائع، و توظيف الأموال وتقديم الخدمات.

1- مقارنة من حيث نشاط قبول الودائع:

إن تعامل البنوك الإسلامية مع الودائع يختلف عن تعامل البنوك التجارية، فالبنوك التجارية تنظر إلى الودائع على أن واقعها واقع القروض، لان المقترض لا يلزم برد القرض

[1] محمد حسين الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سابق، ص45

[2] مريم سعد رستم، مرجع سابق، ص12 .

عينا، ولا مانع بخلطه بغيره من الأموال، بينما الوديعة في الإسلام تلزم صاحبها بتجنب خلط الأموال مع بعضها بحيث يعتذر تمييزها من بعضها[1].

هذا بشكل عام لكن الأمر يختلف حسب نوع الوديعة سواء كان هذا في البنك الإسلامي أو والبنك التجاري، وفي ما يلي توضيح لأهم الاختلافات بين الودائع في كلا البنكين

أ. **بالنسبة للودائع تحت الطلب:** صاحب الوديعة في البنوك الإسلامية لا يشارك لا في الربح ولا في الخسارة، على عكس البنك التجاري الذي يحصل فيه المستثمر أو المودع على سعر فائدة ثابت[2].

ب. **بالنسبة للودائع الجارية:** صاحب الوديعة في البنوك الإسلامية و التجارية لا يشارك الخسارة ولا الربح مع المؤسسة، كما انه لا يحصل على أي فائدة.

ت. **بالنسبة للودائع الاستثمارية:** البنوك التجارية تعتبر المودع يستحق الفائدة الربوية منذ يوم إيداع بغض النظر عن كون الأموال المودعة دخلت حيز التشغيل والاستثمار أو بقيت ساكنة خزنة البنك، على عكس البنك الإسلامي الذي يبدي قيمة للوقت حيث يحسب له حساب منذ وقت الاستثمار[3].

ث. **بالنسبة لودائع الادخار(التوفير):** تمنح البنوك التجارية فائدة عليها وتحدد مسبقا عند أدنى رصيد للمودع، أما البنوك الإسلامية فان عائد هذه الحسابات متغير حسب ما تدره من إيرادات ، ثم إنها لا تستثمر بأكملها، بل يستثمر قسم منها ويبقى قسم أخر لتغطية السحب المتوقع لبعضها .

[1] عايد فضل الشعراوي ، المصارف الإسلامية د دراسة فقهية للممارسات العملية، دار البشائر الإسلامية، ط2 ، 07، ص104 .

[2] عبد الغفور عوان البنوك السلامية والتقليدية ، لاهور البكستانية ،2009، ص10،ص12.

[3] عايد فضل الشعراوي، مرجع سابق، ص.ص106 – 107.

2- مقارنة من حيث توظيف الأموال:

2-1 تعتمد البنوك التجارية في توظيف الأموال على الإقراض بسعر فائدة أعلى من سعر الفائدة الذي تقترض به والفرق بين الفائدتين هي الأرباح التي تحققها من عملية الإقراض بفائدة .أما البنوك الإسلامية فان الاستثمار بصوره المختلفة المقبولة شرعا هو الوسيلة المتاحة أمامها لتحقيق الأرباح ويشمل كذلك الصيغ الأخرى المقبولة شرعا والتي تحقق العائد المجزي من خلال المرابحة والمضاربة والمشاركة والتأجير والسلم وغيرها من الصيغ الشرعية[1] .

2-2 تستثمر البنوك التجارية أموالها في مختلف الأوراق المالية (أسهم الشركات، السندات...) مقابل عائد أو متغير، البنوك الإسلامية أيضا تجعل الاستثمار خارج ودائعها في قطاعات مختلفة .لكن مقابل عائد أو متغير، البنوك الإسلامية أيضا تجعل الاستثمار خارج ودائعها في قطاعات مختلفة .لكن الخزانة الحكومية والسندات وشهادات التمويل الأجل التي تحمل فائدة ثابتة .لأنه في ظل القوانين الإسلامية، لا يمكن للبنوك الإسلامية أن تستثمر إلا في الأدوات المالية التي لا تحمل فوائد مثل سوق الأسهم، ويُحظر عليها الاستثمار في السندات الحكومية[2].

2-3 إن النظام البنكي الإسلامي هو نظام تقاسم المخاطر لأن كل من المستثمر (المقرض)و رائد الأعمال (المقترض)يتقاسمان نفس القدر من المخاطر .لا يوجد تضارب بين الموجودات والمطلوبات لدى البنك الإسلامي أو شركة الأعمال لأن المودعين أو المستثمرين لديهم استعداد لتقاسم الخسارة في حالة حدوث صدمة اقتصادية .وبالتالي؛ هناك فرصة ضئيلة للغاية لإفلاس البنك الإسلامي أو شركة الأعمال لأن لديهم قوة متأصلة للتعامل مع هجمة الاضطرابات المالية أو اضطراب السوق .في حين أن الخدمات البنكية

[1] مجلة المحاسب العربية ,د.ط,د.د.ن,د.س

[2] سمير رمضان الشيخ، المصرفية الإسلامية الميلاد والنشأة والتطور، ورقة تشغيلية، 2011 ، ص12-13.

التجارية هي نظام غير محفز للمخاطر حيث أن المستثمرين أو المقرضين لا علاقة لهم بفقدان المقترض .يحصلون على سعر فائدة ثابت على استثماراتهم ولا يزعجون أين يتم إنفاق الأموال المقترضة، في البنوك التجارية يتحمل المقترضون المسؤولية الكاملة عن اتخاذ أي نوع من المخاطر وتحمل الخسارة .في حالة فشل العمل، لديه لفقد الضمانات .في مقابل هذه الممارسة، يظل البنك الإسلامي أو المستثمر يقظ اً بشأن الاستخدام السليم للقرض،

ويراقب أنشطة المقترض لأن خطورته متضمنة ويمكنه أن يفقد إجمالي الاستثمارات في حالة فشل العمل أو سوء استخدام القرض.

3- مقارنة من حيث الخدمات:

تقوم البنوك الإسلامية بمختلف الخدمات التي تقوم بها البنوك التجارية بالإضافة إلى الخدمات الاجتماعية كتجميع الزكاة وإنفاقها و صرف القرض الحسن كما في الجدول:

الجدول(01-01) الموالي يوضح أهم الفروق الجوهرية بين البنكين من حيث الخدمات:

عنصر المقارنة	البنك الإسلامي	البنك التجاري
المفهوم	مؤسسة مالية بنكية تتقبل الأموال على أساس قاعدتي الخارج بالضمان والغرم بالغنم للاتجار بها واستثمارها وفق مقاصد الشريعة وأحكامها التفصيلية.	أحد مؤسسات السوق النقدي التي تتعامل في الائتمان النقدي وعمله الأساسي والذي يمارسه عادة قبول الودائع لاستعمالها في عمليات بنكية كخصم الأوراق التجارية وشرائها وبيعها ومنح القروض وغير ذلك من عمليات الائتمان.
طبيعة الدور	لا يتسم دوره بحيادية الوسيط بل يمارس المهنة البنكية الوساطة المالية بأدوات استثمارية يكون فيها بائعاً ومشترياً وشريكا.	مؤسسات مالية وسيطة بين المدخرين / المودعين والمستثمرين.

أساس التمويل	يقوم على أساس القاعدة الإنتاجية وفقاً لمبدأ الربح والخسارة	يقوم على أساس القاعدة الإقراضية بسعر فائدة.
صفة المتعامل معه	صاحب حساب جاري على أساس القرض الحسن و الخراج بالضمان صاحب حساب استثماري فهو رب مال. مشتري /بائع – مؤجر / مستأجر في جميع أنواع في جميع أنواع البيوع. مشارك	مودع و مدخر فهو مقرض ودائن أو مقترض و مدين و كلاهما على أساس الفائدة. مستأجر لبعض الخدمات المصرفية كصناديق الأمانات.
المحظور والجائز	يجوز له ممارسة التجارة والصناعة و تمتلك البضائع و شراء العقارات و التعامل في أسهم الشركات التجارية بالضوابط الشرعية.	يحظر علية ممارسة التجارة أو الصناعة . يحظر علية شراء عقارات غير التي يحتاج إليها لممارسة أعماله . يجوز له أن يشتري لحسابه الخاص أسهم الشركات التجارية الأخرى في حدود نسبة محددة من أمواله الخاصة أو بناء على موافقة مسبقة من البنك المركزي. .
الموارد المالية الذاتية	يستطيع إصدار صكوك استثمارية عامة و خاصة بمشروع أو قطاع معين	يستطيع إصدار أسهم ممتازة.
الموارد المالية الخارجية	حساب الاستثمار على قواعد المضاربة المطلقة أو المقيدة. الوكالات في الاستثمار المطلقة أو المقيدة .	الودائع و القروض على أساس الفائدة.
استخدامات الأموال	الجزء الأكبر من الأموال يتم توظيفه على أساس صيغ التمويل الإسلامية من البيوع و المشاركات و المضربات و غيرها.	الجزء الأكبر من الأموال يستخدم في الإقراض بفائدة.
الوظيفة الرئيسة	مضارب في مضاربة مطلقة باعتبار	يقوم بصفقة أساسية و معتادة بقبول الودائع و تقديم القروض و تقديم القروض

	المودعين في مجمعهم رب مال. كما يكون رب مال و أصحاب العمل (المستثمرين) هم المضارب في ممارسته نشاطه.	للغير عللا أساس الفائدة.
الادخار وتنمية الوعي	الادخار تأجيل إنفاق	طبقاً للنظرية الوضعية
الادخاري	عاجل إلى آجل فهو عملية سلوكية لذلك يبحث البنك الإسلامي عن الأموال لدى جميع الأفراد أغنياء وفقراء ويهتم بتنمية الوعي الادخاري لدى الجميع تحقيقاً لدوافعهم الخاصة.	الادخار هو الفائض من الدخل بعد الاستهلاك لذلك يبحث البنك التقليدي عن الأموال لدى الأغنياء على حساب تنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد عموما.
المتاجرة على الملكية	يعتمد على استثمار الأموال والاتجار بها وفق الصيغ والأدوات الشرعية	يعتمد على الإقراض فقط وفق سعر الفائدة لتحقيق العائدات.
الربح	يتحقق بأسبابه الشرعية من : المال– العمل – الضمان– وفق المعايير الشرعية.	يتحقق من الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة في عمليات البنك.
الخسارة	يتحملها البنك إذا كان رب المال في المضاربة وبقدر رأس المال دائماً في المشاركات	يتحملها المقرض وحدة حتى و لو كانت لأسباب لا دخل له فيها.
الرقابة	ثلاثة أنواع من الرقابة: الرقابة الشرعية ، ومن قبل الجمعية العمومية ومراقب الحسابات، والسلطات النقدية	نوعان من الرقابة من قبل الجمعية العمومية: ومراقب الحسابات ، والسلطات النقدية.
صندوق الزكاة	أحد الركائز في تطبيق المنهج الاقتصادي الإسلامي ولتحقيق التكافل الاجتماعي فهو أحد المزايا التنافسية القوية.	لا مكان له فيه.
مقاصد الشريعة	من أهم محددات أليه العمل و ممارسة	ليس لها مكان فيه و إن حصل بعض

و أولوياتها	النشاط .	التوافق فهو جزئي

المصدر :بنك الشام، المصرف الإسلامي الأول في سورية، 07 أيلول2006

المطلب الثاني : مقارنة من حيث الموارد والاستخدامات.

من خلال ما سبق تفصيله حول هيكل الموارد واستخدامات كل من البنك التجاري والإسلامي يمكننا المقارنة بينهما من خلال:

1- مقارنة هيكل الموارد في البنوك التجارية والإسلامية: تنقسم مصادر الأموال في كل من البنك الإسلامي و التجاري إلى قسمين:

بالنسبة للبنك التجاري:

- ✓ المصادر الداخلية :رأس المال المدفوع,الاحتياطات، المخصصات، والأرباح المحتجزة
- ✓ المصادر الخارجية :الودائع بأنواعها(الودائع الجارية، تحت الطلب، الادخارية، والاستثمارية). الإقراض.

بالنسبة للبنك الإسلامي:

- ✓ المصادر الداخلية :رأس المال المدفوع، الاحتياطات، المخصصات، والأرباح المحتجزة.
- ✓ المصادر الخارجية :الودائع بأنواعها بالإضافة إلى حسابات الاستثمار (المخصص والعام)صكوك الاستثمار.

من خلال عرض مصادر الأموال لكل من البنك التجاري والإسلامي يمكننا التوصل إلى الاستنتاج التالي:

أوجه التشابه:

- ✓ للبنك التجاري والإسلامي مصادر رئيسية للأموال والتي تتمثل في مصادر داخلية ذاتية ومصادر خارجية غير ذاتية .

- ✓ أهمية رأس مال المدفوع بالنسبة لكلا البنكين.
- ✓ المخصصات والأرباح المحتجزة لا تختلف لدى كل من البنكين الإسلامي و التجاري.
- ✓ مصادر الأموال الخارجية تشمل كل أنواع الودائع غير أن البنك الإسلامي يزيد بحسابات الاستثمار (الخاص و العام).

أوجه الاختلاف:

- ✓ أصحاب رأس المال في البنك التجاري شركاء في الربح والخسارة على عكس البنك الإسلامي.
- ✓ الاحتياطات في البنك التجاري تقطع من أرباح البنك خلال سنوات نشاطه على خلاف البنوك الإسلامية فهي تقطع من أرباح المساهمين .
- ✓ تعتمد البنوك التجارية في مصادرها على القروض فهي تقرض و تقترض على عكس البنك الإسلامي الذي يتسم بغياب القروض الربوية إلي ما يعرف بالقرض الحسن .وفيما يلي:

جدول رقم (01-02) : مقارنا للمكونات الرئيسية لبنود مصادر الأموال لدى كلى من النظامين الإسلامي والتقليدي:

مصادر أموال المصرف الإسلامي	مصادر أموال المصرف التقليدي
1/ الموارد الذاتية (حقوق الملكية)	1/ الموارد الخارجية (الودائع+القروض)
1/1 رأس المال المدفوع	1/1 ودائع الزبائن (أفراد و مؤسسات)
2/1 الاحتياطات الإجبارية (القانونية)	1/1/ أ ودائع جارية (حسابات جارية/ تحت الطلب).
3/1 الاحتياطات الاختيارية (الخاصة)	1/1 ب ودائع ادخارية (حسابات توفير)
4/1 الأرباح المرحلة (المتحجرة) المدورة	1/1 ج ودائع لأجل

من بداية السنة	
5/1 الربح المتحقق خلا السنة (أرباح مقترح) توزيعها على المساهمين	1/1 د شهادات ادخار 1/1 هـ شهادات إيداع
-علاوات الإصدار (الضمينة) إن وجدت	1/1 و دائنون مختلفون
-الموارد الخارجية (الودائع)	1/2 مطلوبات قصير الأجل
2/ الحسابات الجارية	1/2 أ مطلوبات تحت الطلب تخص المصارف الأخرى .
2 حسابات الاستثمار لأجال مختلفة 2/3/ أ (6 أشهر) 2/3/ ب (12 شهرا) 2/3/ ج سنتان أو ثلاث الخ 2/3/د شهادات ودائع متوسطة الأجل 2/3/هـ صكوك استثمار طويلة الأجل 2/3/ و حسابات الاستثمار المخصص (ودائع استثمارية مخصصة / سندات)	1/3 القروض (رأس مال داعم) 1/3/ أ قروض قصيرة الأجل من المصارف الأخرى 1/3 ب قروض قصيرة الأجل من المؤسسات المالية 1/3 ج قروض قصيرة الأجل البنك المركزي 1/3 د قروض طويلة الأجل
4/2 حسابات الودائع الثابتة ذات الأجل المحدد	1/4 موارد أخرى 1/4 أ دائنون مختلفون 1/4 /ب مطلوبات أخرى مثل الضرائب و المصروفات المستحقة غير المدفوعة

-الموارد الأخرى 3/1 احتياطات و أنصبة غير المخصصة للتوزيع 3/2 توزيعات أرباح و عوائد ودائع 3/3 تأمينات نقدية مقابل الاعتمادات و خطابات الضمان 3/4 تخصيصات مختلفة لمواجهة مخاطر الاستثمار و المخاطر الأخرى 3 دائنون و أرصدة دائنة أخرى 3/5 /أ صندوق الزكاة 3/5/ ب أوراق دفع	2 حقوق 2/1 رأس المالي الاسمي (المقرر أو المصدر) مطروحا منه الجزء غير المدفوع 2/2 الاحتياطات النقدية القانونية (ح.ن.ق) 2/3 الاحتياطات الاختيارية (الخاصة) 2/3 احتياطات غير مخصصة للتوزيع من بداية السنة 2/4 علاوات الإصدار (الضمنية) إن وجدت
	3 الأرباح و الخسائر 3/1 أرباح مرحلة (مدورة) من بداية العام 3/2 الربح المتحقق خلال السنة
حسابات نظامية دائنة (تمثل التزامات الزبائن مقابل الضمانات و القبولات)	حسابات نظامية

المصدر :قحطان رحيم وهيب، مصادر الأموال واستخداماتها في العمل المصرفي الإسلامي دراسة تحليلية مقارنة، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، بغداد 2006 ، ص.ص 13-14.

2- مقارنة هيكل الاستخدامات في البنوك الإسلامية و التجارية:

وفي ضوء تحليل بنود استخدامات الأموال ومكوناتها يمكن التوصل إلى النتائج الآتية:

2-1 إن جانب استخدامات الأموال لدى المصارف التجارية يستمد إلى حد كبير على تقديم القروض و السلفيات والتوظيفات الأخرى قصيرة الأجل.

2-2 تمتاز استخدامات الأموال لدى المصارف الإسلامية بتنوعها وبتعدد الأطراف المستفيدة

منها,فضلا عن تباين مواعيد استحقاقاتها وأسس احتساب العوائد عليها.

2-3 عدم ظهور حساب القروض بفائدة لعدم تعامل البنوك الإسلامية بها أخذا و عطاءا وهذا ما تعمل به البنوك التجارية واختلافا عن البنوك الإسلامية التي تعمل بحساب القروض الحسنة بتكلفة التمويل.

3-4 اعتماد البنك التجاري على الاستثمار في الأوراق التجارية) الكمبيالات و الحولات المخصومة (على عكس البنك الإسلامي الذي يحرم مثل هذه المعاملات لما تنطوي عليه من محذورات شرعية[1] يمكن توضيح الفروقات:

جدول رقم(01-03): مقارن لاستخدامات الأموال في البنك الإسلامي والبنك التقليدي:

	استخدامات البنوك الإسلامية		استخدامات البنوك التجارية
1	أصول (موجات) نقدية 1/1 نقد في الصندوق 1/2 أرصدة لدى البنك المركزي 1/3 أرصدة لدى المصارف المحلية 1/4 أرصدة لدى المصارف المراسلة	1	أصول (موجودات) نقدية 1/1 نقد في الصندوق 1/2 أرصدة لدى البنك المركزي 1/3 أرصدة لدى المصارف المحلية 1/4 أرصدة لدى المصارف المراسلة
2	استثمار سائلة 2/1 استثمارات محلية (أسهم ، محافظ ، صناديق استثمار)	2	استثمارات سائلة 2/ السندات وأذونات الخزينة 2/2 السندات الأجنبية

[1] قحطان رحيم وهيب، مصادر الأموال واستخداماتها في العمل المصرفي الإسلامي دراسة تحليلية مقارنة، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، بغداد 2006 ،

	2/2 استثمارات دولية (أسهم، محافظ، صناديق استثمار)		2/4 أية موجودات يعتبرها البنك المركزي سائلة
3	تمويلات قصيرة الأجل 3/1 تمويل تجاري (مرابحة) 3/2 تمويل رأس المال عامل 3/3 تمويل استهلاكي (فردي) 3/4 مشاركات قصيرة الأجل 3/5 مضاربات قصيرة الأجل 3/6 تمويل بيع السلم 3/7 القروض الحسنة	3	القروض و السلفيات 3/1 قروض تجارية (أدوات قصيرة الأجل) 3/2 قروض متنوعة (قصيرة الأجل) 3/3 خصم أوراق تجارية وقبولات تحت الطلب
4	تمويلات متوسطة و طويلة الأجل 4/1 مشاركات 4/2 مضاربات 4 البيع بالتقسيط 4/4 البيع التأجيري (ايجارة منتهية بالتمليك) 4/5 المشاركات المنتهية بالتمليك 4/6 تمويل المشروعات 4/7 تمويل عقارات	4	استثمارات متوسطة و طويلة الأجل 4/1 استثمارات في الأسهم (عامة و خاصة) 4/2 استثمارات في الأسهم (عامة و خاصة) 4 استثمارات في العقارات 4/4 عمليات تأجير 4/5 استثمارات متنوعة أخرى
5	استثمارات رأسمالية 5/1 مساهمة في مشروعات قائمة (	5	أصول (موجودات) أخرى 5/1 احتياطات خسائر القروض

	قديمة) 5/2 تأسيس مشروعات جديدة 5/3 المساهمة في مشروعات جديدة		5/2 مصاريف مدفوعة مقدما
6	أصول (موجودات) أخرى 6/1 صافي أصول ثابتة (بعد الاستهلاك) 6/2 أرصدة مدنية متنوعة 6/3 مخزون سلعي 6/4 متاجرة في عقارات	6	الأصول الثابتة (بعد طرح الاستهلاك) مباني ،أراضي، آلات، معدات، أثاث...الخ
		7	الأرباح و الخسائر 7/1 خسائر مدورة (مرحلة) من السنوات السابقة 7/2 خسائر السنة الحالية

المصدر :قحطان رحيم وهيب، مرجع سابق، ص.ص 17-18.

خلاصة الفصل الأول:

إن البنوك التجارية تلعب دورا حيويا في تجميع الودائع وتوظيفها، لذلك، فهي تعد من أهم الركائز التي تستند عليها أية نهضة اقتصادية أو تنموية على اختلاف الأزمنة والأمكنة .كما تعتبر فاعلية نشاطها وكفاءة أدائها، بما تتطلبه من سيولة، ربحية وأمان، من أسمى الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

إن البنوك الإسلامية ليست مجرد مؤسسات تجارية أو استثمارية تستهدف الربح، و إنما هي مؤسسات مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها الاستثمارية بالشريعة الإسلامية و مقاصدها.

وهنا تركز البنوك الإسلامية جهودها نحو التنمية عن طريق الاستثمار في أصول حقيقية لا وهمية، والتي تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كذلك الأمر بالنسبة للبنوك التقليدية فهي تؤدي دورا هاما في تحقيق التنمية من خلال تجميع الموارد المالية لاستخدامها في المجالات الاستثمارية غير أنها تركز في نشاطها على الإقراض مما يجعل استثماراتها موجهة لمشروعات وهمية مما أدى بها الى الاتجاه نحو النوافذ المالية والتي سوف نتطرق اليها في الفصل اللاحق.

الفصل الثاني :

فروع ونوافذ المعاملات الإسلامية

تمهيد

لم تقتصر العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية على علاقة الجوار، ورفقة المهنة بل تعدت البنوك التقليدية ذلك، تمثلت في اتجاه العديد من البنوك التقليدية لإنشاء فروع تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية، ونظرا لاختلاف طبيعة عمل كل من البنوك التجارية والفروع الإسلامية التابعة لها

في هذا الفصل تطرقنا إلى التعرف على حقيقة الفروع الإسلامية وأسباب نشأتها والخصائص التي تميزها عن الفروع الأخرى التقليدية، كما يهدف هذا البحث إلى بيان حكم التعامل معها، وما لإنشاء تلك الفروع من آثار اقتصادية على النظام المصرفي التقليدي بشكل عام والعمل المصرفي الإسلامي بشكل خاص، ومن أجل الإلمام بمختلف المفاهيم تم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول :ماهية النوافذ الإسلامية.

المبحث الثاني :منتجات وضوابط تأسيس النوافذ الإسلامية ومعوقاتها.

المبحث الثالث :حكم والآثار الاقتصادية للنوافذ الإسلامية ووصايا للعاملين بها.

المبحث الأول: الفروع والنوافذ الإسلامية.

يتناول هذا المبحث بعض المفاهيم الخاصة بالفروع والنوافذ الإسلامية، كذا معرفة دوافع ومتطلبات فتح هذه الفروع والنوافذ، وغير ذلك من المفاهيم التي تساعد على تكوين فكرة واضحة عن تلك الفروع وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول :ماهية الفروع والنوافذ الإسلامية.

سنتطرق في هذا المطلب إلى مفهوم الفروع والنوافذ الإسلامية، للوقوف على مدلولها ونشأتها والأسباب التي دعت إلى نشأتها، أهدافها وخصائصها وكذا أوجه الاختلاف بينها وبين فروع ونوافذ البنوك التجارية.

1- مفهوم الفروع الإسلامية :

لقد تعدد الآراء حول مفهوم الفروع الإسلامية، فبعض الاقتصاديين يعرفها بأنها الفروع التي تنتمي إلى مصاريف ربوية وتمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية،

ويعرفها البعض بأنها وحدات تنظيمية تديرها البنوك التقليدية، وتكون متخصصة. في تقديم الخدمات المالية الإسلامية، كما يطلق عليها البعض على ظاهرة الفروع الإسلامية مسمىا لنظام المزدوج، أي النظام الذي يقدم فيه البنك الربوي خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات التقليدية .

ونلاحظ من التعاريف السابقة أنها تدور حول مدلول كلمة فرع والتي تعبر عن المؤسسة التي تنشئها شركة أو مؤسسة أكبر منها، وبالتالي يمكن تعريف الفروع الإسلامية بشكل عام بأنها الفروع التي تنشئها البنوك الربوية (التقليدية)لتقديم خدمات مصرفية إسلامية.

2- مفهوم النوافذ الإسلامية:

إن الإلمام بمفهوم النوافذ الإسلامية يوجب التعرف على المعنى اللغوي لها ثم الاصطلاحي،و هو ما سنبينه في النقطتين الآتيتين:

2-1 النوافذ الإسلامية لغة :

النافذة لغة : نافذة من نفذ :النفاذ الجواز وفي المحكم جواز الشيء والخلوص منه .تقول نفذت أي جزت،وقد نفذ ينفذ نفاذا وًنفوذا. و رجل نافذ فٌي أمره و نٍفوذ ونفاذ :ماض في جميع أمره، وأمره نافذ أي مطاع وفي الحديث بر الوالدين الاستغفار لهما وإنفاذ عهدهما أي إمضاء وصيتهما وما عهد إليه قبل موتهما، ومنه حديث المحرم:إذا أصاب أهله ينفذان لوجههما ، أي يمضيان على حالهما ولا يبطلان حجهما .يقال رجل نافذ في أمره أي ماض .ونفذ السهم الرمية ونفذ فيها ينفذها نفذا وًنفاذاً :خالط جوفها ثم خرج طرفه من الشق الآخر وسائره فيه .يقال نفذ السهم الرمية ينفذ نفاذا وًنفذ الكتاب إلى فلان نفاذا وًنفوذاً، وانفذته أنا، والتنفيذ مثله،وطعنة نافذة :منتظمة الشقين[1].

الإسلامية لغة : سلم، وسلم أسم الرجل وسلمى أسم امرأة وسلمان أسم جبل واسم رجل وسالم اسم رجل، والسلم بفتحتين السلف والسلم أيضا اًلاستسلام والسلم سجر من العضاة الواحدة سلمة وسلمة أيضا اًسم الرجل والسلم بفتح اللام واحد السلاليم التي يرتقى عليها والسلم السلام وقرأ أبو عمرو (ادخلوا في السلم كافة[2]) وذهب بمعناها إلى الإسلام والسلم الصلح بفتح السين وكسرها يذكر ويؤنث والسلم والمسالم نقول إنا سلم لمن سالمني والإسلام والسلامة والسلام الاستسلام والإسلام الاسم من التسليم والسلام اسم من أسماء الله تعالى

[1] أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، دار صادر للطباعة، بيروت ، لبنان، ط 4 ، 2005، ص 10029- 10031 .

[2] الرازي،مصدر سابق،ص164.

واسلم من الإسلام وأسلمه خذله والتسالم التصالح والمسالمة المصالحة واستلم الحجر لمسه أما بالقبلة أو باليد أولا يهمز واستسلم أي انقاد [1].

كما يطلق الإسلام في اللغة ويراد به الاستسلام والانقياد والخضوع يقال أسلم الرجل انقاد، وقيل أسلم دخل في الإسلام وصار مسلماً، ومنه قوله تعالى ((قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم)) (الحجرات14)[2] ، الإسلام إظهار الخضوع والقبول لما أتى الله سيدنا,محمد (صلى الله عليه وسلم) [3] .

2-2 النوافذ الإسلامية اصطلاحا :

اختلفت التعريفات النادرة للنوافذ الإسلامية في إيصال المعنى الاصطلاحي لهذه النوافذ وذلك حسب زاوية النظر إليها فقد عرفها بعضهم[4] بأنها تخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية.

ويبدو لنا أن هذا التعريف ركز على مكان هذه النوافذ والخدمات التي تقدمها وأهمل بقية عناصر هذه النوافذ من ضرورة وجود هيئة رقابة شرعية،فضلا عَن الالتزام بالقوانين النافذة. كما عرفت بأنها(إدارات مستقلة داخل مؤسسات الصيرفة التقليدية ذات هيئات شرعية تقوم بإجازة منتجاتها ومراقبتها)[5] .

[1] سورة البقرة، جزء من الآية 208.

[2] سورة الحجرات، جزء من الآية 14.

[3] ينظر :محمد مرتضى الزبيدي، تاج العروس، 382-385.

[4] فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامية الذي عقد في جامعة أم القرى، منشور على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي على شبكة الإنترنت، ص ١٣ ، متاح على الرابط الآتي: www.iefpedia.com/arab/?p=450

[5] لاحم الناصر، النوافذ الإسلامية أم المصارف الإسلامية، مقال منشور في الصفحة الاقتصادية من صحيفة الشرق الأوسط، ص 20.

ويلاحظ على هذا التعريف تركيزه على الاستقلال الإداري لهذه النوافذ في ظل إدارة المصرف التقليدي ورقابة الهيئات الشرعية المختصة، فضلا عَن ضرورة الإشارة إلى خضوعه لأحكام القوانين النافذة.

وعرفها موقع آخر بأنها (الأقسام التي تقدم خدمات الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية) [1]مؤكدا هَنا فقط على كون هذه النوافذ هي أقسام إدارية تابعة لمصارف تقليدية تقدم خدمات صيرفة إسلامية،وكان الأجدر أن يكون لتعريف جامعا مًانعا.

وعرفت أيضا" بًأنها قيام البنك التقليدي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم المنتجات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من المنتجات التقليدية " [2]

ولا يختلف هذا التعريف عن سابقه إلا في الشكل دون المضمون بل إنه استخدم ذات العبارات التي استخدمها سابقا إلا في القليل.

وعرفها بعضهم بأنها [3]" وحدات إسلامية في الفروع التقليدية أو المقار الرئيسية، تكون متخصصة في بيع المنتجات والخدمات الإسلامية دون غيرها"

وعرفت كذلك بأنها أداة لركوب الموجة وتشويه صورة الإسلام[4] .

ويبدو أن هذا التعريف نظر إلى النوافذ الإسلامية نظرة انتقادية أكثر منها أسلوب للتعريف.

[1] لاحم الناصر، مقال غير معنون منشور على الموقع العالمي للاقتصاد الإسلامي على شبكة الانترنت متاح على الرابط الأتي: www.isegs.com/forum/showthreab.php?t=**249**.

[2] مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأمريكية المفتوحة،مكتبا لقاهرة،2006،ص 102.

[3] د .سعيد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي :النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامية الذي عقد في جامعة أم القرى منشور على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي على شبكة الإنترنت ص12،متاح على الرابط الآتي : www.iefpedia.com/arab/?p=1746

[4] د .سمير الشيخ، ندوة فلسفة تطبيق المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية، منشورة على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، 2011م،ص 19، على الرابط الأتي : www.iefpedia.com/arab/

ونرى إن التعريف الأفضل للنوافذ الإسلامية هو الذي يمكن أن يضم جميع عناصر تكوينها، فنقول بأنها :وحدات تابعة لمصارف أو فروع تقليدية تمارس الصيرفة الإسلامية تحت رقابة هيئات شرعية مختصة وفي ظل القوانين النافذة.

أو هي شباك خاصة في بنك تقليدي على جانب الشبابيك الأخرى صيغ تمويلية إسلامية، و تعتبر خدمات النافذة أو الشباك الإسلامية موجهة إلى عملاء خاصين .

ومن هذا التعريف نستطيع إن نستشف عناصر النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية بشكل عام، ومنها النوافذ الإسلامية وهذه العناصر هي:

✓ تكوين النافذة لقسم أو شعبة أو وحدة تابعة إداريا للبنك أو لفرعه التقليدي، وهذا العنصر يبرز كذلك من الناحية المكانية في النافذة إذ يتطلب أن تكون النافذة مرتبطة مكانيا بالبنك؛

✓ تخصيص مبلغ معين ليكون رأسمال النافذة أو لمجموعة النوافذ في البنك التجاري بحث تستطيع النافذة تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بهامش من الاستقلالية عن رأسمال البنك التجاري؛

✓ ممارسة الصيرفة الإسلامية، ويشمل هذا العنصر قيام النافذة الإسلامية بكافة أعمال البنوك الإسلامية المعروفة، حيث تتصرف من حيث تقديم الخدمات كأنها بنك إسلامي مستقل .

✓ الخضوع لرقابة و إشراف هيئة رقابية شرعية خاصة بالنافذة يتم تشكيلها من قبل البنك التجاري الذي تتبعه النافذة، بغض النظر عن عدد أعضاء الهيئة مادام يزيد على ثلاثة أشخاص من المختصين في الأمور الشرعية ومن الذين لهم خبرة في المجالات المصرفية؛

✓ الخضوع لأحكام القانون، إذ ينبغي أن تكون النافذة خاضعة وملتزمة بأحكام القوانين النافذة في البلاد التي تعمل فيها دون أن تخالف أحكام الشريعة الإسلامية في تعاملها

المصرفي وهذا العنصر ضروري لإضفاء الصفة القانونية على عمل النافذة وعدم تعرضها للمسائلة القانونية.[1]

3- الفرق بين النوافذ الإسلامية و الفروع الإسلامية:

يمكن حصر أوجه التشابه و الاختلاف بين النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية في البنك التقليدي وبالتحديد تلك المتعلقة بالخصائص والعناصر المشتركة، وعلى أن أوجه الاختلاف بين الاثنين تعود في النهاية إلى التأكد على أن النوافذ الإسلامية ليست مصطلحا مرادفا من حيث المضمون لاصطلاح الفروع الإسلامية.

- من أوجه الاختلاف نذكر منها :

- الفرع الإسلامي أكثر استقلالية من النافذة الإسلامية عن البنك الذي يتبعه.
- إن الهيكل الإداري والكادر الإداري الذي يتولى إدارة الفرع الإسلامي من البنك التقليدي أكبر وأعظم من الهيكل والكادر الذي يديره النافذة الإسلامية والذي لا يتجاوز في أحسن مستوى قسم إداري في بنك تقليدي، بل أنه في بعض البنوك تقتصر على مستويات أدنى كالشعبة أو الوحدة في البنك.
- الفرع الإسلامي تكون جميع معاملاته إسلامية وفي جميع الخدمات التي يقدمها ويك ون في مبنى مستقل عن البنك التقليدي أما النافذة الإسلامية فتكون داخل البنك التقليدي نفسه ولكن في مصلحة أوشباك مستقل حتى تكون إسلامية.
- ويتشابه كل من الفروع والنوافذ الإسلامية في كونهما يقدمان نوع خاص من التمويلات والاستثمارات وصيغ التمويل الإسلامي[2] .

[1] احمد خلف حسين الدخيل، النوافذ الإسلامية في المصارف الحكومية العراقية، دراسة اقتصادية إسلامية، المجلد 19 ، العدد3 ، ص 53-54.

[2] فهد الشريف،الإسلامية تابعة للمصاريف الربوية ،دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي،ص 13.

4- أنواع النوافذ الإسلامية:

تختلف أنواع النوافذ الإسلامية في المصارف التجارية ، تبعا لاختلاف البنك التابع له ، وبحسب توجهات القائمين عليها ، وأهدافهم والدوافع التي دفعت لإنشاء هذه النوافذ ، وبحسب الاستقراء ، وجدت أن النوافذ الموجودة في الوقت الحاضر لها خمسة أنواع وهي إجمالا.

أ- منتجات تمويل إسلامية تقدم من خلال بنوك تقدم منتجات إسلامية و ربوية:

يعد هذا النوع من أسهل و أسرع و أربح الطرق التي يمكن أن تقوم بها المصارف الربوية ، ويسميها البعض مركزا أو نقاط بيع خاصة أو نوافذ وتلجأ إليه البنوك التي يكون هدفها نصيب في سوق التعامل المصرفي الإسلامي ، حيث رأت في تقديم المنتجات الإسلامية إلى جانب المنتجات الربوية مجرد إضافة إلى تشكيلة المنتجات ، حيث تقوم تلك البنوك بتصميم بعض أدوات التمويل الإسلامية كالمشاركة ، المضاربة و المراجحة والمرابحة و الاستصناع ويقوم بهذا النوع فئة كبيرة من البنوك على جميع المستويات المحلي و العربي والدولي مع اختلاف طرق التقديم.

ب- صناديق استثمار إسلامية:

الصندوق هو وعاء استثماري يأخذ شكل الشركة غالبا، ويهدف إلى تحقيق أرباح للمستثمرين بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية، وسوف يأتي تفصيله لاحقا بشكل واسع في الفصل الثاني عند التطرق إلى الخدمات التي تقدمها النوافذ الإسلامية.

فالناظر إلى جمال المعاملات يجد أن نشاط البنوك التجارية في مجال المعاملات المصرفية الإسلامية لم يقتصر على الجانب المصرفي فقط ، بل يجد أن البنوك اختارت أن تنشئ صناديق استثمارية إسلامية.

ت- نوافذ أو مراكز تقديم منتجات إسلامية في بنوك تقليدية:

في هذا النوع يقوم المصرف الربوي بإنشاء وحدات متخصصة بالمصرف الإسلامي، تعارف البعض على تسميتها مركزا أو نوافذ أو وحدات تقوم بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، فقط من خلالها دون غيرها بغض النظر عما يقدمه الفرع التقليدي من معاملات ربوية ، فهي أشبه بمكتب خاص ضمن حدود الفرع التابع له ، وقد أخذ به بعض البنوك تلبية لاحتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل الإسلامي[1].

ث- فروع إسلامية متخصصة تابعة لبنوك ربوية:

نظرا لما في النوعين الأول والثالث من شبهات ، ومداخل للمشككين في مصداقيتها للعمل ضمن الضوابط الشرعية ، ولما تبعت به الازدواجية في التعامل والانفتاح غير مقيد في تقديم الخدمات الإسلامية جنبا إلى جنب مع الخدمات الربوية من ضعف المصداقية ، وانعدام الأهلية سعت بعض البنوك إلى معالجة هذا الوضع ، وزرع الثقة في نفوس العملاء والباحثين المصرفيين ، وذلك بإنشاء فروع ربوية قائمة على العمل المصرفي الإسلامي وتخصصها به و إلغاء ما كانت تقوم به من أعمال ومعاملات تقليدية ،وتكون هذه الفروع في العادة إما تابعة لإدارة البنوك الربوية المنبثقة منه أو تنشأ لها إدارات خاصة بها ، وكان دافع القائمين على هذا النوع غالبا تحويل مجمل أعمالها نحو الصيرفية الإسلامية.

[1] محمد بن أحمد بن عبد المحسن العوهلي، بتصرف من النوافذ الإسلامية في المصارف الربوية، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجيستر، دراسة فقهية تطبيقية في الفقه المقارن،قسم الفقه المقارن، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المعهد العالي للقضاء، المملكة العربية السعودية ،2005، ، ص ص 36-38.

ج- بنوك في طريق التحول الكامل للنظام المصرفي الإسلامي :

في التحول الكامل لأنه الطريق الأكمل والتسرع والأجدر باكتساب ثقة العملاء ، قامت بعض البنوك بشق الطريق نحو التحول الكامل لجميع أعمال البنك نحو العمل المصرفي الكامل ،وذلك بإيقاف جميع التعاملات الربوية وإنشاء أوعية استثمارية جديدة.

5- نشأة النوافذ الإسلامية وأسباب ظهورها:

5-1 نشأة النوافذ الإسلامية:

إن فكرة إنشاء فروع ونوافذ للمعاملات الإسلامية التابعة للبنوك التجارية تعود إلى بداية ظهور البنوك الإسلامية، فعندما بدأت فكرة إنشاء البنوك الإسلامية تنتقل من الجانب النظري إلى الواقع العملي في مطلع السبعينات قامت بعض البنوك التجارية بالتصدي لهذه البنوك ومحاولة التشكيك في مصداقية العمل فيها والأساليب الاستثمارية التي تطبقها، وعندما باءت تلك المحاولات بالفشل تقدمت بعض البنوك التجارية باقتراح فتح فروع تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية[1] . إلا أن هذا الاقتراح لم يصل إلى حيز التطبيق إلا عندما أدركت البنوك التجارية مدى الإقبال على البنوك الإسلامية وحجم الطلب المتنامي لمختلف شرائح المجتمع على الخدمات المصرفية الإسلامية .عندها قررت بعض البنوك التجارية خوض غمار هذه التجربة فقامت بإنشاء فروع تابعة لها تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية.

وقد كان مصرف مصر في طليعة البنوك التجارية التي اتجهت إلى إنشاء فروع تقدم خدمات مصرفية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث قام بنك مصر في عام 1980 م بإنشاء أول فرع يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية وأطلق عليه اسم" فرع الحسين للمعاملات الإسلامية.

[1] عبد اللطيف جناحي، إستراتيجية البنوك الإسلامية وأهدافها، بحوث مختارة من المؤتمر العام الأول للبنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، ط، 1408،1هـ/ 1987م، ص 227.

وقد أدى تشجيع البنك المركزي المصري لهذا الاتجاه إلى قيام العديد من البنوك التجارية هناك إلى إنشاء فروع تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، الأمر الذي ترتب عليه ارتفاع عدد الفروع الإسلامية التي تم الترخيص بإنشائها خلال عامي80 /1981م إلى خمس وثلاثين فرعاً تتبع عدداً من البنوك التجارية كبنك مصر و بنك التجارة والتنمية و بنك التنمية الوطني وبنك النيل وغيرها، كما اتخذت بعض هذه البنوك قرارا بإنشاء وحدات للخدمات الإسلامية بكل فرع من فروعها التجارية التي تنشأ في المستقبل[1].

وفي المملكة العربية السعودية كان للبنك الأهلي التجاري السبق في خوض غمار هذه التجربة حيث قام في عام 1987 م بإنشاء أول صندوق استثماري يعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وهو صندوق المتاجرة العالمية في السلع، ثم تلي ذلك قيام البنك بإنشاء أول فرع إسلامي وكان ذلك في عام 1990م، ونظرا للإقبال المتزايد على هذا الفرع قام البنك الأهلي بإنشاء عدة فروع لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية .ومع التوسع في إنشاء الفروع الإسلامية قام المصرف في عام 1992 م بإنشاء إدارة مستقلة للإشراف على تلك الفروع التي تجاوز عددها ست وأربعون فرعاً إسلامياً موزعة على مختلف مدن المملكة [2]، هذا بالإضافة إلى الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التجارية الأخرى والتي قررت الدخول بشكل أو بآخر إلى ميدان العمل المصرفي الإسلامي كالبنك السعودي البريطاني والبنك السعودي الهولندي، وبنك الرياض وغير ذلك.

أدى النمو والإقبال المتزايدان على البنوك الإسلامية إلى اضطرار كثير من البنوك التجارية العالمية في أوربا وأمريكا، إلى تقديم العمل البنكي الإسلامي وذلك من خلال

[1] سمير مصطفى متولى، فروع المعاملات الإسلامية مالها وما عليها، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، العدد ، ربيع الآخر 1404 هـ / فبراير 1984م، ص 21 .

[2] فهد الشريف ، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، د س، ص.ص 10-11.

المشاركة في إنشاء وحدات تتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية والمشاركة في تأسيس وإدارة صناديق استثمار متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية[1].

2-5 أسباب نشأة الفروع والنوافذ الإسلامية:

لقد تعددت الآراء حول الأسباب التي دعت العديد من البنوك التجارية لإنشاء فروع تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، وهذه الأسباب وإن اختلفت من بنك لآخر، إلا أنه بشكل عام يمكن حصر أهمها فيما يلي[2]:

- رغبة البنوك التجارية في تعظيم أرباحها وجذب المزيد من رؤوس الأموال الإسلامية للاستحواذ على حصة كبيرة من سوق رأس المال؛

- تلبية الطلب الكبير والمتنامي على الخدمات المصرفية الإسلامية؛ حيث أن شريحة كبيرة من الأفراد في كثير من المجتمعات الإسلامية تتحرج من التعامل مع البنوك التجارية؛

- الحيلولة دون تزايد الحاجة لإنشاء المزيد من البنوك الإسلامية؛

- المحافظة على عملاء البنوك التجارية من النزوح إلى البنوك الإسلامية؛

- حب المنافسة والتقليد وعدم الرضا بغياب اسم البنك التجاري عن هذا الميدان الجديد؛

- سهولة سيطرة البنك الرئيسي على الفرع بالنسبة للسيطرة على بنك مستقل، هذا بالإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع بالنسبة لتأسيس لبنك جديد؛

- وبالإضافة إلى الأسباب السابقة والتي تركزت بشكل أساسي في الجانب المادي وروح المنافسة، إلا أنه يجب عدم التقليل من الجانب العقائدي، إذ أن بعض البنوك التجارية يحركها في إنشاء الفروع الإسلامية بصفة أساسية الرغبة في التحول التدريجي نحو العمل بالنظام المصرفي الإسلامي؛

- بالنسبة للبنوك التجارية في الدول الغربية فإن التزايد المستمر والكبير في أعداد المسلمين في تلك الدول ورغبتهم للتعامل وفق النظام المصرفي الإسلامي هو السبب

[1] مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، مرجع سابق، ص 44.

[2] فهد الشريف، مرجع سابق، ص .ص11 -12 .

الرئيسي و راء إنشاء تلك البنوك لفروع تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية للاستفادة من أموال المسلمين هناك؛

6-أهداف النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية وموضوعيتها

6-1 أهداف النوافذ الإسلامية :

تسعى النوافذ الإسلامية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف ترتبط في الأساس بتلبية احتياجات المجتمعات الإسلامية بتوفير المعاملات المصرفية المتوافقة مع المنهج الإسلامي، كما أنها تحقق أهدافها المالية من خلال تعظيم الأرباح و تقليل المخاطر، يمكن إجمال أهم الأهداف لإقامة النوافذ الإسلامية فيما يلي:

- العناية بمقاصد الشريعة الإسلامية من إعمار الأرض و تحقيق التوزيع العادل للثروة حتى لا تكون دولة بين الأغنياء.
- استبدال الحلال بالحرام في المعاملات المصرفية.
- توسيع قاعدة المشاركة في الاقتصاد.
- إعادة النظام الإسلامي للحياة الاقتصادية.
- تحقيق الربح وفق منهج المشاركة و وفق التوجه الإسلامي.
- تشجيع الاستثمار ومحاربة الاكتناز عن طريق إيجاد فرص عدة للاستثمار و صيغ تتناسب مع الأفراد و الشركات.
- تحقيق تضامن فعلي بين أصحاب الفوائض المالية و أصحاب المشروعات المستخدمين لتلك الفوائض و ذلك بربط عائد المودعين بنتائج توظيف الأموال لدى هؤلاء المستخدمين ربحا أو خسارة، وعدم قطع المخاطرة و إلقائها على طرف دون آخر.
- تنمية القيم العقائدية و الأخلاقية في المعاملات و تثبيتها لدى العاملين و المتعاملين معها.

- مساعدة المتعاملين معها على أداء فريضة الزكاة على أموالهم و القيام بدورها في المشاركة في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية [1].

2-6 مدى موضوعية هذه الأهداف :

و أيا كانت تلك الأهداف والدواعي لإنشاء فروع إسلامية فإن موضوعيتها تتوقف على وجود التوجيه الصادق لدى السلطات المعنية للبنوك التقليدية في ممارسة العمل للصرفي كما يجب ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

إن صمود الصيرفية الإسلامية في وجه الأزمات المالية عززت غير المسلمين بموضوعية و جدوى الصيرفة الإسلامية من المنظور الاقتصادي البحث بغض النظر عن البعد العقدي و الاختلاف الديني.

و من فلا نستغرب حينما نرى من ينادي في الأخذ بتجربة الصيرفة الإسلامية و دراستها و تطبيقها في عواصم أسواق المال العالمية في لندن و باريس و نيويورك.

إن ذلك شاهد وحجة على القائمين على الصيرفة التقليدية بوجوب خوض تجربة الصيرفة الإسلامية بتوجيه صادق و عزم و يقين لا تراجع فيها و يبدؤون بالخطوة الأولى و هي إنشاء الفروع الإسلامية خطوة نحو التحول.

إنه لحري بالقائمين على البنوك التقليدية أن يخوضوا تجربة الصيرفة الإسلامية بتوجيه صادق و قناعة أكيدة، يفرض عليهم ذلك لأنهم ابتداء مسلمون معتزون بدينهم كانوا في غفلة عابرة فأخذوا بنموذج للصيرفة الربوية غريبة عن دينهم، فلما أثبت تجارب إخوانهم للصيرفة الإسلامية كانوا أحق و أصدق بتبنيها قبل الأجانب.

إن الإسلام دين الله الخالد للبشرية جمعاء، لأنه ينسجم مع الفطرة البشرية ، في مختلف جوانب الحياة الاقتصادية أو الاجتماعية و السياسية، تستهدف تحقيق المصلحة للناس و دفع المفاسد عنهم و تحقيق الحياة المعيشية الطيبة في الدنيا و السعادة في الاخرة.

[1] عقبة خضير، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية و دورها في تعزيز الشمول المالي، مرجع سابق، ص 452.

و من ثم فان تجاوب البنوك التقليدية بتطبيق الصيرفة الإسلامية عبر فروع إسلامية ملتزمة بالضوابط الشرعية و فتاوى هيئات الرقابة الشرعية كخطوة أولى للتحول الكامل فإنه يمكننا أن نؤكد بالتالي:

- أن الفروع الإسلامية = نواة لبنك إسلامي.
- أن الفروع الإسلامية = بنك إسلامي مصغر[1].

7-خصائص النوافذ الإسلامية:

إذا كانت المصارف الإسلامية المستقلة والفروع الإسلامية في المصارف التقليدية تشترك مع النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية بمجموعة خصائص أسهب الفقهاء في شرحها وتوضيحها بدءا مَن اتفاق جميع أنشطتها مع إحكام الشريعة الإسلامية،مرورا بًخضوعها لمراقبة هيئة شرعية مختصة واعتمادها صيغ وأساليب المضاربة والمشاركة والمرابحة والإجارة وغيرها من الصيغ المصرفية الإسلامية

تمتاز النوافذ الإسلامية في المصارف الحكومية العراقية بمجموعة خصائص تنفرد بها عن غيرها من وسائل الصيرفة الأخرى من مصارف مستقلة أو فروع تابعة لمصارف تقليدية .ويمكن الخصائص فيما يأتي:

✓طبيعة عمل الفروع الإسلامية وجميع الأنشطة التي تقوم بما يراعها فيها أن تكون متفقة مع أحكام الشريعة وكذلك الفتاوى والتوصيات الصادرة عن هيئات ومجالس الفتوى المعاصرة المعينة بالمصاريف الإسلامية.

✓يخضع العديد من الفروع الإسلامية لمراقب شرعي أو هيئة رقابة شرعية .

✓يخضع العديد من الفروع الإسلامية لمراقب شرعي أو هيئة رقابة شرعية للبنك التجاري والذي يملك كذلك فروعا تعمل وفقا للطريقة التقليدية [2].

[1] ينظر :لطف محمد السرحي، مرجع سابق،ص، 3- 4.

[2] سندس ريحان باهي، مرجع سابق، ص49 .

المطلب الثاني :دوافع فتح الفروع و النوافذ الإسلامية.

مع نمو وتيرة الصناعة المصرفية ودخول البنوك التجارية مجال العمل المصرفي الإسلامي، قامت هذه الأخيرة بإنشاء نوافذ وفروع للمعاملات الإسلامية وطرح منتجات مصرفية إسلامية.

1. دوافع عقائدية:

ترتكز البنوك الإسلامية على أساس عقائدي تختلف عن البنوك التجارية، حيث يقوم على مبدأ الاستخلاف بأن ملكية المال هو لله سبحانه وتعالى وللإنسان بالوكالة، ويعتبر العمل بأحكام الشريعة الإسلامية جزء من الإيمان وترك الربا والتخلص منه من أهم أسباب تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية لتحقيق الإيمان بهذا المفهوم، فالبنوك الإسلامية تستمد أساسها العقائدي من الشريعة الإسلامية، وهو ما يعني أن لها إيديولوجية تختلف عن البنوك التقليدية في إطار عام يحكمها الالتزام بالشريعة الإسلامية .[1]

2. دوافع شرعية:

يعتبر سعر الفوائد كعامل ديني هو الدافع المباشر في تنمية الإسلامي الذي ساهم في انتشار يعتبر سعر الفوائد كعامل ديني هو الدافع المباشر في تنمية الإسلامي الذي ساهم في انتشار إلى الإسلامي بما يتوافق والشريعة الإسلامية [2].

3. دوافع اقتصادية:

تتمثل دوافع الاقتصادية في النقاط التالية:

[1] معارفي فريدة، مفتاح صالح، نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية :الدوافع والمتطلبات تجربة بنك بوميبترا التجاري نموذجا، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، المجلد4 ، العدد3 ، مارس 2014 ، ص 269-270.

[2] صالح مفتاح، معارفي فريدة، الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية دور الجنة الاستشارية الشرعية في بنك بوميبترا التجاري، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد34 -35، مارس 2014 ،ص 153.

✓تلبية احتياجات العملاء من المنتجات البنكية، وأساليب الاستثمار المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية؛

✓انخفاض معدل المخاطرة وتحقيق أرباح إضافية، خاصة وان العمل البنكي الإسلامي يمثل مصدرا لمضاعفة الربحية من عوائد عمليات التمويل مقارنة بالتمويل التقليدي؛ ضعف تدخل البنوك التجارية في السوق المصرفية وعجزها من مواجهة منافسة البنوك الأخرى، وتحول العديد من العملاء عنها نحو البنوك الإسلامية، مما زاد من انتشار المؤسسات الإسلامية بشكل كبير[1].

المطلب الثالث: متطلبات فتح الفروع و النوافذ الإسلامية

يمكن تلخيص متطلبات فتح نوافذ المعاملات لإسلامية فيما يلي:

1. **متطلبات قانونية:**

عبارة عن إجراءات تشريعية ينبغي على البنك الالتزام بها وتتمثل في:

✓صدور قرار الترخيص عن الجمعية العمومية للبنك التجاري يتضمن الموافقة على فتح نافذة إسلامية ومن ثم مناقشة التعديلات الأساسية في عقد تأسيس النافذة الإسلامية بحيث:

- أن ينص العقد صراحة على عدم التعامل بالربا ومخالفة أحكام الشريعة في جميع المعاملات؛
- الفصل بين عمل البنك التجاري والنافذة الإسلامية في الأنشطة، الأهداف، والمنتجات.

✓الحصول على الموافقة الرسمية للجهات القائمة على البنك التجاري ممثلة في البنك المركزي والذي قد يضع شروطا على البنك التجاري الالتزام بها نذكر منها:

- قيام البنك بإجراء دراسة جدوى عملية فتح نافذة إسلامية؛
- وضع خطة زمنية متسلسلة لإجراءات إقامة عمل بنكي مزدوج؛
- إعداد لجنة لمتابعة الإجراءات والخطوات؛

[1] فريدة، مفتاح صالح، مرجع سابق، ص270 .

- عقد حملات إعلامية لتعريف العملاء بمعاملة النافذة الإسلامية في البنك التقليدي؛
- تعديل عقد تأسيس بان يتضمن الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة، وتشكيل هيئة رقابية شرعية؛
- تكليف إدارة الشؤون القانونية في البنك التجاري بدراسة الجوانب القانونية لعملة التحول للعمل الإسلامي، والآثار القانونية المترتبة، وأي عقبات قانونية تواجه العملية[1].

2. **متطلبات شرعية :**

يتوجب على البنك التجاري الأخذ بعدت متطلبات دينية عند فتحه لنافذة المعاملات الإسلامية وضرورة الالتزام بها، تنحصر في:

✓تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية متخصصة لها خبرة طويلة في المعاملات المالية تشرف على تنفيذ فتح النافذة الإسلامية؛

✓ تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من تطبيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية؛

✓إلغاء المعاملات المخالفة للعقيدة الإسلامية في جميع صورها وأشكالها؛

✓على إدارة البنك الفصل بين الموارد المالية المشروعة، وبين الموارد غير المشروعة.[2]

6 متطلبات إدارية:

يتطلب فتح نافذة إسلامية الأخذ بالإجراءات الإدارية، بعد تحقق المطلبين القانوني والشرعي في البنك، الشروط التالية:

✓تعديل عقد البنك ونظامه الأساسي ليكون مشروعا (نموذج بنكي مزدوج)؛

✓تعيين لجنة لإدارة عملية التحول يكون ارتباطها وثيقا بمجلس إدارة البنك تتولى المهام التالية:

- تحديد الإطار الزمني لعملية التحول،
- الإعلان عن المتطلبات الرئيسية المطلوب تحقيقها في الخطة،

[1] معارفي فريدة، مفتاح صالح، مرجع سابق، ص270 -271.

[2] صالح مفتاح، معارفي فريدة،. مرجع سابق، ص 154

✓التهيئة المبدئية لكل العاملين بطبيعة العمل البنكي الإسلامي، وهو ما يتطلب في هذا الإطار:

- التعريف برسالة النافذة الإسلامية(بنك إسلامي مصغر)، مبادئها، وأهدافها؛
- توضيح مدى أهمية العمل البنكي الجديد، وشرح المهام المسندة إليهم؛
- توعية العاملين الجدد بأهمية الخدمات المقدمة للعملاء، المجتمع، والدولة ككل؛
- العمل على تنمية روح الانتماء والثقة اتجاه البنك؛
- المساعدة على تكييف العاملين بسهولة وسرعة مع ضوابط و أحكام العمل المحيطة بهم.

✓إعادة النظر في معايير اعتماد كفاءة العاملين بناءا على معيار القناعة ومدى الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية؛

✓توفير الاحتياجات التدريبية للعاملين بعد فتح نافذة المعاملات الإسلامية مباشرة مراعاة لحاجة العاملين للمعلومات، والإجراءات الكافية لاستكمال معارفهم المصرفية والشرعية ومن أهم مجالات تأهيل العاملين نذكر ما يلي:

- إعداد برامج تدريبية متخصصة في العقود والضوابط الشرعية التي تحكم المعاملات البنكية؛
- تصميم برامج للعاملين متخصصة في دراسة الفرص الاستثمارية، والأساليب الحديثة لإعداد دراسة الجدوى، وأنواع صيغ التمويل وضوابطها الشرعية، والمعايير المحاسبية الخاصة بها؛

✓عقد ندوات ومؤتمرات تساهم في نشر المعرفة حول الصناعة المصرفية الإسلامية ومن المتطلبات الإدارية الأخرى في تأسيس نافذة إسلامية ضرورة موائمة نظام المحاسبة وطبيعة العمليات المصرفية الإسلامية من حيث الموارد والاستخدامات، وتتنوع الأدوات

الاستثمارية وأسلوب معالجة الإرادات والمصروفات وتوزيع الإرباح، ويتم تطبيق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المتوافقة مع معايير المحاسبة الدولية[1] .

المبحث الثاني: منتجات و ضوابط تأسيس النوافذ الإسلامية و معوقاتها.

سنحاول في هذا المبحث استعراض للمنتجات التي تقدمها فروع والنوافذ الإسلامية، وكذا الضوابط الشرعية اللازمة لتأسيسها كما نتطرق لمختلف المعوقات التي تواجها وسبل تذليلها.

المطلب الأول : الخدمات المنتجات التي تقدمها النوافذ الإسلامية.

تقدم النوافذ الإسلامية الكثير من الخدمات المصرفية والمالية المعاصرة لإضافة إلى تقديم صيغ تمويل إسلامية لتمويل المشروعات الفردية والحكومية وهذا بما يتوافق ومبادئ الشريعة الإسلامية والتي سنبينها ضمن هذا المطلب.

1- الخدمات والمنتجات التي تقدمها النوافذ الإسلامية

تقوم النوافذ الإسلامية بتقديم عدة خدمات التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، و الشكل التالي يوضح أهم الخدمات التي تقدمها النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، والشكل التالي يبين مجمل الخدمات المقدمة.

[1] معارفي فريدة، مفتاح صالح، مرجع سابق، ص272 .

الشكل رقم(02-01): يوضح مجموعة من الخدمات المصرفية التي تقدمها النوافذ الإسلامية



المصدر: حسين شحاتة ، مرجع سابق ،ص 7.

2- صيغ الاستثمار و التمويل التي تقدمها النوافذ الإسلامية

إن قدرة النوافذ الإسلامية على القيام بعديد من الأنشطة التمويلية والاستثمارية يرجع إلى قدرتها المالية و إمكاناتها البشرية، باعتبار النوافذ الإسلامية لتابعة للبنوك التقليدية شأنها شأن البنوك الإسلامية في تقديم المنتجات المالية الإسلامية، وما تطرقنا إليه سابقا من خلال المبحث الثالث من الفصل الأول هو أشهر أنشطة التمويل التمويل و الاستثمار التي تقوم النوافذ الإسلامي (المشاركة، المضاربة، السلم، الاستصناع بالإضافة التمويل ألتأجيري)،إلا أن هناك أنشطة أخرى تختلف من نافذة لأخرى و يمكن للنوافذ القيام بأي نشاط تمويلي أو استثماري مدام يخضع لأحكام الشريعة الإسلامية كالمزارعة و المساقاة و المغارسة إذا كانت

النافذة الإسلامية قادرة على ذلك و لها الإمكانات التي تؤهلها لذلك و الشكل التالي يوضح أهم صيغ نشاط الاستثمار و التمويل.

الشكل رقم(02-02) : يوضح أهم صيغ نشاط الاستثمار والتمويل.



المصدر: حسين شحاتة ، مرجع سابق ،ص 7

3-الأنشطة الاجتماعية والدينية للنوافذ الإسلامية

تساهم النوافذ الإسلامية في تحقيق التنمية الاجتماعية والتوعية الدينية من خلال توجيه بعض المشروعات والأعمال نحو المجالات الاجتماعية والدينية والشكل التالي يوضح مجموعة من الأنشطة الاجتماعية و الدينية للنوافذ الإسلامية والشكل التالي يبين مجموعة الانشطة الدينية.

شكل رقم 02-03 : يوضح مجموعة من الأنشطة الاجتماعية والدينية للنوافذ الإسلامية



المصدر:بالإعتماد على حسين حسين شحاتة،ص،8

المطلب الثاني :ضوابط تأسيس فروع ونوافذ المعاملات الإسلامية.

تقوم البنوك التقليدية التي لها نوافذ إسلامية بتقديم مختلف الخدمات والنشطات عبر تلك النوافذ ومن أجل جذب أكبر عدد من الزبائن و يكون هذا وفق عدة ضوابط.

1-الضوابط الشرعية[1] : هناك العديد من الضوابط الشرعية، حيث يمثل الالتزام بها من أهم عوامل نجاحها وتتمثل في:

- ✓ وجود توجه صادق للقيادات العليا للبنك التجاري ممثلاً في مجلس الإدارة في ممارسة العمل المصرفي الإسلامي وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية؛

[1] لطفي محمد السرحي، مرجع سابق، ص 10-11.

- ✓ ويترجم صدق التوجه للقيادات العليا من خلال الاستعداد لتحميل أية تكاليف للالتزام بالضوابط الشرعية والتي قد تظهر أثناء ممارسة العمل، كان تقع مخالفات شرعية لعمليات استثمارية فتجنب الأرباح الناتجة عنها لمخالفتها للشريعة؛
- ✓ كذا يترجم صدق التوجه بعدم التساهل في الالتزام الشرعي وتجنب استقصاد ارتكاب مخالفات شرعية كبيرة لأنها تشوه حقيقة الفروع الإسلامية ومصداقيتها؛
- ✓ كما يترجم صدق التوجه في إدراك وفهم قضية الحلال والحرام بالرغبة في الحلال والسعي إليه ونبذ الحرام واجتنابه؛
- ✓ أن الذي يتوج هذه الرغبة الصادقة هي تولد قناعة أن هذه الفروع الإسلامية تمثل خطوة نحو التحول الشامل للصيرفة الإسلامية؛
- ✓ تعيين هيئة رقابة شرعية دائمة وفعالة من العلماء الموثوق بهم وبعلمهم وخبراتهم في مجال العمل المصرفي الإسلامي، ووجود تدقيق شرعي داخلي مستمر على نشاط الفروع الإسلامية وتعمل على صياغة عقود الاستثمار والتثبت من صحة تطبيق عقود وصيغ الاستثمار التي تعمل بمقتضاها الفروع الإسلامية؛
- ✓ إن وجود هيئة فتوى ورقابة شرعية في الفروع الإسلامية مطلب شرعي هام ومرتكز أساس لعملها وتأكيد على استقلاليتها .حيث يولد وجودها ثقة عالية وطمأنينة لدى الناس من ثم الإقبال عليها والتعامل معها؛
- ✓ ضرورة الفصل التام بين أموال الفروع الإسلامية وأموال البنك التجاري وفروعه وأن يضع القائمون على البنك في نصب أعينهم أن هذا الفصل هو معيار حيوي لمصداقية العمل المصرفي الإسلامي الذي يتم من خلال الفروع الإسلامية للبنك التقليدي.
- ✓ اجتناب المحرمات خاصة الربا في جانبي جذب الودائع واستثمارها، واجتناب الغرر والجهالة في العق ود وكذا في اجتناب بيع ما لا يملك، فيجب أن يكون التملك قبل التمليك فالشراء أولاً ثم البيع؛

✓ وهنا يأتي أهمية وجود هيئة رقابة شرعية وتدقيق شرعي لضمان عدم الوقوع في تلك المحرمات.

2-ضوابط إدارية و ومالية ومحاسبية:

تتمثل في:

2-1 الاستقلال الإداري:

أن يكون للفرع أو النافذة عقود ونماذج عمل واليات تنفيذ خاصة بها معتمدة من الهيئة الشرعية،كما أن يكون لها إدارة مستقلة والموظفون يتبعون مباشرة لها حيث تستطيع أن تشرف على تحقيق الاستقلال المالي والمحاسبي وتشرف على إدارة الفرع أو النافذة الإسلامية، كما يجوز أن تتبع هذه الإدارة إلى جهات إدارية أخرى اعلي من البنك (طالما أن المعاملات تنفذ داخل الفرع أو النافذة الإسلامية وتلتزم بالضوابط الشرعية وتبتعد عن المحرمات) [1] .

2-2 استقلالية مالية ومحاسبية:

وتتمثل هذه الاستقلالية في أن تكون حسابات الفروع الإسلامية مستقلة عن حسابات الأم، وكذا فصل حقيقي بين مصادر الأموال لكل منهم وذلك من خلال الأنظمة والحاسوبية ووجود نظام محاسبي ودورة مستندية محاسبية مستقلة عن البنك الأم التقليدي.

وهنا يجب التأكيد على عدم اختلاط مصادر كل من الفروع الإسلامية والبنك الأم وفروعه التجارية ، ومن ثم لا بد من وجود أيضاً من إدارة مالية ضمن هيكل الفروع الإسلامية تتولى إعداد القوائم التجارية ، ومن ثم لا بد من وجود أيضاً من إدارة مالية ضمن هيكل الفروع الإسلامية تتولى إعداد القوائم المستندية في الفروع.

3-تخصيص رأس مال للفروع والنوافذ الإسلامية:

[1] صادق راشد الشمري، الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل وتطبيقات، دار اليازوري العملية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014 ، ص 244.

وذلك حتى تستطيع الفروع والنوافذ الإسلامية إيجاد الكيان الاعتباري لها وليقوم بتلبية احتياجات رجال الأعمال من استثمارات في المراحل الأولى لتأسيس الفروع الإسلامية فضلاً عن تكوين الأصول الثابتة من الأثاث والأنظمة .حتى تظهر هذه الفروع والنوافذ بمظهر البنك الإسلامي المتكامل [1] .

4-تحديد علاقة واضحة بين الفرع الإسلامي و بنك الأم محكومة بالضوابط:

وتتمثل هذه العلاقة في:

✓ فتح المجال إلى انتفاع الفروع الإسلامية بالخدمات المصرفية للبنك الأم، كتغطية شبكات المراسلين مقابل أجور متفق عليها بين الطرفين؛

✓ منع وضع فائض السيولة في الفروع الإسلامية لدى البنك الأم بفائدة مباشرة أو غير مباشرة والعكس يجوز للفروع الإسلامية توظيف فائض سيولة البنك الأم لديه بأساليب استثمارية إسلامية على أن يتولى الفرع الإسلامي بنفسه هذا التوظيف دون تدخل من البنك الأم أو فرض شروط أو آليات تخالف أحكام الشريعة الإسلامية .ويكون من الأفضل إحاطة هيئة الرقابة الشرعية في الفروع بهذا الأمر حتى تتولى الرقابة الشرعية والتدقيق على سلامة تلك الإجراءات من العلاقة بين الفروع الإسلامية والبنك الأم؛

5-إعداد كوادر من الموظفين فعالة وموالية ومؤمنة بمبادئ الصيرفة الإسلامية:

وذلك من خلال حسن اختيارهم وتعيينهم ومن خلال وضع برامج تدريبية مكثفة حول الصيرفة الإسلامية وخاصة حول الضوابط الشرعية وأدلة إجراءات العمل لصيغ التمويل الإسلامي.

6-وجود أدلة عمل وإجراءات واضحة لأعمال الفروع الإسلامية والاستثمارية والمصرفية :يتم إيجادها من خلال المكاتب الاستشارية المتخصصة في الصيرفة الإسلامية[2] .

7-ضوابط أخرى:

وتحكم فروع المعاملات الإسلامية ضوابط شرعية نذكر منها مايلي:

[1] لطفي محمد السرحي، مرجع سابق، ص 11.

[2] مرجع نفسه، ص12 .

✓ حصول فروع المعاملات الإسلامية مقابل تأدية الخدمات المصرفية على عمولة أو أجر أو إجارة وهذه جائزة شرعا ويؤديها الفرع وفقا لعقد الوكالة أو الإجارة؛

✓ يحكم حسابات الاستثمار (الإيداعات)عقد المضاربة حيث يعتبر أصحاب هذه الحسابات بمثابة" رب المال "ويعتبر الفرع الإسلامي "رب العمل "ويقسم الربح بينهما نسبة شائعة، ولا يضمن الفرع الإسلامي لا الربح ولا المال [1].

✓ ولا يضمن الفرع الإسلامي لا الربح ولا المال السلم أو الاستصناع أو الإجارة وهذه كلها جائزة شرعاً وفقا لقواعدها الشرعية [2] .

✓ يحكم توزيع الأرباح والخسائر بين أصحاب المال)المودعين (وبين الفرع الإسلامي مبدأ الغنم بالغرم والكسب بالخسارة والأخذ بالعطاء، والخارج بالضمان؛

✓ إذا اختلطت أرباح الفرع الإسلامي بمال حرام خبيث يجب تجنيبه وعدم توزيعه على أصحاب الحسابات الاستثمارية أو المساهمين ويتم التخلص منه في وجوه الخير من باب تطهير الأموال،لأن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، وكل لحم نبت من ح ا رم فالنار أولى به [3] .

✓ ليس هناك من حرج من تعامل فروع المعاملات الإسلامية مع البنوك التجارية ولكن طبقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية أو الأولى أن يكون تعامل الفروع الإسلامية مع شقيقاتها الإسلامية ولا سيما بعد ما انتشرت البنوك والفروع الإسلامية في كل مكان؛

✓ إذا ورد في النظام الأساسي لفروع المعاملات الإسلامية نص يخول لها بحساب الزكاة وإنفاقها في مصارفها الشرعية فعليها الالتزام بذلك؛

✓ يحظر على فروع المعاملات الإسلامية التعامل مع غير المسلمين المحاربين مثل اليهود والصرب ومن يوالونهم أو يدعمهم أو يساعدهم مثل الأمريكان[4].

✓ يحظر على فروع المعاملات الإسلامية التعامل بالربا أخذ أو عطاء أو توظيف الأموال في مجال الحرام والخبائث؛

✓ لا يجوز لهم خصم الكمبيالات والشيكات المؤجلة أو بيع الديون وما في حكم ذلك لأن ذلك من المعاملات المحرمة شرعا؛

[1] فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، ، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1 ، لبنان، 2004 ، ص72

[2] لطفي محمد السرحي، مرجع سابق، ص13 .

[3] فادي محمد الرفاعي، مرجع سابق، ص 72-73.

[4] حسين حسين شحاته، مرجع سابق، ص8 .

✓ يجب على الفروع الالتزام بفتاوى هيئة الرقابة الشرعية باعتبارها ملزمة وليست اختيارية،أو استشارية؛

✓ لا يجوز لها التعامل مع رجال الأعمال الذين يقومون بأعمال لا تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية2.

المطلب الثالث :معوقات ومشكلات الفروع والنوافذ الإسلامية وسبل تذليلها

هناك العديد من المشاكل والمعوقات التي تواجه فتح الفروع والنوافذ الإسلامية، وتختلف هذه المعوقات من بنك إلى بنك آخر، وسوف نتطرق في هذا المطلب إلى مختلف معوقات فتح النوافذ الإسلامية وسبل معالجتها.

1- معوقات الفروع والنوافذ الإسلامية:

تتفاوت هذه المعوقات بحسب الحالة من مصرف إلى آخر كما أنها تتفاوت أيضا في درجة أهميتها فيما بين المصارف التي تختار مجرد افتتاح نوافذ إسلامية وتلك التي تختار تحويل فروع تقليدية إلى فروع إسلامية خاصة إذا ما كان الهدف هو خدمة قطاع الأفراد الذي يتطلب التوسع في شبكة هذه الفروع المحوّلة وربما افتتاح فروع إسلامية جديدة. لذلك لعله يكون مفيدا أن نستعرضها جميعا في هذا المقام تسجيلا للتجربة ، وتعميما للمعرفة ، خاصة فيما يتعلق بتحويل الفروع للاستفادة منها في المصارف الراغبة في إتباع نفس النهج في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية مستقبلا. وتتمثل هذه المعوقات في التالي :

- معوقات إدارية.
- معوقات ذات صلة بالموارد البشرية.
- معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات.

1-1 معوقات إدارية:

عدم وضوح الرؤية على مستوى البنك ككل عن خطط الإدارة فيما يتعلق بإقدامها على تقديم الصيرفة الإسلامية، خاصة في حالة الرغبة في التوسع التدريجي في هذا التوجه

[2] فادي محمد الرفاعي،مرجع سابق، ص.73

مستقبلا .الأمر الذي قد يؤدى إلى غياب أو محدودية مشاركة الإدارات الأخرى في صياغة هذا التوجه .الأمر الذي يؤدى بدوره إلى بروز السلبيات التالية:

- ✓ تواضع القناعات الشخصية عند بعض المسئولين بسلامة هذا التوجه المزدوج للبنك؛
- ✓ ظهور احتكاكات عملية تمتد، كما سبقت الإشارة، لتشمل التنافس غير البناء بين القائمين على إدارة الفروع بشقيها الإسلامي والتقليدي؛
- ✓ ضعف الاستعداد لدى إدارات البنك الأخرى للمساعدة في تطوير بدائل إسلامية لمنتجاتها.

1-2 معوقات ذات صلة بالموارد البشرية:

هذه النوعية من المعوقات تزداد ظهورا في حالة تحويل الفروع وكلما ا زدت ضبابية الرؤية نحو الأسباب الحقيقية لتقديم العمل المصرفي الإسلامي في البنك .فبالإضافة إلى محدودية الكوادر البشرية ذات الخبرة في أدوات الخزينة وخدمات الاستثمار والتمويل، نجد أن هذه الضبابية في الرؤية قد تؤدى إلى حالة من عدم التأكد.

لدى العاملين في البنك وشيوع" الإشاعات "وتدنى الروح المعنوية بينهم كما تنعكس هذه الرؤية غير الواضحة في محدودية الموارد المالية التي يتم تخصيصها لتدريب العاملين في البنك على طبيعة وأدوات العمل المصرفي الإسلامي، فتنشأ فجوة بين الأهداف والوسائل مما يضيف إلى الشعور بالحيرة وعدم التأكد.

1-3 معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات:

تشير التجربة إلى أن الكثير من البنوك التي رغبت في تقديم الصيرفة الإسلامية فيها جنبا إلى جنب مع الصيرفة التجارية لا تعطى انتباها كافيا للأمرين التاليين:

- ✓عدم ملائمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي؛

✓التباطؤ أحيانا في تلبية احتياجات التطبيق المصرفي الإسلامي من نظم وإجراءات فنية، الأمر الذي ينعكس على العمل نفسه في صورة إطالة وتعقيد في الإجراءات والضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء

يمكن تلخيص أهم المعوقات ومشكلات إنشاء الفروع والنوافذ الإسلامية وسبل تذليلها في مايلي:

✓ غياب قضية الحلال والحرام في مفهوم معظم القائمين على شؤون البنك الرئيسي التقليدي إلاّ ما رحم ربى؛

✓ غياب نمط أو نموذج عملي أو تطبيقي لتنفيذ المعاملات المصرفية طبقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وهناك اجتهادات بعضها خاطئ

✓ عدم وجود العنصر البشرى المؤمن برسالة البنوك الإسلامية ويلتزم بالقيم والمثل والأخلاق الإسلامية والسلوك السوي المستقيم؛

✓ عدم الاهتمام بتدريب العنصر البشرى على كيفية القيام بعمله بكفاءة وإتقان وطبقاً لأحدث الأساليب المعاصرة على منوال وطبقاً لما يحدث في البنوك التجارية؛

✓ عدم اطمئنان معظم المتعاملين والجمهور إلى سلامة معاملات الفروع الإسلامية من الناحية الشرعية بسبب أنها تابعة لبنوك تقليدية تتعامل بالربا أخذا أو عطاء؛

✓ تتم بعض المعاملات بين الفروع الإسلامية والمركز الرئيسي التقليدي على أساس سعر الفائدة المدينة والدائنة وهذا مخالف لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية؛

✓ لا توجد هيئة رقابة شرعية في معظم الفروع الإسلامية، ولكن يوجد ما يسمى المستشار الشرعي الذي يرجع إليه أحياناً عند الحاجة ولا يقوم بأعمال الرقابة الشرعية؛

✓ الافتراء على الفروع الإسلامية بالقول بأنها لا تحمل إلاّ اللافتة فقط ولا يوجد اختلاف بينها وبين الفروع التجارية؛

2- أهم المشكلات التي تواجه فروع ونوافذ المعاملات الإسلامية:

يمكن تلخيص أهم المشكلات في مايلي[1] :

✓ مشكلة عدم اهتمام المركز الرئيسي بالفروع والنوافذ الإسلامية والنظر إليها من منظور الربحية ليس من منظور مدى الالتزام بأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية؛

✓ مشكلة تحويل فائض السيولة من الفروع الإسلامية إلى المركز الرئيسي التقليدي ويحصل مقابل ذلك على جائزة" فائدة"؛

✓ مشكلة التركيز على صيغة المرابحة لأجل للآمر بالشراء، وأحيانا يتم تنفيذها بأساليب غير شرعية مما يثير العديد من الشبهات الإسلامية والاعتقاد بأنها لا تختلف كثيرا عن الفروع التجارية؛

✓ مشكلة جهل معظم العاملين بفروع المعاملات الإسلامية بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، اعتقاد من بعضهم بأنها لا تختلف عن الفروع التجاري؛

✓ مشكلة جدوى الديون التي على المتعاملين المتأخرين عن ط ريق زيادة الأجل نظير زيادة الدين، وهذا من الربا المحرم شرعاً ويطلق عليه ربا النسيئة أو ربا الجاهلية؛

✓ مشكلة عدم التزام بعض العاملين بالقيم والأخلاق الإسلامية.

3- سبل تذليل المعوقات ومعالجة المشكلات:

ويمكن تذليل المعوقات ومعالجة المشكلات السابقة على النحو التالي:[2]

✓ حسن انتقاء العنصر البشرى العامل بالفروع والنوافذ الإسلامية على أساس القيم والأخلاق الفاضلة؛

✓ الاهتمام بالرقابة الشرعية عن طريق إنشاء وظيفة المراقب الشرعي الدائم بالفروع والنوافذ الإسلامية وضمان استقلاليته وحيدته تماما؛

[1] فادي محمد الرفاعي، مرجع سابق، ص74

[2] حسين حسين شحاتة، مرجع سابق، ص 159-160.

✓ عمل دورات تدريبية مكثفة ومستمرة للعاملين بالفروع والنوافذ الإسلامية تشمل الجوانب الشرعية المصرفية والاستثمارية وفقاً للأصول الشرعية والمعاصرة الفنية؛

✓ تحقيق الاستقلال التام للفروع والنوافذ الإسلامية عن المركز الرئيسي التقليدي ولاسيما في مصادر الأموال واستخداماتها ويكون له كيان قانون مستقل؛

✓ الدعوة إلى التعامل مع البنوك والفروع والنوافذ الإسلامية وهذا يعتبر عبادة، وتجنب التعامل مع الفروع التجارية الربوية؛

✓ اهتمام وسائل الإعلام بالبنوك الإسلامية والفروع الإسلامية بالرد على الافتراءات والشبهات التي تثار حوله.

المبحث الثالث :حكم والآثار الاقتصادية للنوافذ الإسلامية ووصايا للعاملين بها.

إن الجدل الواسع الذي تحظى به ظاهرة فتح البنوك التجارية لفروع ونوافذ إسلامية يستدعي الوقوف على حكم التعامل مع هذه الفروع والنوافذ وكذا معرفة الآثار الاقتصادية المترتبة عنها، واستعرض مجموعة من الوصايا للعاملين بها.

المطلب الأول : حكم التعامل مع الفروع والنوافذ الإسلامية .

سنتناول في هذا المطلب حكم التعامل مع فروع ونوافذ المعاملات الإسلامية :

1-حكم التعامل مع الفروع والنوافذ الإسلامية :

إن الوقوف على حكم التعامل من النوافذ الإسلامية يستدعي تقسيم الاقتصاديات إلى قسمين حتى يمكن الحكم على كل قسم بما يناسبه، لان التعميم هنا قد يكون غير مناسب، ويمكن توضيح ذلك على النحو التالي :

1-1 حكم التعامل مع النوافذ الإسلامية في الدول الغربية ذات الأقليات الإسلامية:

أعداد المسلمين في الدول الغربية أمام التزايد المستمر والكبير، وتنامي أموالهم ورغبتهم في استثمارها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، قامت بعض البنوك في الغرب منذ سنوات بفتح نوافذ للمعاملات الإسلامية بهدف جذب أموال المسلمين هناك، والاستفادة منها في تعظيم أرباحهم وتوفير رؤوس الأموال لتمويل مزيد من المشروعات، وذلك تحت شعارات

إسلامية دون أن يرتبط هذا العمل بقناعة بأحكام الشريعة الإسلامية أو النظام المصرفي الإسلامي [1] .

على الرغم من أن النوافذ الإسلامية للبنوك التجارية الغربية قد تكون عبارة عن ظاهرة شكلية دون التقييد الفعلي بأحكام الشريعة إلا انه في ظل غياب البنوك الإسلامية في معظم الدول الغربية فانه لا حرج على المسلم الذي يعيش في الغرب ولا يجد البديل الإسلامي الذي يطمئن إليه من التعامل مع هذه النوافذ الإسلامية للضرورة، فإذا تحققت الضرورة ولم يجد البديل الإسلامي ففي هذه الحالة يكون التعامل مع النوافذ الإسلامية المشكوك في مصداقية تعاملها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية أفضل من التعامل مع بنك تجاري مجاهر بالربا ومصر عليه [2].

1-2 حكم التعامل مع النوافذ الإسلامية في الدول الإسلامية:

في الدول الإسلامية يفترض عدم وجود البنوك التجارية أصلا، فإذا وجدت وهذا هو الواقع المؤلم وسمح بإقامة بنك إسلامي أو أكثر فان الواجب على كل مسلم الذي يستبرئ لدينه أن يكتفي بما هو حلال محض عما فيه الشبهة والريبة، فالرسول عليه السلام يقول ": إن الحلال بين وان الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام."

[1] شوقي دنيا، المعاملات الإسلامية في البنوك الغربية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، العدد 241 ، ربيع الأول 1422 ، ص 51.

[2] فهد الشريف، مرجع سابق، ص34 -35.

مما سبق يمكن القول بشكل عام أن الحكم على التعامل مع النوافذ الإسلامية في الدول الإسلامية يبنى أساسا على نقطة هامة وهي وجود البنوك الإسلامية وعدمه[1] ، ويمكن توضيح ذلك على النحو التالي:

أ. حالة وجود البنوك الإسلامية:

حسب بعض الفقهاء انه من الأفضل للمسلم ترك التعامل مع النوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التجارية نظرا لما يشوبها من شبهات، وان يحرص على التعامل مع البنوك الإسلامية وإيثارها على غيرها اكتفاء بما هو حلال وابتعادا عما فيه حرام أو شبهة، وأيضا من باب التعاون على البر والتقوى واحتساب الأجر وفي هذا الأمر عن الله تعالى، هذا فضلا عن اعتبار ذلك ثمار التقوى وتحري أسباب الرزق الطيب والكسب الحلال، قال تعالى : "...ومن يتق الله يجعل له مخرجا .ويرزقه من حيث لا يحتسب..." [2].

قبل الحكم بعدم مشروعية التعامل مع النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، تجدر الإشارة إلى أن النوافذ الإسلامية قد تكون فعلا خطوة ايجابية ومشجعة للبنوك التجارية للتحول إلى النظام المصرفي الإسلامي، وقد تؤدي معارضة إنشاء تلك النوافذ إلى حرمان المجتمع الإسلامي من فرصة ثمينة لتحول البنوك التجارية إلى البنوك الإسلامية، وبناءا على ذلك يمكن القول انه لا بأس من تشجيع البنوك التقليدية بالتعامل مع نوافذها الإسلامية فقط ويشترط رجوع تلك البنوك إلى الحق بالتعامل بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية حتى لا يكون ذلك مجرد ظاهرة شكلية .[3]

[1] مصطفي إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة التحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك الإسلامية، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، 2006 ، ص 121-122.

[2] لآية 2- 3 سورة الطلاق.

[3] مصطفي إبراهيم محمد مصطفى، مرجع سابق ص 122.

ب. حالة عدم وجود البنوك الإسلامية:

في المجتمع الإسلامي الذي لا توجد به بنوك إسلامية، أو لا يسمح أو يصعب فيه الحصول على ترخيص لإنشاء البنوك الإسلامية، وفي هذه الحالة يكون التعامل مع النوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التجارية للضرورة كما تبين في السابق، فإذا وجدت البنوك الإسلامية انتفت الضرورة ووجب التحول للتعامل مع تلك البنوك الإسلامية.

كما تجدر الإشارة إلى أن تحفظ البنوك المركزية في بعض الدول الإسلامية تجاه النشاط المصرفي الإسلامي لا يعفي القائمين على البنوك الإسلامية والمهتمين بشؤون الاقتصاد الإسلامي فيتلك المجتمعات من بذل الجهد والنصح بالحكمة والموعظة الحسنة لإقناع القائمين على البنوك المركزية بأهمية الدور الذي تقوم به البنوك الإسلامية في تنمية المجتمع الإسلامي اقتصاديا واجتماعيا، وفي دفع عجلة التنمية من خلال تعبئة المدخرات وتمويل المشروعات الإنتاجية التي يحرص أصحابها على تمويلها بصيغ وأساليب الاستثمار الإسلامية، وان البنوك الإسلامية إنها هي في حقيقة الأمر قوة دافعة للاقتصاد وليست معوقة له [1].

المطلب الثاني :الآثار الاقتصادية لإنشاء الفروع الإسلامية:

إن إنشاء البنوك التجارية لفروع تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية يترتب عليه العديد من الآثار الاقتصادية الايجابية، ويمكن إيجاز أهم تلك الآثار على النحو التالي

✓أن هناك شرائح كبيرة من أفراد المجتمعات الإسلامية ترغب بل وتبحث عن البديل الإسلامي للبنوك التجارية، وهو الأمر الذي أكده الإقبال الكبير على الفروع الإسلامية في ظل غياب المصارف الإسلامية

✓يمكن أن تكون الفروع الإسلامية خطوة إيجابية للتحول إلى العمل بالنظام المصرفي الإسلامي، كما قد يؤدي نجاح تلك الفروع إلى تحول البنوك التجارية الأخرى إلى بنوك

[1] فهد الشريف، مرجع سابق، ص 41-42.

إسلامية، إلا أنه يجب متابعة هذه الظاهرة حتى لا تكون مجرد ظاهرة شكلية الغرض منها استنزاف المزيد من أموال المسلمين وثرواتهم [1]

✓ إن إقدام البنوك التجارية على فتح فروع إسلامية متخصصة أو تقديم منتجات مصرفية متوافقة مع إحكام الشريعة الإسلامية إنما هو اعت ا رف عملي منها بنجاح النظام المصرفي الإسلامي ودحض للأسطورة التي يتمسك بها الغرب وهي "لا اقتصاد بدون بنوك ولا بنوك بدون سعر فائدة" ، ومن ناح ية أخرى فإن إنشاء الفروع والوحدات الإسلامية في البنوك التجارية في الغرب يعتبر مكسباً دعائياً كبي ا رً للإسلام ورداً عملياً على المشككين في صلاحية الإسلام للتطبيق في الحياة العملية، وأدى إلى التقليل من حدة العداء للمصارف الإسلامية [2] .

✓السماح بإنشاء الفروع الإسلامية في العديد من الدول العربية والإسلامية يدل على أن السلطات النقدية في تلك الدول بدأت تقتنع ولله الحمد بجدوى ونجاح النظام المصرفي الإسلامي وبأهمية البنوك الإسلامية ودورها في تنمية المجتمع، وأن المصارف الإسلامية إنما هي قوة دافعة للاقتصاديات النامية لتخطي العقبات التي تواجه تلك الاقتصاديات وخاصة عقبة عدم توفر رأس المال بالشكل المطلوب؛

✓إقدام البنوك التجارية على فتح فروع إسلامية سيجعلها توظف ما تملكه من تكنولوجيا متطورة في هذا المجال وما لديها من خبرات طويلة لتطوير و تفعيل أداء الخدمات المصرفية الإسلامية؛

✓إن الإقبال المتزايد على الخدمات المصرفية الإسلامية وصيغ الاستثمار الإسلامي سيؤدي في المدى الطويل إلى إعادة توزيع الودائع بين النظام المصرفي الإسلامي والنظام

[1] مرجع نفسه، ص42 –43.

[2] سعيد بن سعد المرطان، م رجع سابق، ص35 –38.

البنكي التجاري بحيث يتوسع الأول على حساب الثاني إذا أحسن القائمون على البنوك الإسلامية الاستفادة من هذه الفرصة[1].

المطلب الثالث :وصايا إلى المعنيين والعاملين بفروع المعاملات الإسلامية.

في هذا المطلب سنعرض أهم الوصايا للمعنيين والعاملين بفروع ونوافذ المعاملات الإسلامية

1-الوصية الأولى إلى البنك المركزي:

التأكيد على استقلالية فروع المعاملات الإسلامية عن المركز الرئيسي التقليدي بأن يكون لها شخصية اعتبارية" قانونية "خاصة بها، وبأن يكون المركز الرئيسي شركة قابضة وتكون الفروع الإسلامية شركات تابعة، وأن يكون هناك قانون ونظام ولوائح خاصة بالرقابة والإشراف على فروع المعاملات الإسلامية تتفق مع طبيعتها الخاصة والتي تختلف عن الفروع التجارية.

2-الوصية الثانية إلى إدارة المركز الرئيسي بالبنك التقليدي:

الحرص التام على عدم اختلاط أموال وأرباح الفروع الإسلامية بأموال وفوائد الفروع التجارية ويضبط التعامل بين كل هؤلاء والمركز الرئيسي أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية.

3-الوصية الثالثة إلى العاملين بفروع المعاملات الإسلامية:

استحضروا النية خالصة لله في أعمالكم، فالعمل عبادة إذا كان يبتغى به وجه الله سبحانه وتعالى، فلا تباشروا هذا العمل وأنتم في غفلة عن مراقبة الله لكم أو تنظرون إليه على أنه عمل دنيوي محض، وتفقهوا في الأصول الشرعية للمعاملات المصرفية حتى لا تؤدوا أعمالاً مخالفة لشرع الله وتكونوا سبباً في أكل الحرام الخبيث وتذكروا قول الرسول صلى الله عليه وسلم" : من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين".

[1] فهد الشريف، مرجع سابق، ص 43

4-الوصية الرابعة إلى المسلمين:

تعاملوا مع البنوك والفروع الإسلامية، وتجنبوا التعامل مع البنوك التجارية التي يدخل في معاملاتها الح ا رم والكسب الخبيث، فإن الله طيب لا يقبل إلاّ طيب اً، ومن فقه الأولويات الإسلامية التعامل مع الذين يلتزمون بشرع الله أولا.

5-الوصية الخامسة إلى علماء ورجال الدعوة الإسلامية:

حُضوا الناس على التعامل بالحلال الطيب بالحكمة والموعظة الحسنة ودعموا البنك والفروع الإسلامية في مواجهة الباطل وقدموا النصح والتوجيه الرشيد إلى البنوك والفروع الإسلامية [1] .

[1] حسين حسين شحاتة، مرجع سابق، ص160 -161.

خلاصة الفصل الثاني.

لقد تناولنا في هذا الفصل المتكون من ثلاث مباحث مقسمة إلى ثلاثة مطالب في كل مبحث ، أن فكرة إنشاء فروع و نوافذ المعاملات الإسلامية التابعة للبنوك التجارية التقليدية ترجع إلى بداية ظهور البنوك الإسلامية ، الذي فرض على البنوك التقليدية الدخول لهذا السوق (الصيرفة الإسلامية) نظرا لتوجه شريحة كبيرة من المجتمع إلى الصيرفة الإسلامية ، و ذلك عن طريق فتح نوافذ إسلامية تقدم معاملات تتوافق مع الشريعة الإسلامية مع استمرار فروعه التقليدية من أجل استقطاب المتعاملين الذين يرغبون في الاستفادة من خدمات و منتجات إسلامية و كذلك للمحافظة على المتعاملين هذه البنوك من التوجه نحو البنوك الإسلامية.

و الدفع الأكبر لفتح هذه الفروع النوافذ هو الربح الكبير المتوقع من هذه السوق فهي من ناحية تطيل عمر البنوك التجارية و تدعمها ، ومن ناحية أخرى تنافس البنوك الإسلامية. و الفصل اللاحق يبين الدراسة الميدانية للنوافذ الاسلامية من خلال دراسة البنك الوطني الجزائري.

الفصل الثالث:

دراسة واقع النوافذ الإسلامية في البنك الوطني الجزائري BNA -وكالة المدية-

تمهيد:

إن المنظومة البنكية الجزائرية انفتحت على الصيرفة الإسلامية من خلال التطور القانوني في مجال القانون البنكي يشمله من نصوص قانونية و تنظيمية و ما نتج عنها من إنشاء للبنوك الإسلامية وكذا شبابيك الصيرفة الإسلامية ، إطار قانون و تنظيمي خاص بالمعاملات المتوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية.

يسعى البنك الوطني الجزائري إنشاء شبابيك الصيرفة الإسلامية ،وفق أحكام الشريعة الإسلامية من خلاله على شكل إنشاء مصاريف إسلامية جديدة أو تحول مصاريف تقليدية إلى مصاريف إسلامية أو في شكل تحيل فروع تقليدية إلى فروع إسلامية.

و من خلال هذا الفصل تطرقنا إلى:

المبحث الأول: بطاقة تعريف البنك الوطني الجزائريBNA

المبحث الثاني : النوافذ الإسلامية المطبقة بالبنك الوطني الجزائري BNA – وكالة المدية–

المبحث الثالث: الاتفاقية لفتح حساب توفير إسلامية للبنك الوطني الجزائري BNA – وكالة المدية–

المبحث الأول:بطاقة تعريف للبنك الوطني الجزائريBNA

يعتبر البنك الجزائري الوطني من أهم البنوك على المستوى الوطني لما له من أهمية اقتصادية واجتماعية ,وهو يعتبر حسب القانون التجاري شخص معنوي يقوم بعمليات خاصة بجمع رؤوس الأموال من الأشخاص و كذلك يضع تحت تصرف الزبائن وسائل الدفع و تسييرها و يمكن تقديم البنك الوطني الجزائري من خلال التطرق إلى نشأته و بعض المعلومات المتعلقة به و مختلف النشاطات التي يقوم بها.

المطلب الأول:نشأة و تأسيس البنك الوطني الجزائري

حيث سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف البنك الوطني الجزائري من خلال التطرق إلى نشأة هذا البنك و تنظيمه إضافة إلى أهم الخدمات التي يقدمها من خلال وكالة المدية.

1-نشأة و تأسيس البنك الوطني الجزائري

1-1 نشأة البنك:

إن من أهداف حرب الاستقلال الجزائرية تحديد الطريق الاشتراك,و لا شك أن تنفيذ سياسة الاقتصاد قائم على التخطيط يفترض إلغاء سيطرة البنوك الفرنسية , فكان يعني ذلك ضرورة تأميم المصارف الفرنسية, و انسجاما مع هذه السياسة , و في عام1966 بسطت الدولة سيطرتها على القطاع المصرفي التجاري استجابة لضرورة إيديولوجية تفرضها مقتضيات المنهج الاشتراكي.

وعلى اثر هذا التحول, أنشا أول بنك تجاري " البنك الوطني الجزائر" بموجب القانون رقم 178-66 الصادر في 91 حزيران(يونيو)1966 ، بحيث أوكلت إليه جميع المهام و الأنشطة التي يقوم بها البنك إيداع ,حيث يتضح ذلك في المادة الثانية من هذا القانون

التي تنص على [1]: " يتمتع البنك الوطني الجزائري بصفته بنك إيداع و هو يخدم القطاع الخاص و العام و القطاع الاشتراكي".مع العلم أن البنك كان يحتكر تمويل القطاع الزراع ،و استمر على هذا الحال إلى غاية مارس1982 ,حيث قررت السلطات العامة إنشاء بنك متخصص يتكفل يدعى " بنك الزراعة و التنمية الريفية BADR" و هو يعتبر حصيلة إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري, كما كان من المفروض أن تؤدي الهيكلة الجديدة إلى تغير التوزيع ,التنظيم و التخفيض من المركزية.

خضع القطاع البنكي في أواخر الثمانينات للإصلاح الاقتصادي الذي تجسد من خلال القوانين و التشريعات الخاصة بالتنظيم و التحسين في طرق تسيير الأنشطة البنكية, و كذا المراقبة الصارمة للقطاع. هذا و للتذكير بأهم هذه القوانين نشير إلى كل من:

- فانون 88–01 المؤرخ في 12–01–1988 و الخاص بتوجيه المؤسسات العمومية الاقتصادية،
- قانون 90–10 المؤرخ في 14–04–1990 و المتعلق بالنقد و القرض.

إن السهر على تطبيق هذه التغيرات بهدف تجسيد فعلي للإصلاح ,و كذا الوضعية و النتائج المرضية التي يقدمها البنك الوطني الجزائري حصل البنك , بقرار من مجلس النقد و القرض في 05–09–1995 ، على اعتماده أول بنك يحصل على الاعتماد من مجلس النقد و القرضCMC .

و يمكننا القول أن البنك الوطني الجزائري قد مر بمرحلتين أساسيتين هما[2]

- مرحلة ما قبل الإصلاحات الاقتصادية (1962– 1988).

[1] قانون رقم 178–66 الصادر في 13 يونيو 1966.

[2] فرقان مراد , تمويل الاستثمارات عن طريق القروض البنكية , مذكرة ليسانس دفعة 2003/2002.

بعد الاستقلال لم يكن هنالك أكثر من 11 بنك على المستوى الوطني و قد كانت معظمها مسيرة فرنسيا فقد كان النظام المصرفي قبل التاميمات يضم:

1- البنك المركزي الجزائري BCA أنشأ 1962/13/13.
2- الصندوق الجزائري للتنمية CAD أنشأ في 1963/05/07.
3- الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط CNPD أنشأ في 08/10 /1964.

و علمت الدولة الجزائرية بعد الاستقلال على أن يكون الدينار الجزائري هو عملة الدولة المستقلة، و كان ذلك في أفريل 1964 ,و اتجهت إلى التأميم و شرائها لقامة نظام مالي ناجح فكان أول البنوك التجارية المؤممة هو البنك الوطني الجزائري , ثم القرض الشعبي الجزائري ثم البنك الخارجي الذي أنشأ في 10/19/ 1967 و توسعت إلى بنك التنمية الريفية بعدها بنك التنمية المحلية في و 1985/04/30.

- مرحلة ما بعد الإصلاحات الاقتصادية إلى يومنا هذا:

تميزت هذه المرحلة بظهور قانون النقد و القرض 90–10 المؤرخ في 1990/04/14الذي أعاد تعريف هيكل النظام البنكي .و جعل القانون المصرفي في سياق التشريع البنكي المعمول به في البلدان المعاصرة و هو من أهم القوانين الناتجة عن الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر سنة 1988, حيث أصبحت البنوك كباقي المؤسسات التجارية تتمتع بالاستقلالية في التسيير و أصبحت تمارس نشاطا تجاريا واسعا بدل أن كانت بنوك إيداع فقط حيث بدأت في التعامل بصرف العمولات و إعطاء القروض بفوائد كما إنها أصبحت خاضعة للضرائب كغيرها من المؤسسات التجارية.

1–2 تعريف البنك الوطني الجزائري:

إذا يمكننا القول أن البنك الوطني الجزائري يعتبر من بين المصارف للقطاع العام الجزائري و هو أول مصرف تأسيس في تاريخ النظام المصرفي بعد تأميم القطاع المصرفي

سنة 1966 فاصدر لكي يحل محل المصارف الفرنسية , فكان تأسيس المصرف توسيع لدائرة النظام المصرفي بعد خروج الاستعمار الفرنسي من الجزائر, بحيث تخصص هذا المصرف في قطاع الصناعة و النقل باستثناء القطاع البحري و كذا مجال التجارة و التوزيع ,حيث قدر رأس مال المصرف ب :1000000000 دج نتيجة قرار اللجنة الوطنية والتخطيطية , أما عدد فروعه فقدرت ب 53 فرعا لتزيد بعد ذلك إلى 123 فرعا سنة 1986 ثم نقصت لتصبح BNA سنة 1985بعد إنشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية [1].

البنك الوطني الجزائري أنشأ طبقا للمرسوم 176/66 المؤرخ في 13 جوان 1966. الصادرة في الجريدة الرسمية ، و في التاريخ 12 جافني 1988 طبقا للمرسوم 01/88، الصادر بنفس القانون التجاري ، و النظام الخاص المطبق على البنوك والقروض، حيث أصبح البنك الوطني الجزائري شركة ذات أسهم تتخصص في تمويل القطاع الفلاحي، ومع تطور الاقتصاد الجزائر القطاع الصناعي بعين الاعتبار وبدأت في التمويل إلى غاية 1983، وحلت في ميدان الإصلاحات تتمثل في ما يلي:[2]

-إنشاء بنوك عديدة تتخصص في تمويل المشاريع المحلية،

-إصلاحات 1990 بعد إصدار قانون النقد والقروض، الذي يعطي نوع من الحرية في تسيير المؤسسة البنكية،

-عدد الشبابيك 152،

-عدد الموظفين 4679،

-رأس المال الاجتماعي 41.600.000.000.00.

[1] الوثائق الداخلية للبنك الوطني الجزائري , وكالة تنس 279.

[2] زيدان محمد، دور البنوك في تمويل الاستثمار، تقرير تربص ليسانس في المالية، جامعة شلف.

1-3 البنوك الأجنبية التي حل محلها البنك الوطني الجزائري:

جدول رقم (03-01) : البنوك الجزائرية التي حل محلها البنك الوطني الجزائري[1]

الرقم	تاريخ الاندماج	اسم البنك	عدد الفروع
01	1966/07/01	القرض الفرنسي الجزائري	133
02	1966/07/01	القرض الصناعي و التجاري	03
03	1968/07/01	البنك الوطني للتجارة و الصناعة في إفريقيا	06
04	1986/05/01	بنك باريس و هولندا	01
05	1960/06/05	بنك باريس و الأراضي المنخفضة	01

من إعداد الطالبتين اعتمادا على وثائق البنك

2-الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري

يعتبر التنظيم من السياسات المتبعة لتحقيق أهداف البنك، وهذا لأنه يحدد مسؤولية لكل هيئة داخل هذا النظام ويبين دورها . ونجد على رئاسة النظام الهيكلي للبنك الوطني الجزائري مجلس الإدارة بقيادة رئيس المديرية العامة، والأمانة العامة، حيث تقوم بالتنسيق بين مختلف هيئات هذا التنظيم كما يكون هذا المجلس على صلة دائمة بلجنة المساهمين في البنك والنقابة الوطنية لعمال المؤسسة .كما يضم هذا التنظيم الهيكلي خلية للمراقبة الداخلية والتدقيق، حيث تتولى مراقبة جميع الأعمال وحسابات البنك.

ونجد أيضا المتفشية العامة ومديرية الدراسة القانونية والمنازعات القضائية التي تختص بالشؤون القانونية والقضائية للبنك، هذا من جهة، ومن جهة أخرى نجد مختلف التقسيمات الإدارية للبنك، فنجد المديرية المركزية، الجهوية التي تضم مديريات شبكات

[1] زيان محمد ,دور البنوك في تمويل الاستثمار ,مرجع سبق ذكره.

الاستغلال، حيث تضم هذه الأخيرة مجموع الوكالات الرئيسية، وتعد الوكالة البنية الأساسية في نظام البنك ويكون الهيكل التنظيمي كما يمثله الشكل رقم 01 [1] :

تتواجد بالبنك المصالح التالية [2] :

1. **مصلحة الصندوق Le Service caisse** : وتنقسم هذه المصلحة إلى مصالح فرعية تؤدي عدة خدمات منها :
 - عمليات المقاصة Compensation .
 - عمليات المحفظة Le Portefeuille .
 - عمليات المحاسبة Comptabilité.
 - قطاع التسديدات.
 - عمليات السحب والدفع.
 - التحصيلات بأنواعها.
 - قطاع الأوراق التجارية.
2. **المصلحة الخارجية" Le Service étranger** " : من بين المهام الرئيسية التي **تدخل في هذه المصلحة هي:**
 - عمليات السحب والدفع بالعملة الصعبة.
 - التحصيلات بالعملة الصعبة.
 - عمليات التجارة الخارجية(التصدير و الاستيراد.)
3. **مصلحة القروض "Le Service de crédit** " : تعمل هذه المصلحة على ما يلي:

[1] بلحاج بن زيان أسماء، سياسات وإجراءات منح القروض البنكية، 2012/2011.، ص 06.

[2] مقابلة مع رؤساء المصالح.

- تكوين ملفات القروض، قروض متوسطة الأجل CMT ، تسهيلات الصندوق FC ، قروض بإمضاء .Crédit par signature

- دراسة ملفات القروض وإعطاء الموافقة المبدئية.

- دراسة حالة المخاطر.

4. المصلحة الإدارية " Le Service administratif " : تعمل هذه المصلحة على متابعة كل العمليات التالية وغيرها من المهام الأساسية فهي تعد القلب النابض لأي بنك لتسيير الموارد البشرية(غيابات، توظيف...الخ) :

- تصريحات جبائية.

- كل ما يتعلق بأمن البنك.

- د راسة ميزانية البنك وإعطاء الصور المستقبلية لها.

5. مصلحة النزاعات" Le Service contentieux " :

أول مصلحة يتجه إليها العميل لفتح الحساب الجاري هي مصلحة النزاعات، حيث تعمل هذه المصلحة على متابعة العميل ومعرفة وضعيته الماضية والحالية من أجل مواجهة وتفادي المخاطر، وذلك عن طريق تلقي المعلومات من:

- المراسلات التي تأتي من الخارج(الخزينة، الضرائب وحالات أخرى.)

- تجميد الحساب بالبنك نفسه أو ببنوك أخرى.

- وضعية الحساب الجاري للعميل بالبنوك الأخرى وكيفية سير القروض التي أخذها منها.

كما تظهر أهمية ودور هذه المصلحة خاصة في منح القروض، حيث أن أي عميل لم يسدد الدين المتفق عليه تحال القضية إلى قسم المنازعات وتتبع الخطوات التالية:

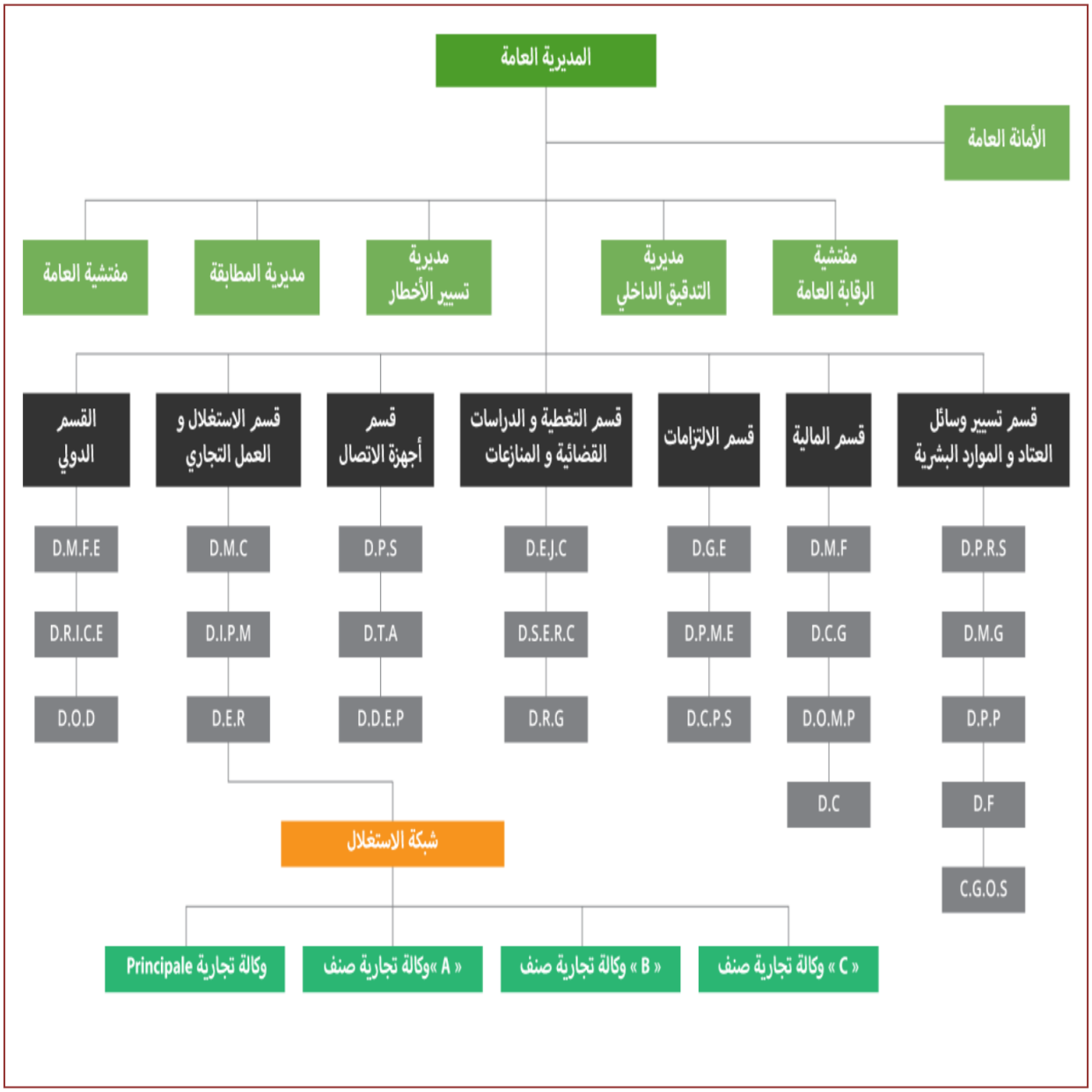
أ- طلب البنك من العميل حل الموضوع بالطريقة الودية(التفاهم).

ب- ترسل إليه رسالة مضمنة، وتنتظر المصلحة مدة أسبوع.

ت– إنذار ثاني، إذا لم يحضر تحال القضية إلى محضر قضائي، والذي بدوره يرسل له إنذار أخير بالدفع لمدة 20يوم، إذا لم يمتثل يكتب عليه تقرير(PV) عدم الدفع والامتثال.

ث– ترسل عارضة لرئيس المصلحة لحجز تنفيذي لأمواله المرهونة، بعد إمضاء رئيس المحكمة، تقدم لمحضر قضائي حتى يتم تنفيذ الحجز ثم بيع الضمانات والشكل التالي يبين الهيكل التنظيمي للبنك.

الشكل (03–01) : الهيكل التنظيمي المركزي للبنك الوطني الجزائري



المصدر :الوثائق المقدمة من طرف " BNA "

و الجدول التالي يبين الهياكل الخاصة بالبنك.

الجدول رقم (03-02): الهياكل الخاصة بالبنك الوطني الجزائريBNA

الهياكل التابعة للقسم الدولي	**الهياكل الملحقة بقسم الالتزامات**
مديرية التحركات المالية مع الخارج : **DMFE**	مديرية المؤسسات الكبرى : **DGE**
مدير العلاقات الدولية و التجارة الخارجية:**DRICE**	مديرية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة : **DPME**
مدير العمليات المستندية : **DOD**	مديرية القروض للأفراد و القروض الخاصة : **DCPS**
الهياكل الملحقة بقسم الاستغلال و العمل التجاري	**الهياكل الملحقة بقسم المالية**
مديرة تأطير الشبكات : **DER**	مديرية المحاسبة : **DC**
مدير التسويق و الاتصال : **DMC**	مديرية تنظيم المناهج و الإجراءات : **DOMP**
مدير وسائل الدفع و النقد :**DIPM**	مديرية مراقبة التسيير : **DCG**
الهياكل الملحقة بقسم أجهزة الإعلام	مديرية السوق المالي : **DMF**
مديرية تطوير الدراسات و المشاريع : **DDEP**	**الهياكل الملحقة بقسم تسيير وسائل العتاد و الموارد البشرية**
مدير التكنولوجيا و الهندسة : **DTA**	مديرية الموظفين و العلاقات الاجتماعية : **DPRS**
مديرية الإنتاج و الخدمات : **DPS**	مديرية الوسائل العامة : **DMG**
الهياكل الملحقة بقس التغطية و الدراسات القانونية و المنازعات	مديرية المحافظة على التراث : **DPP**
مديرية المتابعة و التغطية و تحصيل القروض:**DSERC**	مديرية التكوين : **DF**
مديرية الدراسات القانونية و المنازعات : **DEJC**	مديرية تسيير الخدمات الاجتماعية : **CGOS**
مديرية تحصيل الضمانات:**DRG**	

المصدر :موقع البنك الوطني الجزائري على الانترنيت www.bna.dz

3- أهداف البنك الوطني الجزائري « BNA » على المستوى الدولي:

نلخص بعض الأهداف التي يسعى البنك إلى تحقيقها فيما يلي:

- تحسين و تسيير المعاملات الاقتصادية فيما يخص تحويلات بين الوكالة و البنوك الأجنبية،
- توسيع مجال النشاطات البنكية مع الخارج في مختلف المجالات ،

- تسهيل التواصل عن بعد مع الخارج بإنشاء فروع إذ أمكن ذلك و من خلال الشبكة الإلكترونية للمعلومات،

ويبقى الهدف الأساسي للبنك الوطني الجزائري تحقيق مكانة بين بقية البنوك الوطنية بتحقيق إنجازات في مختلف المجالات سلع بنكية جديدة، استيعاب أكثر عدد من الزبائن ، تحقيق فوائد من منح القروض و الودائع و الوصول إلى تحسين الأداء البنكي و ذلك من خلال زرع الثقة من البنك بصفته أساس الأعمال البنكية و المستهلك الأساسي لها.

المطلب الثاني : مهام و خدمات البنك الوطني الجزائري

سوف نتطرق في هذا المطلب المهام التي يقوم بها البنك الوطني الجزائري بالإضاف ة إلى الخدمات التي
يقدمها هذا الأخير للجمهور.

1–مهام البنك الوطني الجزائري

يقوم البنك الوطني الجزائري بمهام كل بنك يستلزم الودائع من الجمهور و يقوم بالخدمات المهنية للمؤسسات كما جاء في المادة الثانية [1] من القانون الأساسي للبنك.

كما يقوم بالتعامل مع كل البنوك التجارية المتعارف عليها في المهنة البنكية و كل عمليات الصرف مع العملات الأجنبية و عمليات القرض في إطار التشريع المعمول به و القوانين التي تنظم عمل البنوك في الجزائر و نذكر خاصة قانون النقد و القرض.

[1] حبيب علي، حوكمة الجهاز المصرفي ودوره في تعزيز القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري وكالة تنس، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك و أسواق مالية، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة مستغانم، 2015 ، ص91 .

كما أنه يمكن أن يكتب على أي شكل كان أي مساهمة في كل مؤسسة أو شركة وطنية أو أجنبية التي يكون موضوعها مشابه أو يمكن من تطوير عمليات البنك الخاصة.

و عليه من الممكن أن يعمل لوحده أو بالتعاون مع مؤسسات أخرى مباشرة أو غير مباشرة في الجزائر أو في الخارج على أي شكل كان و كل العمليات التي تدخل في حيز نشاطه.

2-الخدمات التي يقدمها البنك الوطني الجزائري

تتعدد الخدمات المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري من خدمات للأفراد إلى خدمات المؤسسات و خدمات للمهنيين.

2-1 الخدمات البنكية للأفراد:

2-1-1 القروض العقارية :وهي

- قرض لتهيئة مسكن.
- قرض عقاري بنية فائدة مدعمة(شراء مسكن ترقوي مدعم).
- قرض لشراء مسكن جديد جاهز.
- قرض لشراء مسكن ترقوي بصيغة البيع على المخطط.
- قرض بنسب ة فائدة مدعم ة لبنا ء مسك ن فرد ي منج ز ضم ن مشروع سك ني جماعي في منطقة الجنوب أو الهضاب العليا.
- قرض لتوسيع مسكن.
- قرض بنسبة فائدة منخفضة لشراء مسكن ترقوي جماعي بصيغة البيع على مخطط.
- قرض لشراء مسكن لدى أحد الأفراد.
- قرض لبناء مسكن فردي.
- قرض بنسبة فائدة مدعمة لبناء مسكن ريفي.

2-1-2 **القروض الاستهلاكية** :و هي

- قرض السيارة.
- قرض الرفاهية.

2-1-3 التوفير والاحتياط:

- سند الصندوق.
- دفتر التوفير بفائدة.
- دفتر التوفير بدون فائدة.
- إيداع لأجل.
- دفتر التوفير المغناطيسي.
- حساب التوفير للصغار–مستقبلي.

2-1- 4**التوفير و التقاعد:**

سواء للأجراء أو الفلاحين أو تجار يمنح البنك الوطني الجزائري إمكانية شراء أسهم في صندوق دعم الاستثمار و الشغل، بحيث تمكن هذه الأسهم من رفع و زيادة رأسمال المدخر و الاستفادة من المردود بالإضافة إلى علاوة تمنح بعد التقاعد.

2-1-5 الخدمات الائتمانية و البنك عن بعد:

- البنك الإلكتروني.
- خدمات الشباك البنكي عن طريق الهاتف.

2-2 **الخدمات البنكية للمهنيين:**

2-2-1 بنك عن بعد:

- خدمة الشباك عن طريق الهاتف المحمول.
- جهاز الدفع الإلكتروني.
- تحويل الأجور عن طريق خدمة تبادل المعطيات الآلية.

2-2-2 **التمويل:**

- القروض متوسطة المدى.
- القروض طويلة المدى.

3-2-2 **القروض المدعمة من قبل الدولة:**

- قرض ANGEM.
- قرض CNAC.
- قرض ANSEJ .

4-2-2 الاستثمار:

- إيداع لأجل.
- سند الصندوق.

3-2 **الخدمات البنكية للمؤسسات الكبيرة:**

1-3-2 **بنك عن بعد:**

- البنك الإلكتروني.
- خدمة الشباك البنكي عن طريق الهاتف النقال.
- تحويل الأجور عن طريق خدمة تبادل المعطيات الآلية.
- جهاز الدفع الإلكتروني.

2-3-2 **قروض الاستثمار:**

- القروض متوسطة المدى.
- القروض طويلة المدى.
- القرض ألإيجاري.

3-3-2 **الاستثمار:**

- سند الصندوق.
- إيداع لأجل.

2-3-4 قروض الاستغلال:

- قروض الصندوق.
- قروض بإمضاءات.

2-3-5 التجارة الخارجية:

- الدفع المستندي
- القرض المستندي
- الضمانات الدولية
- التحويلات الدولية
- التصدير من غير المحروقات التوطين المسبق

2-4 الخدمات البنكية للمؤسسات /الصناعات الصغيرة و المتوسطة:

2-4-1 الاستثمارات:

- سند الصندوق.
- إيداع لأجل.

2-4-2 بنك عن بعد:

- البنك الإلكتروني.
- تحويل الأجور عن طريق خدمة تبادل المعطيات الآلية.
- خدمة الشباك البنكي عن طريق الهاتف النقال.
- جهاز الدفع الإلكتروني.

2-4-3 قروض الاستغلال:

- قروض الصندوق.
- قروض بإمضاءات.

2-4-4 قروض الاستثمار:

- القروض متوسطة الأجل.

- القروض طويلة الأجل.
- القرض الإيجاري.

2-4-5 التجارة الخارجية:

- التوطين المسبق
- الدفع المستندي
- القرض المستندي
- الضمانات الدولية
- التحويلات الدولية
- التصدير من غير المحروقات

2-4-6 القروض المدعمة من طرف الدولة

- قرض ANGEM.
- قرض CNAC.
- قرض ANSEJ [1]

المطلب الثالث: تقديم البنك الوطني الجزائري– وكالة المدية–

إن محل د راستنا هو البنك الوطني الجزائري عموماً ووكالة المدية هي إحدى الوكالات الموزعة عبر التراب الوطني وهي المصدر الذي زودنا بالمعلومات والمعطيات المختلفة حول البنك، وبذلك سوف نتطرق في هذا المطلب إلى تقديم البنك الوطني الجزائري– وكالة المدية 851 –من خلال الوظائف والأهداف والهيكل التنظيمي.

1- التعريف بالبنك الوطني الجزائري – وكالة المدية 851–

تعتبر وكالة البنك الوطني الجزائري BNA المتواجدة بحي الأخوة باشن وسط المدينة هي وحدة من أهم الفروع الرئيسية للبنك الوطني الجزائري حيث يمتاز البنك بمحدودية اتخاذ القرارات وكذا تمتاز باستقلالية محدودة وتقوم هذه الوكالة بجميع العمليات التجارية منها

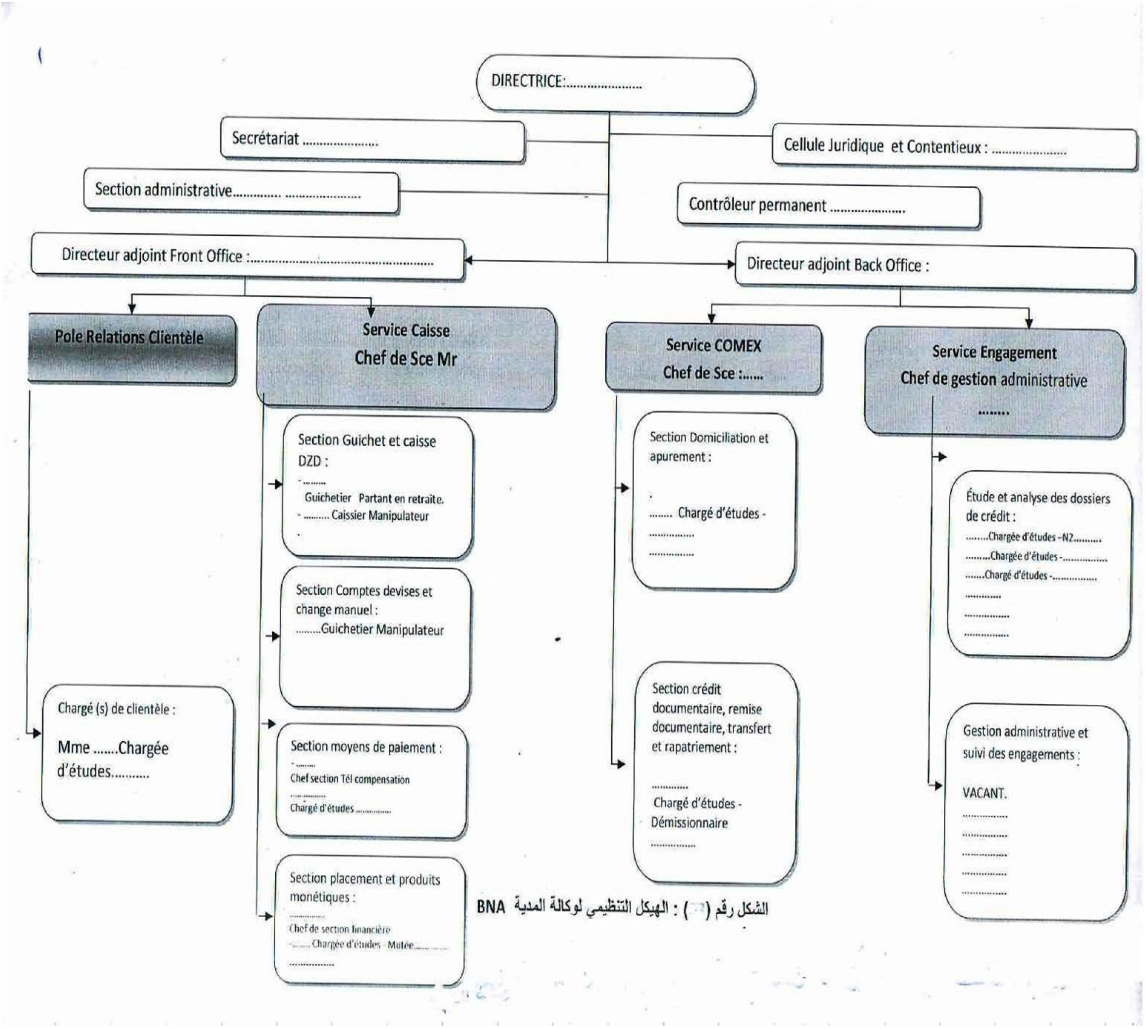
[1] الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري www.bna.dz تاريخ الإطلاع 24- 05- 2021.

إقراض تمويل التجارة الخارجية، توظيف الأموال، استقبال الزبائن، وجعل الخدمات البنكية متاحة للجميع بالإضافة إلى التجربة الجديدة التي استحدثها البنك الوطني الجزائري – وكالة المدية– وهي المعاملات المالية الإسلامية التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية[1].

2- الهيكل التنظيمي لوكالة البنك الوطني الجزائري – وكالة المدية–

تقدم وكالة المدية التي تحمل رقم 851 جملة من الخدمات، وذلك لتسهيل إجراء العمليات داخل الوكالة عن طريق عدة مصالح تندرج تحت هيكل تنظيمي على النحو التالي:

الشكل رقم(03-02) :الهيكل التنظيمي- لوكالة المدية-BNA



الشكل رقم () : الهيكل التنظيمي لوكالة المدية BNA

المصدر :موظف من البنك الوطني الجزائري –وكالة المدية–

[1] الوظائف الداخلية للبنك الوطني الجزائري– وكالة المدية–.

3- وظائف وأهداف البنك الوطني الجزائري –وكالة المدية851 –

تتعدد وظائف وأهداف البنك الوطني الجزائري وكالة المدية ونذكر منها [1] :

3-1 وظائف وكالة BNA – المدية 851 –

تقوم وكالة المدية بوظائف ومهام وذلك عن طريق الوسائل البشرية والمادية المتاحة بالإضافة إلى معالجة برامج البنك الوطني الجزائري المسطرة وفقاً للتشريعات البنكية في إطارها القانوني ومن أهم وظائفها ما يلي:

- قبول الودائع بمختلف أنواعها.
- استلام و تحويل السندات و تغطية جميع التحولات.
- عمليات الصرف و التجارة الخارجية.
- القيام بعمليات الإقراض بمختلف أنواعه مثل تسبيقات دون الضمانات.
- استقبال التسديد نقدا.

3-2 أهداف وكالة BNA – المدية-851-

إن وكالة المدية BNA كغيرها من الوكالات التي سعت إلى تحقيق أرباح و احتلال مكانة و كيان مرموق وسمعة جيدة وسط الجهاز المصرفي كله و أن هذه الأخيرة لها مجموعة من الأهداف المسطرة المنطلقة من وراء وظائفها نذكر منها:

- تحقيق أكبر ربح ممكن لضمان البقاء و الاستمرار.
- جذب أكبر عدد من الزبائن و تقديم أرقى الخدمات لهم حفاظاً على سمعتهم.
- المساهمة في تنمية و تمويل الاقتصاد الوطني.

[1] مقابلة مع السيد نسيم بن صالح، المكلف بالزبائن بالبنك الوطني الجزائري، المدية يوم 24-05-2023.

المبحث الثاني: النوافذ الإسلامية المطبقة بالبنك الوطني الجزائري – وكالة المدية–

يعتبر البنك الوطني الجزائريBNA بوكالة المدية الوحيد من نوعه الذي يقوم بتقديم خدمات بنكية تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية حيث كانت الانطلاقة الفعلية لنشاط صيغ التمويل الإسلامي (القرض الإسلامية)بالبنك الوطني الجزائري BNA ،– وكالة المدية –من خلال نافذته الإسلامية في 29 سبتمبر، و يوجد بالنافذة الإسلامية بالبنك موضوع الدراسة ثلاث (3) صيغ و هي:

1- المرابحة ← للعقار
المرابحة ← للسيارات
المرابحة ← للتجهزات

2- التمويل بالإيجار.

3- دفتر التوفير الإسلامي .

والذي سوف نتطرق إليه بالتفصيل في هذا المبحث بناءاً على المعلومات المقدمة لنا من طرف المؤطر بالبنك المكلف بالزبائن السيد نسيم بن صالح أثناء مقابلتنا به.

المطلب الأول :صيغ التمويل بالمرابحة

تتعدد صيغ التمويل بالمرابحة في البنك الوطني الجزائري BNA –وكالة المدية– بين ثلاثة أنواع تتمثل في المرابحة للعقار والمرابحة للسيارات بالإضافة إلى المرابحة للتجهيزات وسوف نتناول كل منها على حدى في هذا المطلب.

1- المرابحة للعقار

1-1 تعريف المربحة بالعقار(قروض السكنات الجاهزة) :

قروض السكنات الحاضرة هي صيغة تم ويل تتيح للزبون اقتناء عقار سكني " المرابحة للعقار "وهي عبارة على عقد بيع بسعر تكلفة يضاف إليه هامش ربح معروف

ومتفق عليه بين الزبون " المشتري "والمشترك ويمكن أن يكون" الزوج، الزوجة "والبنك "البائع".[1]

يعد البنك الوطني الجزائري BNAكأول مشتري تجاه" البائع "وكبائع تجاه" الزبون"، فيقوم البنك بشراء العقار نقداً من البائع وإعادة بيعه لزبون بهامش فائدة معروف ومتفق عليه مع المشتري.

بمعنى :أن هذه القروض تكون قروض لسكنات جاهزة فقط ليست قروض لسكنات قيد الإنجاز أو لم يتم إنجازها بعد أي تكون جاهزة وقابلة للسكن مباشرة بعد عملية ش ا رء البنك للمسكن يمكن للزبون " المشتري "السكن مباشرة.

لكي يقوم البنك الوطني الجزائري بتقديم قروض للسكنات الجاهزة يجب أن تكون من طرف ممول في مجال البناء قام بإنجازها برأسمالية الخاص" دون اقت ا رض "وتكون في قرض تمويل الكلاسيكي" تقليدي "أو من طرف مواطن خاص يملك عقد ملكية المسكن وغير مرهون أو جهة أخرى.

1-2 خطوات إجراء قروض السكنات الجاهزة " المرابحة للعقار":

يتقدم الزبون للبنك أي النافذة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري المدية بطلب شراء مسكن جاهزبصيغة المرابحة للعقار ويقول أنه يوجد منزل لشخص معين" أي مواطن خاص عادي أو من طرف ممول."

يأتي الشخص صاحب المسكن الجاهز للبنك ويقوم البنك بإجراء عملية المحاكاة مع صاحب المنزل بشرط أن يكون المنزل بعقد ملكية وغير مرهون لجهة أخرى.

ملاحظة :تقوم عملية المحاكاة مع 3 أطراف بين قروض سكنات جاهزة.

البنك :بائع بالنسبة للزبون؛

[1] عزت الخياط عبد العزيز، أدوات الاستثمار في الفقه الإسلامي، د ت ن، د د ن، ص56 .

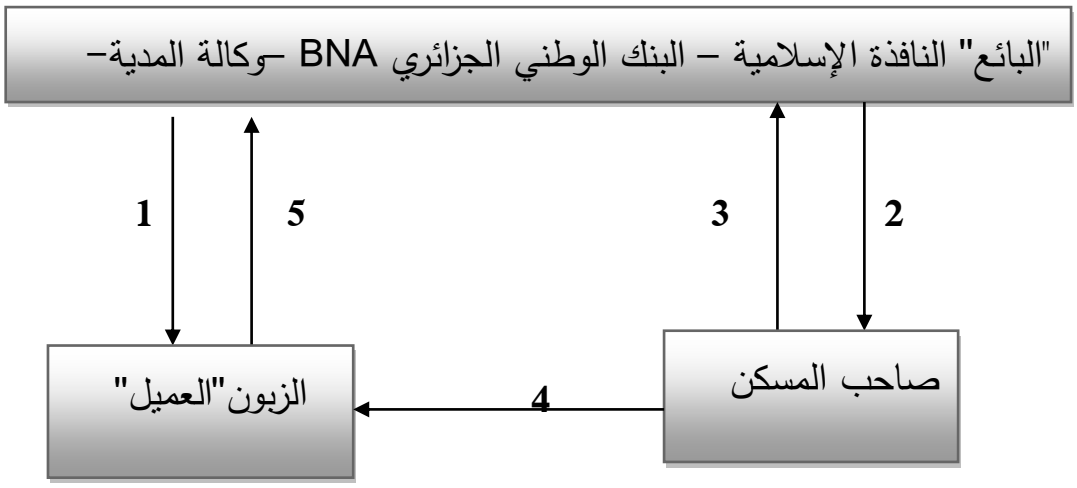
الزبون :الذي يرغب في اقتناء السكن؛

البائع :صاحب السكن الذي يملك عقد ملكية السكن.

شراء المسكن الجاهز من طرف البنك بعد عملية الاتفاق بين صاحب المسكن والبنك– نافذة إسلامية بالبنك حيث يقدم له مبلغ المسكن دفعة واحدة من خلال شيك عن طريق "محضر قضائي"، أي العقار في حيازة البنك نافذة إسلامية.

تسليم البنك المسكن الجاهز للزبون"مشتري "المتوفرة فيه شروط تقديم قرض المرابحة للعقار.دفع الأقساط أو دفع أقساط القروض من طرف المشتري" الزبون "للبنك شهريا" دون أن يضع البنك توظيف لدخل الزبون[1] والشكل التالي بوضوح خطوات منح قرض بصيغة المرابحة للعقار:

شكل رقم (03–03) :خطوات منح القروض بصيغة المرابحة للعقار



المصدر :البنك الوطني الجزائري BNA – وكالة المدية

1. يقدم طلب شراء مسكن جاهز؛
2. يتقدم صاحب المسكن للبنك لإجراء عملية المحاكاة؛

[1] مقابلة مع السيد نسيم بن صالح، المكلف بالزبائن بالبنك الوطني الجزائري BNA وكالة المدية، في24–05–2023.

3. بعد عملية الاتفاق بين نافذة إسلامية ب BNA – المدية – وصاحب المسكن يتم دفع مبلغ سكن من طرف نافذة إسلامية ب BNA لصاحب السكن؛

4. تسليم المسكن لزبون النافذة إسلامية ببنك BNA – المدية– ؛

5. دفع أقساط ثابة شهرية.

المصدر :من إعداد الطالبين بالاعتماد على المعطيات المقدمة من طرف المؤطر بالبنك.

3-1 الشروط الواجب توفرها في العميل أو طالب القرض صيغة المرابحة للعقار:

من بين الشروط الواجب أن تتوفر في الزبون هي:

- يشترط أن يكون من جنسية جزائرية ؛
- أن يكون سنه أقل من 75 سنة؛
- أن يكون صافي دخل العميل" الزبون "سيادي او يفوق أربعين ألف دينار 40000.00 دج؛
- يجب أن يكون عقد عمل الزبون " العميل "غير محدد المدة أي ليس عمل مؤقت بمدة وذلك لتجنب الخطر؛
- الأهلية القانونية الحالة الصحية للزبون .

❖ **شروط أخرى:**

أ- **نسبة هامش الربح** :نسبة هامش الربح الذي يتحصل عليه البنك تقدر ب 7% على طول مدة حياة القرض يبقى ثابت لا يتغير مهما تغير دخل الزبون بالزيادة أو النقصان، يبقى مبلغ الأقساط ثابت في القرض الإسلامي بصيغة المرابحة للعقار؛

ويكون الاقتطاع على حسب مدة القرض وعلى حسب دخل الزبون وعلى حسب سن الزبون لأنه لا يمكن إعطاء قرض لأشخاص تفوق أعمارهم على 75 سنة؛

ب- نسبة هامش الجدية :يقصد به نية الزبون تجاه البنك أي إذا يرغب الزبون" العميل " في العمل أو لا بمعنى أن الزبون" العميل "ملتزم بدفع أقساط القرض ويرغب في العمل مع النافذة الإسلامية أم لا وتقدر نسبة هامش الجدية ب 10% .

تدفع هذه النسبة" نسبة هامش الجدية "في بداية إب ا رم العقد من ط رف الزبون "العميل "للنافذ الإسلامية بنك BNA المدية في البداية وعند فتح حساب الزبون" العميل " من طرف النافذة الإسلامية [1]

- **ملاحظة:**

في صيغة المرابحة للعقار" في شراء السكنات الجاهزة "لا تضع النافذة الإسلامية ببنك الوطني الجزائري BNA –المدية– توظيف لدخل الزبون" العميل".

أي يقوم العميل" الزبون "في آخر الشهر بالتوجه نحو النافذة الإسلامية بالبنك BNA المدية ودفع أقساط القرض مع نسبة الفائدة دون أن تقوم النافذة الإسلامية بالبنك بتوظيف الدخل.

1-4 كيفية عمل المراجعة للعقار :

- أن يختار العميل" الزبون "العقار الذي يرغب ي الحصول عليه؛
- يقوم البنك بشراء العقار من المرقي العقاري أو من عند الأفراد بشرط عقد ملكية المسكن؛
- يقوم البنك ببيعه للعميل" الزبون "الذي يرغب في الحصول على العقار بهامش ربح متفق عليه مسبقاً؛
- سعر بيع العقار موزعاً على فترة تصل إلى 40 سنة مع أقساط شهرية ثابتة.

[1] الوظائف الداخلية للبنك الوطني الجزائري BNA –وكالة المدية– .

1-5 أهم المزايا الرابحة للعقار :

- عبارة على منتوج يعتمد ويتطابق مع مبادئ الشريعة الإسلامية ويتوافق مع رغبة الجمهور لكونه قرض إسلامي؛
- يقوم البنك بتمويل يمكن أن يصل إلى غاية 90% من سعر العقار؛
- فترة سداد القرض تصل إلى 40 سنة في حدود سن 75 عاما؛
- هامش ربح تنافسي، هامش ربح BNA مناسب على غير باقي البنوك الأخرى التي تقدم الخدمات
- أو القروض الإسلامية [1] .

1-6 وثائق الملف المطلوب تقديمه للنافذة الإسلامية بالبنك الوطني الجزائريBNA – وكالة المدية–

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية سارية المفعول؛
- شهادة إثبات الحالة العائلية؛
- شهادة الميلاد؛
- شهادة إقامة؛
- نسخة من البطاقة الجبائية بالنسبة للمقاولين الخواص؛
- شهادة عمل حديثة وكشوفات الرواتب الثلاثة أشهر الأخيرة أو كشف الدخل العام؛

إثبات المداخيل المقدمة من قبل غير المقيمين يجب أن يتم المصادقة عليها من طرف الخدمات القنصلية ذات الاختصاص الإقليمي؛

- كشف الحساب لثلاثة شهور الأخيرة؛
- آخر ثلاث تنبيهات جبائية أو أي وثيقة أخرى تثبت الدخل لغير الأج ا رء" تجار"؛

[1] مقابلة السيد نسيم بن صالح، المكلف بالزبائن بالبنك الوطني الجزائري BNA وكالة المدية

- جداول الميزانية وكذا جداول الحسابات المالية والنتائج لسنوات المالية الثلاثة الأخيرة بالنسبة لغير
- الأجراء"التجار "الذين تقدموا بالحصول على تمويل يفوق 20 مليون دج؛
- آخر مستخرج ضريبي لغير الأجراء [1].

2- المرابحة للسيارات :

2-1 تعريف المرابحة للسيارات :

هي عقد بيع للسيارات جديدة مصنعة في الجزائر بناءاً على رغبة الزبون بسعر التكلفة مع زيادة هامش ربح محدد ومتفق عليه بين الزبون والبنك– النافذة الإسلامية– حيث يقوم البنك باقتناء السيارة لدى وكيل بيع السيارات وبعد امتلاكها يقوم بإعادة بيعها للزبون بهامش ربح متفق عليه أي بين الزبون الذي يرغب في اقتناء السيارة وبين البنك– نافذة إسلامية– .

ويكون الطرفان على علم مسبق ويؤكدان قبولهما " لسعر التكلفة هامش الربح بالنسبة– لنافذة إسلامية– كيفية السداد من طرف الزبون".

بمعنى :أن المرابحة للسيارات هي عبارة على عقد مبرم بين النافذة الإسلامية والزبون الذي يرغب في اقتناء السيارات أي امتلاكها من طرف البنك واعادة بيعها لزبونها بسعر تكلفة(+).

بحيث صيغة المرابحة للسيلرات يجب توظيف دخل الزبون عكس الم رابحة للعقار أي يقوم البنك باقتطاع الأقساط الشهرية من دخل الزبون مباشرة بالإضافة إلى سعر الفائدة[2].

[1] الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري www.bna.dz تاريخ الإطلاع 24-05-2023.

[2] الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري BNA لوكالة المدية.

2-2 خطوات أو مراحل و إجراء المرابحة للسيارات :

- توجه الزبون نحو نافذة إسلامية بطلب اقتناء سيارة بصيغة المرابحة للسيارات بحيث يجب على كل زبون أخذ الفواتير الشهرية من عند وكالة السيا رات ويقدمها لنافذة الإسلامية لأن البنك يتعامل بالفواتير؛

- يقوم البنك بإجراء عملية المحاكاة مع وكيل السيارات وهذه العملية متمثلة في نسبة القرض الممنوح من طرف البنك، الأقساط الشهرية المدفوعة من طرف الزبون على مدة 5 سنوات كأقصى حد، معرفة مبلغ تأمين على السيارات ، تأمين على جميع المخاطر التي تتعرض لها السيارة على طول مدة القرض وهي 5 سنوات كحدأقصى؛

- بعد اتفاق النافذة الإسلامية بالبنك مع الزبون يتم شراء السيارات من عند وكيل بيع السيارات أي تصبح السيا رة في ملكية البنك– نافذة إسلامية– .

- إعادة بيع السيارة إلى الزبون" المشتري "بسعر التكلفة مع زيادة الهامش الربحي المتفق عليه سابقا؛

- دفع الأقساط الشهرية من طرف الزبون التي يتم سحبها مباشرة من دخل الزبون لأنه تم توظيف الدخل.

3-2 الشروط الواجب توفرها في العميل من أجل أخذ القرض بصيغة المرابحة للسيارات :

المرابحة للسيارات مربحة خصيصاً لأشخاص" الأفراد "المقيمين في الجزائر فقط والتي تتوفر فيهم

- الشروط التالية:
- الجنسية الجزائرية ؛
- السن لا يقل عن 70 سنة؛
- أن يكون صافي الدخل الزبون" العميل "يساوي أو يفوق أ ربعين ألف دينار جزائري

(40000,00) دج

- يجب أن يكون دخل الزبون الشهري ثابت اًومنتظماً وعقد العمل غير محدد.
- يجب توفر الأهلية القانونية من أجل الاقتراض.

❖ **شروط أخرى:**

- يجب توظيف الدخل أي" دخل الزبون"؛
- السيارة المراد اقتنائها يجب أن تكون من عند وكيل السيارات ليست لشخص ما.

أ- **نسبة هامش الربح** :الذي يتحصل عليه البنك هو 9% طول مدة حياة القرض والمتراوحة من سنة إلى5 سنوات كحد أقصى، وتبقى هذه النسبة ثابتة مهما تغير الدخل بالزيادة أو النقصان في القرض الإسلامي بصيغة المراجعة للسيارات.

ب- نسبة هامش الجدية :تم التطرق إليه بصيغة المرابحة للعقار يختلف عنه فقط في النسبة والمقدرة في صيغة المرابحة للسيارات ب 15% .

من بين أهم الشروط:

يجب أن تكون السيارات مصنوعة في الجزائلر أو تم تركيبها في الجزائر بحيث الزبون يجلب وثيقة من عند وكالة السيارات يبين فيها أن السيارة تم صنعها في الجزائر أو تركيب ولو جزء منها في الجزائر.

2-4 كيفية عمل المرابحة للسيارات:

- يختار الزبون السيارة التي يرغب في شرائها؛
- يشتريها البنك من عند وكيل السيارات؛
- يقوم البنك بإعادة بيعها لزبون بهامش ربح متفق عليه مسبقا؛
- سعر بيع السيارات موزع على فترة تتراوح من 2 إلى 5 سنوات مع دفع أقساط شهرية ثابتة.

2-5 أهم مزايا المرابجة للسيارات :

- يقدم منتوج معتمد عليه يتطابق مع مبادئ الشريعة؛
- هامش ربح تنافسي تمويل البنك –نافذة إسلامية– بتمويل يصل إلى 85% من سعر بيع المركبة؛
- فترات التمويل تتراوح بين 12 إلى 60 شهرا في حدود سن 70 سنة؛
- جدول تسديد الأقساط من طرف الزبون يبقى ثابت ولا يتغير؛
- إمكانية السداد المسبق"عامل/جزئي".[1]

2-6 الملف الواجب" المطلوب "تقديمه للبنك الوطني في الجزائر– نافذة إسلامية – BNAوكالة المدية– :

للحصول على قرض بصيغة المرابحة للسيارات :

- طلب تمويل وفقاً لنموذج البنك الوطني الجزائري . وكالة المدية. ؛
- نسخة عن بطاقة التعريف الوطنية سارية المفعول؛
- شهادة إثبات الحالة العائلية أو الفردية؛
- شهادة إقامة؛
- شهادة ميلاد؛
- شهادة عمل حديثة وكشوفات الرواتب لثلاثة أشهر الأخيرة، أو كشف الدخل العام؛
- أخر تنبيه جبائي ومستخرج ضريبي ساري المفعول أو أي وثيقة أخرى تثبت الدخل لغير الأجراء؛
- نسخة من البطاقة الجبائية بالنسبة للمقاولين الخواص كالتجار والحرفيين والمهنيين وما إلى ذلك؛
- السماح باستشارة المصلحة المركزية للمخاطر للمؤسسات والأسر؛

[1] مقابلة مع السيد نسيم بن صالح ، المكلف في البنك الوظني الجزائري **BNA – وكالة المدية – في 24-05-2023**

- طلب توظيف الدخل من قبل صاحب العمل؛
- فاتورة أولية للمركبة الجديدة تكون باسم البنك مرفقة بشهادة صادرة عن مؤسسة ممارسة لنشاط التصنيع "الإنتاج "على التراب الوطني وتشهد بأن المركبة موضوع طلب التمويل، يتم إنتاجها أو تركيبها في الجزائر؛
- شهادة توفر السيارة؛
- قيمة عقد التأمين على الوفاة" تكافل "كعلاوة واحدة[1].
- **ملاحظة مهمة:**

البنك الوطني الجزائري– BNA وكالة المدية– لم يتم تطبيق فيه بعد قروض السيارات بصيغة المرابحة للسيارات لعدم توفر السيارات بعد.

3– المرابحة للتجهيزات :

3–1 تعريف المرابحة للتجهيزات :

هي عقد بيع لاقتناء تجهيزات (تجهيزات، أجهزة كهرومنزلية، أثاث)، جديدة مصنعة في الجزائر بناء على رغبة الزبون بسعر تكلفة مع زيادة هامش الربح محدد ومتفق عليه بين الزبون" المقتني"، والبنك– نافذة الإسلامية–.

يقوم البنك باقتناء التجهي ا زت لدى الممول أو صاحب المصنع وبعد امتلاكها يقوم البنك باقتناء تجهيزات لدى الممول أو صاحب المصنع وبعد امتلاكها يقوم بإعادة بيعها لزبون بهامش ربح متفق عليه أي بين الزبون الذي يرغب في اقتناء التجهيزات وبين البنك نافذة إسلامية بحيث يكون البنك المشتري تجاه" البائع " وكمورد تجاه" الزبون" .

ويكون الطرفان على علم مسبق ويؤكدان قبولهما لسعر التكلفة، لهامش ربح البنك وكيفية التسديد من طرف الزبون للأقساط الشهرية.

[1] الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري www.bna.dz تاريخ الإطلاع في 31–05–2023.

بمعنى :أن المرابحة للتجهيزات هي عبارة على عقد مبرم بين الزبون الذي يرغب في اقتناء التجهيزات وبين النافذة الإسلامية وبحيث يقوم البنك بامتلاكها أولاً ثم إعادة بيعها للزبون وبسعر التكلفة (+)وهامش ربح متفق عليه.

بحيث :أن المرابحة للسيارات تشترك مع المرابحة للتجهيزات في المعنى وكذلك الشروط والخطوات وكيفية العمل.

3-2 خطوات أو مراحل أو إجراء المرابحة للتجهيزات :

- توجه الزبون نحو النافذة الإسلامية بالبنك الوطني الجزائري وكالة المدية، بطلب الحصول على تجهيزات بصيغة المرابحة وأن يكون هذا الطلب مرفقاً بنوعية التجهيزات المراد اقتنائها؛

- يقوم البنك– النافذة الإسلامية– بإجراء عملية المحاكاة مع الممول صاحب التجهيزات وعند الاتفاق يتم شراء التجهيزات من عند الممول؛

- عند امتلاك البنك للتجهيزات تقوم ببيعيها للزبون الراغب في اقتناء التجهيزات بهامش ربح متفق عليه؛

- دفع الأقساط الشهرية من طرف الزبون للبنك التي يتم سحبها مباشرة من دخل الزبون لأن دخله تم توظيفه.

3-3 الشروط الواجب توفرها في العميل" الزبون "من أجل أخذ قرض بصيغة المرابحة للتجهيزات :

- المرابحة للتجهيزات موجهة خصيصاً للأفراد المقيمين أو غير المقيمين في الجزائر الذين يستوفون الشروط التالية:
 - شرط الجنسية الج ا زئرية؛
 - السن أقل من 70 سنة؛

- أن يكون صافي دخل الزبون يساوي أو يفوق أربعين ألف دينار وأن يكون الدخل الشهري ثابتاً ومنتظماً، وغير محدد بمدة؛
- يجب توفر الأهلية القانونية من أجل الاقتراض.

❖ **شروط أخرى:**

يجب توطين دخل الزبون من أجل اقتطاع الأقساط الشهرية مباشرة من الدخل؛ التجهيزات المراد اقتناءها يجب أن تكون مصنعة في الجزائر أو نصف تركيبها في الج زائر.

أ- **نسبة هامش الربح** :هو نفس هامش ربح الذي تم الإشارة إليه في المرابحة للسيارات ونفس النسبة أيضا وهي 9% .

ب-نسبة هامش الجدية :هو نفس هامش الجدية الذي تم الإشارة إليه في المرابحة للسيارات ونفس النسبة أيضاً وهي15% .

3-4 كيفية عمل المرابحة للتجهيزات :

- يختار الزبون التجهيزات (أثاث، أجهزة كهرومنزلية...الخ)التي يرغب في ش ائها؛
- يقوم البنك بشرائها من عند الممول؛
- يقوم البنك بإعادة بيعها للزبون بعد امتلاكها بهامش الربح المتفق عليه؛
- سعر بيع التجهيزات موزعة من سنة إلى 3 سنوات مع أقساط شهرية ثابتة لا تتغير.

3-5 أهم مزايا المرابحة للتجهيزات :

- تقدم النافذة الإسلامية بالبنك منتوج يتطابق مع أحكام الشريعة الإسلامية؛
- يقوم البنك بتمويل هذه التجهزات بنسبة 90% من سعر التجهيزات 1000000 دج
- فترة السداد تتراوح من 12 إلى 36 شهرا بدفع أقساط ثابتة شهرياً؛
- هامش ربح تنافسي .[1]

[1] مقابلة مع السيد نسيم بن صالح ، المكلف بالزبائن في البنك الوطني الجزائريBNA – وكالة المدية– ،في –30-05-2023.

4 الملف المطلوب تقديمه من أجل الحصول على قرض بصيغة المرابحة للتجهيزات :

- طلب الحصول على تمويل المرابحة لاقتناء تجهيزات وفقاً لنموذج البنك الوطني الجزائري :
- نسخة من بطاقة التعريف لوطنية سارية المفعول؛
- شهادة إثبات الحالة العائلية أو الفردية؛
- شهادة إقامة؛
- شهادة ميلاد؛
- شهادة عمل حديثة وكشوفات الرواتب لثلاثة أشهر الأخيرة أو كشف الدخل العام؛
- تنبيه جبائي أو أي وثيقة أخرى تثبت الدخل لغير الأجراء؛
- نسخة عن البطاقة الجبائية بالنسبة للمقاولين الخواص كالتجار، الحرفيين والمهنيين؛
- ترخيص الإصلاح على قاعدة البيانات المركزية الخاصة بمخاطر المؤسسات والأفراد (C.R.E.M)موقعة؛
- طلب توظيف الدخيل وأن يكون مقبول من قبل صاحب العمل وفقاً لنموذج البنك الوطني الجزائري وكالة– المدية – ؛
- فاتورة أولية باسم البنك مرفقة بشهادة صادرة عن مؤسسة ممارسة لنشاط التصنيع "الإنتاج "على التراب؛الوطني وتشهد بأن التجهيزات موضوع طلب التمويل يتم إنتاجها وتركيبها في الجزائر [1].

المطلب الثاني: التمويل بالإيجار

من بين صيغ التمويل المعقدة في البنك الوطني الج ا زئري BNA – وكالة المدية– ، نجد التمويل بالإيجاز الذي يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، بحيث نتطرق في هذا

[1] الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري www.bna.dz تاريخ الإطلاع في 30–05–2023.

المطلب إلى إعطاء مفهوم حول التمويل بالإيجار وخطواته بالإضافة إلى شروطه وم ا زيا التمويل بالإيجار.

1–تعريف التمويل بالإيجار

هو وضع البنك لأصول(آلات، معدات، تجهيزات)تحت تصرف المؤسسة على سبيل الإيجار لمدة زمنية متفق عليها مقابل أقساط إيجارية، بحيث يزيد مجموع الأقساط على ثمن شراء الأصل لكي يتحقق هامش ربح البنك.

أي هو عقد إيجار لأملاك منقولة لفائدة المستأجر(إجارة منتهية بالتمليك)، يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، تتعلق بمعدات وتجهيزات منقولة، دائمة غير قابلة للإتلاف.

يقوم البنك باقتنائها لدى الممونين والوكلاء المحليين وتأجيرها للزبون، وصيغة التمويل هذه موجهة خصيصاً إلى:

- الأشخاص الذين يمارسون مهن حرة؛
- التجار؛
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة [1].

2–خطوات عملية التمويل بالإيجار وشروطه:

2–1 خطوات عملية التمويل بالإيجار :

إن عملية التمويل التأجيري تتطلب تدخل ثلاثة أطراف وهي :المورد، المستأجر (المستخدم)ومالك الأصل(المؤجر)وتتم عملية التمويل بالإيجار عبر ثلاثة خطوات أساسية:

[1] من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف المؤطر بالبنك الوطني الجزائري BNA وكالة المدية.

2-2 شراء الأصل من المؤسسة المؤجرة :

في مرحلة أولى تقوم المؤسسة المستاجرة باختيار الأصل المراد تمويله بتقنية التمويل بالإيجار، حيث يبقى اختيار الأصل من اختصاص المستأجر(المستخدم المستقبلي) فالمؤسسة تحدد طبيعة احتياجها وتشرع في عملية البحث والمفاوضات التجارية مع المورد، بحيث تظل في الإطار العام، حتى تحديد سعر اقتناء الأصل ثم بعد ذلك، وبعد إمضاء عقد التمويل التأجيري مع المؤسسة المالية المتخصصة، تقوم هذه الأخيرة بشراء الأصل ودفع ثمنه وتصبح بذلك مالكة له.

3-2 تأجير الأصل للمستخدم :

حيث يقوم المؤجر(مالك الأصل)بتأجير الأصل للمستخدم ومنحه حق الاستخدام والانتفاع بالأصل، وعملية الإيجار هنا تختلف عن الإيجار العادي بحيث أن التأجير هو الهدف الأساسي والأصلي لعملية الشراء مع حتمية تضمن عقد التأجير على وعد يمنح الحق في تملك الأصل في نهاية مدة العقد بما أن هذه المدة تحدد بطريقة حرة بين المؤجر والمستأجر، إلا أنها عادة لا تتعدى مدة امتلاك الأصل.

4-2 انتهاء التمويل التأجيري

عند انتهاء مدة العقد تجد المؤسسة نفسها أمام ثلاثة اختيا رات :

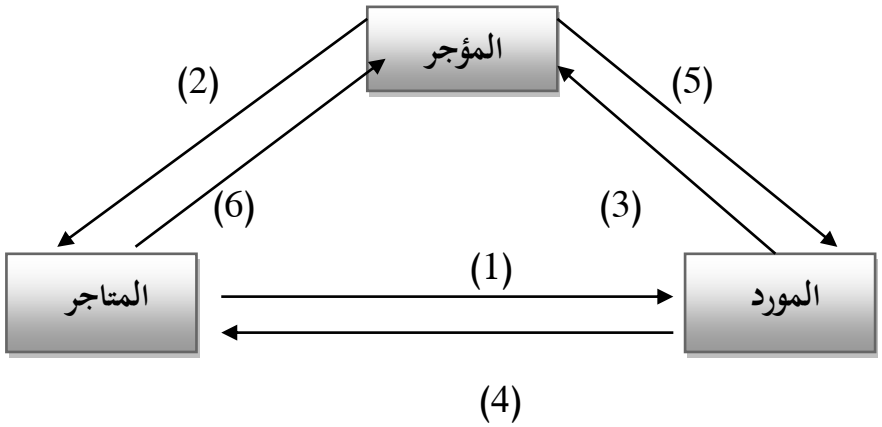
- استعمال حق الش ا رء المنصوص عليه في العقد وبالتالي تصبح مالكة للأصل؛
- تجديد العقد مع المؤسسة المالية المؤجرة، وبالتالي التفاوض على مدة عقد جديد، أقساط إيجارية جديدة
- وشروط خيار الشراء ؛

- إرجاع الأصل إلى المؤسسة المؤجرة [1].

ومن خلال ما سبق تمكن توضيح مراحل سير عملية التمويل التأجيري من خلال الشكل الموالي:

1) اختيار الأصل،)2 عقد التمويل،) 3 طلب الأصل،)4 التسليم، 5) تسوية الثمن 6) دفع أقساط الإيجار.

الشكل رقم (03–04) سير عمل التمويل الإيجاري :



المصدر: جان فرانسوا جيراس, طبعة منظمة باريس، صفحة 60.

يبين لنا الشكل السابق بدقة وتفصيل سير عملية التمويل التأجيري منذ اختيار الأصل من طرف المستأجر إلى غاية بدئه في تسديد الأقساط الإيجارية، ولا شك أن العملية تنتهي بأكملها في نهاية مدة العقد بتنفيذ المستأجر لأحد الخيارات المتاحة أمامه.

[1] مقابلة مع السيد نسيم بن صالح ، المكلف بالزبائن في البنك الوطني الجزائريBNA – وكالة المدية– ،في –30–05–2023.

3-شروط عملية التمويل بالإيجار

- يهدف منتوج الإيجار لاقتناء معدات وتجهزات دائمة غير قابلة للإتلاف من خلال عقد الإيجار؛
- يقدر مبلغ الضمان المطلوب" هامش الجزية" 10% من قيمة المعدات موضوع التمويل؛
- تقدر المدة القصوى لتمويل الإيجار بخمس سنوات، دون أن تقل عن عامين؛
- كيفيات السداد :يتم دفع مبلغ الإيجار بشكل ثابت كل ثلاثة أشهر طول مدة الإيجار، يتم اقتطاعه من الحساب الإسلامي" ودائع تحت الطلب/"الحساب الجاري للزبون.

4-مزايا التمويل بالإيجار والوثائق المطلوب تقديمها للنافذة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري BNA – وكالة المدية – :

4-1 مزايا التمويل بالإيجار :

هناك العديد من المزايا بالنسبة للمستأجر وبالنسبة للمؤجر نذكر منها:

4-1-1 مزايا التمويل بالإيجار بالنسبة للمستأجر :

- الحصول على التمويل الكلي للاستثمار؛
- السرعة في الحصول على التمويل؛
- مقابلة الاحتياجات المؤقتة؛
- التخلص من قيود الاقتراصض وتوفير الأموال للاستخدامات الأخرى؛
- تحقيق المرونة.

4-1-2 مزايا التمويل بالإيجار بالنسبة للمؤجر :

- يوفر التمويل التأجيري للشركة المؤجرة مجالاً خصباً لاستثمار أموالها بعوائد مجزية وبضمان كاف ومؤكد يتمثل في احتفاظها بملكية المال المؤجر مما يجنبها مخاطر منح التمويل ومن ثم يكون لها في حالة إعسار المستأجر استرداد المال المؤجر؛

- عدم التعرض للمخاطر التجارية لأن المؤجر مجرد وسيط ينحصر دوره في دفع ثمن المال المؤجر وتحمل المصاريف ولتستردها في صورة إيجارات دورية مضافا إليها هامش ربح كاف دون أن تتحمل أية تكاليف؛

- لا يتحمل المؤجر في أغلب صور عقد التمويل التأجيري مخاطر الهلاك، وتنتقل أعباء والت ا زمات العقد إلى المستأجر.

1.1-1 مزايا التمويل بالإيجار بالنسبة للمورد:

يستفيد المورد بتعامله مع المؤسسات المؤجرة بما يلي:

– السماح للمورد بتحصيل سريع لقيمة الأصل المباع، مما يؤمنه من خطر عدم التسديد؛

- يعتبر التمويل بالإيجار وسيلة لترقية ونمو مبيعات المورد وبالتالي الرفع من رقم أعماله وهذا يخلق أسواق ومنافذ جديدة؛

- إتاحة فرصة إعادة توظيف أموال المورد في صفقات وعمليات أخرى تسمح له بالرفع من رقم أعماله، وذلك باعتبار أن الدفع يتم فورياً[1] .

5–وثائق الملف المطلوب تقديمه لنافذة الإسلامية بنك الوطني الجزائري – وكالة المدية – :

➢ **الوثائق الإدارية والقانونية:**

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للزبون؛
- شهادة الميلاد وشهادة الإقامة للمرقي أو المسير؛
- نسخة من بطاقة التسجيل الضريبي؛
- نسخة من السجل التجاري المصادق عليها من طرف المركز الوطني للسجل التجاري، أو رخصة الاستغلال للأنشطة المنظمة؛

[1] الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري www.bna.dz تاريخ الإطلاع في31 –05–2023.

- نسخة من قانون الشركة الذي تم تحديثه، ومحضر تعيين وتفويض سلطة المسير؛
- نسخة من عقد ملكية المحل الذي يضم النشاط أو عقد الإيجار المعمول به.

➢ **الوثائق التجارية:**

- الفاتورة(الفواتير)الأولية جديدة للتجهيزات(المعدات)التي سيتم الحصول عليها باسم البنك نيابة عن المستأجر.

➢ **الوثائق المالية:**

- الميزانيات والأرصدة الضريبية و TCRS والملاحق الثلاث السنوات المالية (3)الأخيرة التي تمت الموافقةعليها من قبل مديرية الضرائب أو إقرار المعدل الثابت (للمهنيين الذين لا يقدمون ميزانية عمومية)؛
- تقرير محافظ الحسابات لآخر سنة مالية مغلقة؛
- نسخة من قرار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مع قائمة التجهيزات التي سيتم اقتنائها، إن وجدت؛
- استخراج شهادة الضرائب وتحديث شهادة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وشهادة

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء وشهادة الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة

الناجمة عن سوء الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية سا رية المفعول؛

- د راسة فنية اقتصادية مؤقتة للتجار، وكذا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وثائق أخرى:

- شهادة التصنيف والتأهيل المهني(لمقاولي البناء والأشغال العمومية)؛
- خطة عمل المؤسسة؛
- نموذج تمويل" الإيجارة" الموقع،

- رخصة السماح باستشارة المصلحة المركزية للمخاطر موقعة .[1]

المطلب الثالث: دفتر التوفير الإسلامي

يعتبر دفتر التوفير الإسلامي من بين أحدث الصيغ المستخدمة في البنك الوطني الجزائري BNA –وكالة المدية– القائمة على مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر وسوف نتطرق في هذا المطلب إلى التعريف بدفتر التوفير الإسلامي وشروطه بالإضافة إلى كيفية عمله.

1–تعريف دفتر التوفير الإسلامي:

هو حساب توفير يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، يحتوي أموال أوكلها الأفراد إلى البنك قصد استثمارها في مشاريع تمويلات إسلامية كما يمكن الاختيار بين حساب التوفير الإسلامي بأرباح أو بدون أرباح.

بمعنى :أن الزبون يقوم بجلب أمواله إلى البنك وله الحق في أن يأخذ دفتر التوفير الإسلامي الخاص به وتحددإن كان بأرباح أو بدون أرباح، وتكون الأرباح من هذه المشاريع التي تم الاستثمار فيها من طرف البنك50% بالنسبة للزبون و 50% بالنسبة للبنك الوطني الجزائري وهناك نظام خاص يقوم بحساب الأرباح، أي كم يتحصل الزبون على أرباح وكم يتحصل البنك أيضاً، هذه بالنسبة لما تتحقق الأرباح، ولكن إذا تم تحقيق خسارة من الاستمارات يتحمل الزبون الخسارة مع البنك ولكم دائماً البنك يكون في حالة ربح وكافة الخسائر يتحملها الزبون، ويتم تحديد مدة ت وظيف الأموال من طرف الزبون بحيث تتراوح هذه المدة من 3 أشهر إلى 60 شهر حسب رغبة الزبون.

[1] الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري www.bna.dz تاريخ الإطلاع في 30–05–2023

2-شروط فتح حساب دفتر التوفير الإسلامي وكيفية عمله:

2-1- شروط فتح دفتر حساب التوفير الإسلامي :

- أن يكون جزائري الجنسية مقيم أو غير مقيم؛
- إيداع مبلغ لا يقل عن 10.000 دج عند فتح الحساب.

2-2- كيفية عمل حساب التوفير الإسلامي :

يعتمد حساب التوفير الإسلامي بأرباح على مبدأ المضاربة التي ينص على تقاسم الأرباح والخسائر، تتم مكافأة حساب التوفير الإسلامي بأرباح في نهاية السنة المالية المحاسبية وفقاً لمفتاح توزيع الأرباح المبرم والمتفق عليه مسبقاً، حيث أن حساب التوفير الإسلامي بدون أرباح يتم فيه ادخار الأموال بكل أمان بدون أي زيادة ومتاح في جميع الأوقات.

3- مزايا حساب التوفير الإسلامي والملف المطلوب تقديمه:

3-1- مزايا حساب دفتر التوفير الإسلامي :

الوفرة :بحيث تكون أموال الزبون متاحة في جميع الأوقات إذا رغب الزبون في أخذ أمواله.

الأريحية :بحيث يتم تقديم بطاقة ادخار للزبون.

الأمان :الأموال تكون في أمان.

المطابقة:بحيث يتم استثمار الأموال في المشاريع التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

3-2- الملف المطلوب تقديمه :

- نسخة عن بطاقة التعريف الوطنية سارية المفعول؛
- شهادة الإقامة؛
- شهادة الميلاد؛

- إيداع أول مبلغ المقدر ب 10000 دج .[1]

المبحث الثالث :اتفاقية فتح حساب التوفير الإسلامي بالبنك الوطني الجزائري – وكالة المدية–

يعد حساب التوفير الإسلامي من بين الهياكل الإسلامية التي يقةم بها البنك الوطني الجزائري BNA –وكالة المدية– التي تماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية بحيث يتم استثمارها في مشاريع تمويلية إسلامية فقط، وسوف ندرس في هذا المبحث اتفاقية الزبون بوكالة BNA بولاية المدية، حول حساب التوفير الإسلاميبالإضافة إلى إجراء مقارنة بين التمويل الإسلامي والتمويل الكلاسيكي(التقليدي).

المطلب الأول :بيان محتوى العقد

يسمح حساب التوفير الإسلامي للزبون بالحصول على دفتر توفير إسلامي حسب الإتفاقية التالية:

نموذج اتفاقية حساب التوفير الإسلامي بأرباح.

بين الموقعين أسفلة:

البنك الوطني الجزائري ، شركة ذات أسهم برأسمال قدره 150.000.000.000 دج، الكائن مقرها ب 8 :نهج

شي غيفارة ، مقيدة بالسجل التجاري تحت 00 ب 160012904 ، رقم التعريف الجبائي000016001290414

رقم الهوية الإحصائية 096616070000213 ، ممثلة قانونيا من قبل السيد، السيدة، الآنسةبصفته(أ.....)الوكالة.....الذي/التي يتمتع بكافة الصلاحيات بغية توقيع هذه الاتفاقية.

[1] مقابلة مع السيد رابح رايس، المكلف بالزبائن بالبنك الوطني الجزائري BNA – وكالة المدية– ،في ، 30 –05– 2023.

المشار إليه فيما يلي ب" :البنك("المضارب.)

و من جهة أخرى:

الاسم واللقب.....

تاريخ ومكان الميلاد.....

المهنة.....

العنوان.....الرمز البريدي.....الولاية.....

بطاقة التعريف الوطنية رقم.....المسلمة

بتاريخ.....ب.....

رقم الهاتف.....

البريد الإلكتروني.....

رقم التعريف البنكي.....

المشار إليه فيما يلي ب" :الزبون("رب المال).

من جهة أخرى،

اتفق الطرفان على ما يلي:

يقو م البنك بفتح حساب إيداع يعرف ب"حساب التوفير الإسلامي بأرباح "ياسم الزبون حيث تم تسيير الحساب المذكور طبقاً لمفهوم المضاربة[1] الإسلامي المبنى على مبدأ قسمة الخسائر و الأرباح.

[1] المضاربة :عقد يطلق فيه على الزبون تسمية"رب المال "و يضع تحت تصرف البنك المسمى" المسير "و الذي يطلق عليه تسمية" المضارب "أموال محددة، حيث يكلف البنك باستثمار هذه الأموال في مشاريع تمويل مطابقة للشريعة مع التحديد المسبق لأسس توزيع الأرباح و الخسائر بين الطرفين.

المطلب الثاني: المواد المتعلقة باتفاقية فتح حساب التوفير الإسلامي

المادة1

تهدف الاتفاقية الخالية إلى تحديد شروط فتح و تسيير و غلق حساب التوفير الإسلامي بأرباح مع تعيين حقوق و التزامات الطرفين المتعاقدين.

1- فتح الحساب:

المادة2

حساب التوفير الإسلامي بأرباح موجه للأشخاص الطبيعيين ذوي الجنسية الجزائرية المقيمين و الغير المقيمين.

تؤدي عملية فتح حساب توفير إسلامي إلى إصدار دفتر توفير أو بطاقة توفير.

المادة3 :

يشترط مبلغ أدنى قدره 10.000 دج كإيداع لفتح حساب التوفير الإسلامي بأرباح.

- يتوجب على الزبون عند فتح حساب التوفير الإسلامي ما يلي:
- تقديم كل الوثائق الإدارية المطلوبة من طرف البنك.
- الموافقة على اتفاقية فتح الحساب و توقيعها.
- الإمضاء على نموذج التوقيع.
- الموافقة على الملحق لحساب التوفير الإسلامي بأرباح.
- يشترط مبلغ أدنى قدره 10.000 دج كإيداع لفتح حساب التوفير الإسلامي بأرباح.

المادة4 :

يمكن لكل شخص طبيعي بلغ سن الرشد القانوني أن يفتح حساب توفير إسلامي بأرباح. يسجل الحساب المفتوح باسم صاحب كل العمليات التي يسمح القيام بها من طرف الزبون أو وكيله(وكلائه)المعني بشكل قانوني.

2- تسيير حساب

المادة5 :

حساب التوفير الإسلامي بأرباح عبارة عن حساب يخول صاحبه للبنك باستثمار المبلغ المودع في جملة من مشاريع التمويل الإسلامي التي باشرها البنك.

و في هذا النوع من حساب الإيداع، يتمتع البنك باعتباره مضارباً بالحرية المطلقة فيما يتعلق باختيار و تسيير رأس المال الموضوع تحت تصرفه فيما يخص هذا الحساب.

و في هذه الحالة، يلعب البنك دور مقاول و يلعب المودع دور رب المال.

المادة6 :

يسلم البنك للزبون، عند كل عملية إيداع بحساب التوفير الإسلامي بأرباح وصل يحدد فيه مبلغ الأموال المودعة و تاريخ القيمة المقابلة.

تسري عملية المشاركة في الأرباح بخصوص الأموال المودعة في حساب التوفير الإسلامي بأرباح ابتداء من اليوم الأول من تاريخ الإيداع، كما أم الأموال المسحوبة لا تمنح حق المشاركة في الأرباح ابتداء من يوم السحب.

المادة7 :

يتم التفاوض بخصوص استحقاق) مدة الإيداع (و كذا توزيع الأرباح فيما يتعلق بكل اتفاقية حساب توفير إسلامي بأرباح.

المادة8 :

يتقاسم الزبون مع البنك كل أرباح عمليات المضاربة المترتبة عم مشاركته في التمويل الإسلامي وفق نسب توزيع الأرباح.

المادة9 :

يتم تحديد عملية توزيع الأرباح بين البنك و الزبون المودع بعد اختتام كل سنة مالية طبقاً لنسب توزيع الأرباح المشار إليها في الجدول الآتي:

الجدول رقم (03–03): عملية توزيع الأرباح بين البنك و الزبون المودع بعد اختتام كل سنة

طبيعة و مدة الإيداع	حصة ب.و.ج	حصة الزبون
إسلامي على 3 أشهر	50 %	**50 %**
إسلامي على 6 أشهر	**45 %**	**55 %**
إسلامي عل 12 شهر	**35 %**	**65 %**
إسلامي على 18 شهر	**30 %**	**70 %**
إسلامي على 24 شهر	**25 %**	**75 %**
إسلامي على 36 شهر	**20 %**	**80%**
إسلامي على 48 شهر	**15 %**	**85 %**
إسلامي على 60 شهر	**10 %**	**90 %**

المادة10 :

حساب التوفير الإسلامي بأرباح هو عبارة عن أموال مجمدة خلال فترة تفوق أو تساوي 3 أشهر و تقل عن 60 شهراً.

المادة11 :

التكاليف المتعلقة بعمليات الاستثمار في عمليات المضاربة يتم تحديدها في نهاية الخام (أرباح التمويل).

الربح الصافي أرباح التمويل –تكاليف المضاربة

المادة12 :

يتم احتساب الأرباح التي سيتم توزيعها للزبون طبقاً للصيغة الآتية:

الأرباح الموزعة إلى الزبون (المودع) الربح الصافي *(حصة المشاركة في التمويل من قبل الزبون) الربح الصافي* (مبلغ استثمار الزبون/مبلغ الاستثمار الإجمالي).

المادة13 :

يتحمل المودعون أية خسائر محتملة تتناسب مع مشاركتهم في استثمارات الحوافظ المالية.

يتحمل البنك الخسائر الناتجة عن عدم امتثاله للأحكام القانونية أو لا التعاقدية أو الإهمال أو سوء الإدارة أو الاحتيال المثبت.

المادة14 :

يحق للزبون:

منح أمر صريح للبنك بغية تجديد استثماره في حدود المدة المختارة وفقاً للشروط المعمول بها عند تاريخ انقضاء المدة و لنفس مدة الطلب.

أو أن يطلب من البنك تجديد استثماره عبر رسالة (أو أية وسيلة تواصل أخرى)مع أخذ بعين الاعتبار فترة الإشعار المسبق المقدرة شهر (01) واحد.

المادة15 :

يحق للبنك القيام بالتسديد المسبق للإيداع بشكل جزئي أو كلي بناء على طلب صريح من قبل الزبون عند انقضاء فترة الإيداع الدنيا المقدرة بثلاثة (3) أشهر.

و في حالة التسديد المسبق الجزئي، يستمر المبلغ الذي لا يزال مستثمراً في تحقيق أرباح.

المادة16 :

يعفى حساب التوفير الإسلامي من تكاليف مسك الحساب و كذا المعمولات.

تخضع الأرباح إلى ضريبة الدخل الإجمالي طبقاً للتشريع المعمول به.

3- غلق الحساب:

المادة17 :

يتم غلق حساب التوفير الإسلامي بأرباح إما بطلب كم الزبون عبر رسالة مسجلة مع إشعار بالاستلام أو على مستوى الوكالة الموطنة، غير أنه لا يمكنه ذلك إلا بعد مرور مدة 3أشهر عن تاريخ فتح الحساب، أو بناء على قرار صادر عن البنك بعد انقضاء أجل الإشعار المسبق المقدر بسبعة (7) أيام.

يتم غلق الحساب نتيجة لأحد الأسباب الآتية.

- وفاة صاحب الحساب.
- حدوث عجز.

و في حالة غلق الحساب، يتم فسخ الاتفاقية بحكم القانون.

4- أحكام مختلفة:

المادة18 :

لا يمكن تحميل البنك مسؤولية نتائج الإخلال بالتزاماته جراء الظروف الخارجة عن إرادته مثل حالات القوة القاهرة.

المادة19 :

تتم تسوية أي نزاع بين الطرفين المتعاقدين بالتراضي.

و عند تعذر ذلك، تتم إحالة النزاع إلى المحكمة المختصة إقليميا.

المادة20 :

بغية تنفيذ أحكام الاتفاقية الحالية، اختار الطرفان مقر سكناهما كموطن لهما.

صرح الزبون أنه قد اطلع على الشروط العامة المتعلقة بفتح و بسير و غلق حساب التوفير الإسلامي بأرباح و يوافق بشكل صريح و رسمي على كل ما تنص عليه الاتفاقية الحالية و يوافق على مقررات و قرارات البنك المرتبطة بالعمليات التي تقوم بها بخصوص الأموال العائدة إليه في هذا الحساب.

توقيع الزبون

توقيع البنك

(تسبقه" عبارة" قرء و تمت الموافقة") (اسم، لقب و صفة الممضي)

المطلب الثالث: الفرق بين التمويا الإسلامي و التمويل الكلاسيكي (التقليدي)

مما لا شك فيه أن هناك اختلاف بين التمويل الإسلامي والتمويل الكلاسيكي من حيث شروط التمويل وطريقة التمويل والجدول الآتي يوضح هذا الفرق:

الجدول رقم (03–04) :الفرق بين التمويل الإسلامي و التمويل الكلاسيكي (التقليدي)

التمويل الكلاسيكي(التقليدي)	التمويل الإسلامي
– من حيث شروط التمويل :عقد الملكية – الدخل أقل من 4 آلاف دينار	– من حيث الشروط التمويل عقد الملكية :

جزائري. – السن لا يفوق 75 سنة. – الأهلية القانونية . – تتعامل اتفاقيات وفقاً للقانون فقد. – يتعامل وفق فائدة ربوية . – التمويل الكلاسيكي مناسب للجمهور لأن أكبرفئة في المجتمع دخلها الصافي أقل من 4 آلاف دينار جزائري – السكن الجاهز في القرض الكلاسيكي مناسب للجمهور أكثر من القرض الإسلامي . مثال :لما يشتري الزبون سكن يناسبه القرض الكلاسيكي أكثر من القرض الإسلامي بصيغة المرابحة. – في القرض الكلاسيكي يدفع الزبون للموثق مرة واحدة عند تسليم السكن. – ارتفاع عدد التعاملات بالقرض الكلاسيكي بسبب انخفاض التكاليف التي يتحملها الزبون.	– الدخل يسا وي أو يفوق 4 آلاف دينار جزائري – السن لا يفوق 75 سنة. – الأهلية القانونية . – تتعامل باتفاقيات وفق للقانون والشرع. – تتعامل وفق المشاركة في الربح والخسارة . – التمويل الإسلامي من وجهة نظر المؤطر في وكالة BNA – المدية– غير مناسب للجمهور لأن الدخل الصفي لا يتجاوز 4 آلاف دينار جزائري . – القرض الإسلامي لا يناسب فئة معينة من لجمهور لأن بصيغة المرابحة للعقار ثمن المسكن يفوق ثلاث مرات ثمن المسكن بالقرض الكلاسيكي. – في القرض الإسلامي يدفع الزبون للموثق مرتين عند تسليم السكن. – انخفاض عدد التعاملات بالقرض

	الإسلامي مقارنة مع القرض الكلاسيكي بسبب أي ارتفاع كبير لتكاليف التي لا تناسب الجمهور.

المصدر :من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المقابلات الشفهية مع المكلف بالزبائن بالبنك الوطني الجزائري BNA– وكالة المدية –

- **ملاحظة:**

من خلال مقابلتنا مع المؤطر في البنك الوطني الجزائري BNA – وكالة المدية –تم استنتاج أن هناك تراجع كبير للجمهور في أخذ القرض الإسلامي بسبب التكاليف الضخمة بنسبة لأسعار الفائدة و هامش الجدية و المبالغ التي يأخذها الموثق مرتين، فهي بلك مناسبة بصورة كبيرة للبنك و غير مناسبة للجمهور.

- و الجدول الآتي يوضح الفرق بين التمويل الإسلامي و التمويل العقاري:

الجدول رقم (03–05) : الفرق بين التمويل الإسلامي و التمويل العقاري

"محاكاة التمويل الإسلامي "

الوكالة :	00851
الاسم:	Xxxxx
اللقب :	Xxxx
مبلغ التمويل المطلوب :	5000000,00 دج
دخل صاحب الطلب :	57 00,000دج
نوع التمويل المختار :	المرابحة للعقارية

مدة التمويل (بالشهر):	406
مبلغ هامش الجدية:	1 160 000,00دج
نسبة هامش الجدية:	%23,20
مبلغ التمويل :	3 840 000,00 دج
هامش الجدية اللازم :	3 840 000,00 دج
التمويل الأقصى :	3 846 388,50 دج

"نتيجة المحاكاة"

القدرة على السداد:	22 800,00دج
العمولة:	22 848,00دج
المبلغ مستحق الدفع:	9 241 425,31دج
الهامش:	5401425,31دج
الرسم على القيمة المضافة:	0 دج
مبلغ السداد الشهري:	22762,13 دج
النتيجة:	مقبول

الرسم على القيمة المضافة19%

هذه الوثيقة مجرد محاكاة ولا تعتبر اتفاق تمويل نهائي.

يمكن مراجعة معايير الحساب بين مرحلة المحاكاة ومرحلة تشكيل ملف التمويل.

"محاكاة القرض العقاري "

لقب المدين:	xxx
اسم المدين:	xxx
تاريخ الميلاد :	1979-12-29

دخا المدين :	57000دج
مستفيد مدخر بالبنك :	غير مدخر
سعر السكن :	50000000 دح
المساهمة الشخصية :	500000دج
المدة القصوى للتمويل:	403 أشهر

"نتيجة المحاكات"

سعر السكن بعد رفع سعره:	5000 000,00 دج
المساهمة الشخصية الإضافية المحمولة في حال المراجعة:	0 دج
مبلغ القرض المقدم من البنك :	4 500 000,00 بعد الرفع الفعلي للسعر
نسبة المسلهمة الشخصيةللزبون :	10 %
إرجاء التسديد :	24شهرا
نسبة الفوائد:	%1,00
ضمان القرض العقاري :	53550 أي 0 + 53 550,00
مبلغ العمولة :	26 775,00 دج
مبلغ السداد الشهري :	13 851,79 دج
مبلغ السداد الإجمالي:	13 851,79 دج
الحالة النهائية لطلب القرض:	مقبول

من خلال الجدولين التاليين يتضح لنا أن أخذ قرض بصيغة التمويل الإسلامي مكلفة أكثر بالنسبة للجمهور مقارنة بأخذ قرض كلاسيكي" ربوي "و يظهر ذلك من خلال مساهمة الزبون في أخذ القرض الموضحة في الجدول :

حيث في التمويل الإسلامي مساهمة الزبون و هي" نسبة هامش الجدية "مقدرة ب 23.20 %من قيمة القرض،بينما في التمويل الكلاسيكي نسبة مساهمة الزبون مقدرة ب 10 %.بالإضافة إلى نسبة الفائدة ففي التمويل الإسلامي نسبة الفوائد مرتفعة جداً مقارنة بالتمويل الكلاسيكي" الربوي "المقدرة ب 1.00% أيضا مبلغ السداد الشهري في التمويل الإسلامي يقدر ب 22762.13 دج فهي مرتفعة مقارنة بالتمويل الكلاسيكي، إذ أن مبلغ السداد الشهري هو نفسه مبلغ السداد الإجمالي و المقدر ب 13851.79 دج.

خلاصة الفصل :

إن استرتيجية البنك الوطني الجزائري التي تطمح إلى تطوير المنتجات الإسلامية ، يسعى أيضا إلى توسيع " تدريجي " لشبابيك الصيرفة الإسلامية ، كما أكد أن منتجات التي يقترحها البنك مطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية ، ساهم بشكل كبير في جذب شريحة كبيرة من فئات المجتمع و عدد كبير من العملاء الذين يرغبون بإيداع أموالهم في هذه النوافذ من خلال مختلف الحسابات التي و الإقبال على المنتجات التمويلية المتوفرة لدى هذه النوافذ.

لقد أثبتت هذه الدراسة من خلال الطلب المتزايد على الخدمات المصرفية الإسلامية بشكل كبير أن تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية من خلال فتح شبابيك إسلامية توفر المنتجات الإإسلامية يساهم بشكل كبير في استقطاب الأموال لهذه البنوك و زيادة الودائع لهذه الأخيرة.

خاتمة

خاتمة:

إن تحويل البنوك التجارية إلى الصيرفة الإسلامية عن طريق فتح النوافذ الإسلامية يعد تحولا هاما في النظام المالي الإسلامي و يمثل تحدا كبيرا أمام البنوك التجارية . وتشير الدراسة إلى أن هذا التحول يواجه العديد من التحديات و المشكلات، و من بينها القضايا القانونية و التنظيمية و المعرفة و المصادر التمويلية و الموارد البشرية.

و بالنظر إلى أهمية النظام المالي و تزايد الطلب على البنوك الإسلامية، يأتي تحويل البنوك التجارية إلى الصيرفة الإلامية عن طريق فتح النوافذ الإسلامية كخطوة مهمة في تعزيز هذا النظام و تلبية احتياجات المجتمعات المسلمة.ومن خلال تحليل التحديات و المشكلات التي يمكن أن تواجه هذا التحول و تحديد السبل الممكنة لتدليل فروع ونوافذ المعاملات الإسلامية، يمكن تحقيق فوائد اقتصادية و اجتماعية من هذا النوع من الصيرفة.

أولا: نتائج البحث:

بعد إستعراض عناصر البحث تمكنّا من الوصول إلى النتائج التالية:

- تعتبر البنوك الإسلامية منافسا قويا للبنوك التقليدية رغم أنها حديث النشأة.
- تواجه البنوك التجارية عند فتحها للنوافذ الإسلامية مجموعة من التحديات و الصعوبات.
- النوافذ الإسلامية تتخصص في تقديم المعاملات الإسلامية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.
- يتطلب العمل المصرفي الإسلامي كوادر بشرية مؤهلة.
- لتطوير العمل بالنوافذ الإسلامية يجب سن قوانين تتلائم و نشاط عملها.

ثانيا: إختبار الفرضيات.

بالنسبة للفرضية الأولى النوافد الإسلامية هي فروع مصرفية مبنية على أحكام الشريعة الإسلامية و مقاصدها صحيحة و لقد بينا ذلك من خلال دراستنا لمبادئ و شرط فتح النوافذ الإسلامية و التأكد على الإلتزام في قيام بمعاملات على ضوابط الشريعة الإسلامية

فيما يخص فرضية وجود عراقيل تحول دون فتح النوافذ البنوك الإسلامية التقليدية فهذه الفرضية صحيحة حيث أن عمال البنك درسوا المعاملات التقليدية و ذلك لعدم و جود تخصصات في الإقتصاد الإسلامي حيث نلاحظ وجود نقص في الخبرة في جانب الشريعة الإسلامية الأمر الذي تطلب جهدا و وقتا لإعداد البرامج التدريبية المناسبة.

ثالثا: توصيات البحث.

1. ضرورة توجيه البنوك التجارية الجزائرية لإنشاء وفتح فروع ونوافذ للمعملات الإسلامية وفق ضوابط شرعية وقانونية صحيحة.
2. محاولة التخفيف من العقبات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر لتمكين هذه البنوك من أن تقوم بدورها في التنمية بشكل جيد للعمل على تشجيع العمل المصرفي الإسلامي من خلال النوافذ الإسلامية و دعم البنوك الإسلامية، لأن هذه الأخيرة في حال توفر لها المناخ و البيئة الإستثمارية الملائمة فإن لها القدرة على التنمية بشكل جيد.
3. ضرورة البحث عن أدوات تمويلية إسلامية جديدة تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية بغية تقديم البدائل عن تلك المتوفرة في البنوك التقليدية .
4. العمل على تشجيع العمل الإسلامي من خلال النوافذ و الفروع الإسلامية.حيث أثبتت هذه الأخيرة في حال توفر لها المناخ و البيئة الاستثمارية الملائمة جدارتها أن لها القدرة على التنمية بشكل جيد.
5. إنشاء مراكز ومعاهد لتكوين إطارات متخصصة في مجال الصيرفة الإسلامية.

رابعا : أفاق البحث.

لقد تبين لنا من خلال الخوض في مسائل هذا البحث بأن له جوانب مكملة لا زالت في حاجة إلى المزيد من الدراسة والتحليل، وختاما لهذا الموضوع يمكن أن نتقدم بها كمقترحات أبحاث وهي:

- أليات التحول إلى الصيرفة الإسلامية من خلال فتح نوافذ إسلامية.
- الدور المرتقب للصيرفة الإسلامية في مواجهة الأزمات المالية و دعم الاستقرار الإقتصادي.

قائمة المراجع

قـائمة المـراجع

قائمة المصادر والمراجع :

المصادر

القران الكريم

الكتب :

1) إسماعيل أحمد الشناوي، عبد النعيم مبارك :اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999 .
2) بوذيات :اقتصاديات النقود والبنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت ،1996.
3) رشاد العصار، رياض الحلبي: النقود و البنوك ، دار الصفاء للنشر و التوزيع، الطبعة1، عمان.
4) بوعتروس عبد الحق :الوجيز في البنوك التجارية، مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة ،2000 .
5) محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، مصر،
6) سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في المتغيرات الدولية الحديثة مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر، مكتبة الريام، الجزائر،2006.
7) منير الجنبيهي، ممدوح الجنبيهي، البنوك الإلكترونية، دار الفكر الجامعي 20 سويتر الازاريطة، بدون ذكر الطبعة، مصر، 2005.
8) منير إبرهيم هندى، إدارة البنوك التجارية : مدخل اتخاذ القرارات، المكتب العربي الحديث، مصر، الطبعة الثالثة، 2015 .
9) شقيري نوري موسى و آخرون ،المؤسسات المالية و المحلية و الدولية ، ط1 ، دار المسيرة للنشر ، عمان ، الأردن.
10) سامر جلدة ، البنوك التجارية و التسويق المصرفي ،ط1، دار أسامة للتوزيع، عمان ، الأردن ، 2009.
11) جاسم عبد الله، النقود والبنوك، دار ومكتبة الحامد للنشر، عمان،1999.

12) عبد الله خبابة، الاقتصاد المصرفي، كلية الاقتصاد و التسيير والتجارة، جامعة محمد بوضياف،،ط2 ، المسيلة، الجزائر.
13) احمد زهير شامية، النقود والمصارف، دار زهران، ط1 ، عمان، 1993.
14) محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية :أحكامها، مبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار الميسرة، عمان،2008.
15) شهاب أحمد سعيد العزيزي، إدارة البنوك، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط 1 .، الأردن،2012
16) محمد محمود العجموني، البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقها المصرفية، ط1 ، دار المسيرة لمنشر والتوزيع، عمان، 2008 .
17) عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية –مدخل حديث –دار وائل، ط1، 2010، ص121.
18) محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، 2001 ،ص119 .
19) محي الدين يعقوب أبو الهول، تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية، دار النفائس، الأردن،2012 .
20) خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، العمليات المصرفية الإسلامية، دار وائل للنشر، ط 1 عمان،2008 .
21) سليمان ناصر، تطور صيغ التمويل قصير اجل للبنوك الإسلامية، نشر جمعية الثراء، ط1 ، غرداية، 2002.
22) بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط1 ، الأردن.
23) عايد فضل الشعراوي ، المصارف الإسلامية د دراسة فقهية للممارسات العملية، دار البشائر الإسلامية، ط 2.
24) أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، دار صادر للطباعة، بيروت لبنان، ط 4 ، 2005.
25) فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد

الإسلامية الذي عقد في جامعة أم القرى، منشور على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي على شبكة الإنترنت، ص ١٣ ، متاح على الرابط الآتي: ?p=450/arab/com.iefpedia.www

26) د .سعيد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي : النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامية الذي عقد في جامعة أم القرى منشور على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي على شبكة الإنترنت ص12،متاح على الرابط الآتي : www.iefpedia.com/arab/?p=1746

27) عبد اللطيف جناحي، إستراتيجية البنوك الإسلامية وأهدافها، بحوث مختارة من المؤتمر العام الأول للبنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، ط، 1408،1هـ/ 1987م.

28) سندس ريحان بامي، 2017 ، دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية (دراسة تجارب دولية رائدة الإمارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجيريا، الجزائر).

29) معارفي فريدة، مفتاح صالح، نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية :الدوافع والمتطلبات تجربة بنك بوميبترا التجاري نموذجا، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، المجلد4 ، العدد3 .

30) صادق راشد الشمري، الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل وتطبيقات، دار اليازوري العملية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2014 .

31) حسن حسين شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق – النسخة المعدلة،الطبعة01، مكتبة التقوى مدينة نصر، القاهرة، مصر،2006.

الملتقيات والمؤتمرات :

1) الإسلامية سليمان ناصر.عبد الحميد بوشرمة،متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر مجلةالباحث الجزائر العدد السابع ورقلة، 2010 م.

2) صالح مفتاح، معارفي فريدة، الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية دور الجنة الاستشارية الشرعية في بنك بوميبترا التجاري، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد34 -35، مارس 2014

3) شوقي دنيا، المعاملات الإسلامية في البنوك الغربية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، العدد 241 ، ربيع الأول1422

4) حملوس الأمين و كزيز نسرين، بيع المرابحة للآمر بالشراء :د راسة في المفهوم الإج راءات الضوابط الشرعية، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصادية و الإدارة، المجلد 30 ، العدد01، 2017.

5) سعد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي، النوافذالإسلامية للمصارف التقليدية، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصادالإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، السعودية، 2005.

6) سمير مصطفى متولي، فرع المعاملات الإسلامية ما لها وما عليها، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، العدد 34 ، مصر، 1987.

7) صالح مفتاح و فريدة معارفي، الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوكالتقليدية، دور اللجنة الاستثمارية الشرعية في بنك بوميترا التجاري، مجلة العلوم الإنسانية،جامعة محمد خيضر،العدد 34-34،بسكرة الجزائر،2014.

8) عبد اللطيف جناحي، إستراتيجية البنوك الإسلامية وأهدافها، بحوث مختارة من المؤتمر العام الأول للبنوك الإسلامية، الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، الطبعة01،مصر،1987.

9) عقبة خضير، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية و دورها في تعزيز الشمول المالي،مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 04 ، العدد 02 ، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي،الجزائر، 2001.

10) فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، دراسة في ضوء الاقتصاد

الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، المكتبة الشاملة الذهبية، جامعة أم القرى، مكة، السعودية، 2005.

المواقع الإلكترونية :

1) الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري www.bna.dz تاريخ الإطلاع 24- 05- 2021.

الوثائق:

الوظائف الداخلية للبنك الوطني الجزائري- وكالة المدية-

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic Of Algeria
Ministry Of Higher Education AndScientific Research
University Of Yahia Fares Medea
Faculty OfEconomics, Business And Management Sciences.
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة يحي فارس بالمدية
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

الرقم: 206 /ق ع إق /2023
المدية في : 24-05-2023

إلى السيد: مدير البنك الوطني الجزائري
- المدية -

الموضوع: طلب إجراء دراسة حالة على مستوى مؤسستكم..

سيادة المدير تحية طيبة وبعد،

في إطار التنسيق والتعاون بين الجامعة والمؤسسات الإدارية ، وبهدف الرفع من المستوى العلمي للطالب وتوطيد التكامل بين الجانب النظري والتطبيقي للبحث العلمي، فإننا نرجو من سيادتكم السماح للطلبة المذكورة في الجدول أدناه بإجراء دراسة حالة على مستوى مؤسستكم .**بموضوع آليات تحول البنوك التجارية إلى الصيرفة الإسلامية من خلال فتح نوافذ إسلامية**

الرقم الآلي	الاسم واللقب	تاريخ الميلاد	مكان الميلاد
1802237561	جميلة عيسو	1982/11/06	سيدي نعمان
181832046085	أميـنة احمد يوسفي	1996/02/10	وزرة

المسجلين بالسنة: الثانية ماستر **تخصص**: اقتصاد نقدي وبنكي

في الأخير، تقبلوا منا سيادة المدير فائق التقدير والاحترام.

إمضاء ومصادقة رئيس القسم
نائب رئيس قسم العلوم الاقتصادية
د. حيولـة إيمـان

إمضاء ومصادقة مدير المؤسسة المستقبلة
Le Directeur
L. DERBALI

إتفاقية الحساب الاسلامي "ودائع تحت الطلب"
أحكام عامة وشروط التطبيق

بين الموقعين:
البنك الوطني الجزائري، شركة ذات اسهم، برأسمال قدره 150.000.000.000 دج و الذي يتخذ مقرا له بـ 08 نهج شي غيفارة المقيّد في السجل التجاري تحت الرقم 00 ب 0012904 00/16 ، رقم الهوية الجبائية: 000016001290414 ، رقم الهوية الإحصائية 096616070000213 ، الممثل من طرف السيّد/السيّدة.....
بصفته (ا).....المخول (ة) بكافة الصلاحيات في إطار إبرام الاتفاقية الحالية،
يعين فيما بعد بتسمية "البنك"

من جهة

والزبون ،

الاسم واللقب:
التسمية الاجتماعية للشخص المعنوي:
الاسم و اللقب لممثل الشخص المعنوي:
العنوان او المقر الرئيسي:
رقم كشف الهوية البنكية:

يعين فيما بعد بتسمية " الزبون أو صاحب الحساب الاسلامي"

من جهة أخرى

اتفقا على ما يلي:

يفتح البنك حساب إيداع إسلامي تحت الطلب باسم الزبون و الذي تسجل فيه العمليات غير التجارية.

I/ أحكام عامة

المادة 01 :

تطبق هذه الإتفاقية المبرمة بين البنك والزبون على حساب الإيداع اسلامي تحت الطلب المفتوح من طرف البنك بطلب صريح وكتابي ممضي من طرف الزبون،

يتضمن موضوعها ما يلي:
- تحديد شروط وكيفيات فتح، تسيير وغلق الحساب.
- تحديد حقوق وواجبات الطرفين المتعاقدين.

المادة02 :

الحساب الاسلامي " ودائع تحت الطلب" هو حساب إيداع تحت الطلب، يتضمن أموال مودعة في البنك من طرف الزبائن، مع إلزامية هذا الأخير بإرجاعها الى المودع أو شخص آخر معين عند الطلب أو حسب الشروط المتفق عليها.

المادة 03 :

هذا الحساب الاسلامي هو حساب إيداع تحت الطلب ، موجه لكل شخص يتمتع بالأهلية القانونية بمفهوم القوانين و التنظيمات السارية المفعول.

II- الشروط العامة لفتح وتسيير و غلق الحساب

المادة 04 :

يتم فتح الحساب على أساس طلب موقع من الزبون مرفق بالوثائق الضرورية المطلوبة حسب نوع الحساب:
- الأشخاص الطبيعيين الوطنيين
- الأشخاص المعنويين (شركات مدنية، جمعيات....)
- الأشخاص الطبيعيين ذوي النشاط المهني.

من أجل السماح للبنك أن يقوم بعملية الضبط الدورية للمعلومات الموجودة في الوثائق المقدمة، فعلى الزبون أن يقدم سنويا وبعد كل تعديل نفس الوثائق

المادة 05 :

بعد التحقيقات المعتادة التي يقوم بها البنك خاصة تلك المطلوبة في الأحكام المتعلقة بالوقاية ومحاربة تبييض الأموال وإصدار شيك بدون رصيد، يتم فتح الحساب الاسلامي إيداع بالدينار في الصنف المناسب في حالة عدم وجود خلل.

يجب على الزبون والوكلاء المحتملين إيداع نماذج لتوقيعاتهم.

لا يسلم دفتر الشيكات إلا بعد استشارة مركزية القيم غير المدفوعة التابعة لبنك الجزائر.

المادة 06 :

يفتح البنك حساب إيداع اسلامي دون مقابل، و ما على الزبون إلا دفع المصاريف الخاصة بالباقة المختارة و المصاريف الأخرى الخاصة بالعمليات.

يهدف حساب الإيداع الاسلامي الى جمع الاموال من قبل المودعين لاستعمالها في مختلف النشاطات المتوافقة مع احكام الشريعة الاسلامية و ذلك لمدة غير محددة.
هذا الحساب يسمح لصاحبه و بطلب منه التصرف بالأموال المودعة.

يمنح البنك كشف الهوية البنكية للزبون.

يمكن إجراء العمليات التالية على هذا الحساب:

الايداعات / السحوبات النقدية
التحويلات الصادرة / الواردة
تسديد للشيكات الصادرة عن هذا الحساب
تسليم الشيكات خارج العمليات التجارية
تسديد الاقتطاعات
السحوبات/التسديدات عن طريق البطاقة
التكاليف و العمولات البنكية
تسديد الاستحقاقات المرتبطة بالتمويل
تسديد السفاتج الموطنة خارج العمليات التجارية
تسليم شيكات البنك بصفة استثنائية.

المادة 07:

حساب الإيداع الإسلامي تحت الطلب هو حساب بوضع دائن ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يصبح مدينا. أما إذا صار مدينا في الحالات الاستثنائية فلا يجوز للبنك مطالبة الزبون بأي مبالغ إضافية عند تسوية الرصيد المدين للحساب ويحمل ذلك على سبيل القرض الحسن.

المادة 08 :

لا ينتج الحساب الإسلامي تحت الطلب" أية مكافأة.

المادة 09 :

يسجل الحساب المفتوح باسم صاحبه، كل العمليات المسموحة والتي يقوم بها الزبون أو وكلاءه المعينون قانونيا.

المادة 10:

يمكن لصاحب الحساب أن يعين وكيلا أو وكلاء بإمكانهم تسيير حسابه بعد تسليمهم للبنك عقد وكالة (محرر أمام الموثق أو عقد عرفي)

تنتهي الوكالة عند:

- عزل الوكيل،
- تراجع الموكل عن وكيله،
- وفاة الوكيل أو صاحب الحساب،

انقضاء الوكالة (إلا إذا تم منحها لمدة غير محددة)،

- تعرض الأملاك للتصفية ، التسوية القضائية أو الإفلاس الشخصي للوكيل أوالموكل،
- تعرض الوكيل والموكل لعجز أكيد.

يجب إبلاغ البنك عن كل فسخ للوكالة وأي تعديل في سلطات الوكلاء وكذا وفاة الوكلاء برسالة موصى عليها مع إشعار بالوصول. كما أن البنك غير مسؤول عن النتائج الناجمة عن عدم إستلام هذا الإبلاغ.

III/ واجبات الأطراف المتعاقدة

المادة 11:

يلتزم الزبون ب:

- إشعار البنك عن أي تغيير في عنوانه وتقديم، عند الإقتضاء، شهادة إقامة وعند أي تغيير يمكن أن يعرقل سير الحساب.
- إعلام البنك بكل فسخ وكالة وبكل تعديل في سلطات الوكيل أو الوكلاء.
- تمويل الحساب حتى يبقى دائما في وضعية دائنة.
- عدم إصدار شيكات بدون رصيد.
- إعلام البنك بكل ضياع أو سرقة شيك خلال ال 48 ساعة الموالية.
- أخذ الإحتياطات اللازمة عند إصدار الشيكات خاصة إحترام القواعد التالية:

. عدم إستعمال حبر قابل للمحو.
. عدم توقيع شيك على بياض.
. عدم ترك بياض قبل وبعد كتابة المبالغ وإسم المستفيد.
. الكتابة الواضحة لإسم المستفيد.
. عدم توقيع الشيك وتأريخه مسبقا.
. عدم توقيع أو كتابة عبارات على المنطقة البيضاء للشيك.

المادة 12:

يجب على البنك :
- وضع تحت تصرف الزبون دفتر شيكات، بطاقة دفع بينبنكية (CIB)
E-PAIEMENT.والرقم السري للدفع الالكتروني
- السماح للزبون باستعمال وسائل الدفع (شيك، تحويل، إقتطاع، بطاقات سحب/ دفع، أوراق تجارية) التي تسمح له بتسيير حسابه طبقا لشروط البنك السارية المفعول.
- إرسال للزبون كل ثلاثة أشهر كشوفات حساب، يجب أن يراجعها هذا الأخيرويبلغ عن أي خطأ أو سهو.
- يمكن إرسال هذه الكشوفات بدعامة ورقية أو أي وسيلة أخرى. في غياب أي احتجاج خلال 45 يوم، يعني قبول الحساب.
- تسليم للزبون،وبطلب منه، تواريخ العمليات الأخيرة المقيدة في حسابه و التي تقع تكاليفها على عاتقه.
- إخبار الزبون عن "عدم قابلية التصرف في رصيده" بسبب أن"حسابه لم يعرف أية عمليات". غير أنه، بإمكانه أن يطلب استرجاع رصيده من البنك

المادة 13: معارضة على الدفع

قانونيا، يمكن للزبون ان يعارض، بكل الوسائل، الاقتطاع من حسابه في حالة الضياع، سرقة شيكاته او افلاس حاملها.

كل معارضة يجب ان تؤكد كتابيا للبنك (الوكالة المفتوح لديها الحساب) في اقرب الآجال. حيث يجب ارفاقها بوصل التصريح بالضياع او السرقة المسلم من طرف الهيئات المختصة .

يشرع البنك بتجميد الرصيد فور تلقيه معارضة على دفع الشيك، المؤكدة قانونيا.

لا يكون البنك مسؤولا عن تنفيذ "اشعار الى الغير الحائز" اذا لم يسلم له الزبون رفع اليد.

يشهد الزبون بأن كل معارضة عن الدفع أثناء أداء شيك بسبب غياب أو عدم كفاية الرصيد لم يسوى في خلال 10 أيام التي تلي إرسال رسالة إنذار سيؤدي إلى:
-إلزاميا، إرجاع صيغ الشيكات التي بحوزته وحوزة وكلائه.

- الامتناع عن إصدار شيكات من طرف صاحب الحساب ووكلائه.
إن لم يسو الزبون وضعيته، بعد إنقضاء المدة المذكورة أعلاه، تمنح له فرصة ثانية للتسوية في مدة 20 يوما.
في حالة انعدام التسوية يحرم الزبون من دفتر الشيكات لمدة 05 سنوات.

المادة 14 : مدة الحساب وإغلاقه

تم إبرام هذه الاتفاقية لمدة غير محدودة بإمكانها أن تلغى في أي وقت برغبة من أحد أو كلا الطرفين.
يمكن لكلا الطرفين أن يطلب غلق الحساب في أي وقت دون تبرير قرارهما.

في حالة غلق الحساب، تفسخ الاتفاقية فعليا يجب على الزبون، دون أي إجراء من البنك، كما أنه مسؤول جزائيا ومدنيا عن كل استعمال إرجاع صيغ الشيكات غير المستعملة فورا لهذه الصيغ بعد غلق الحساب.

ان كيفيات غلق الحساب هي نفسها التي تطبق على حسابات الشيك الكلاسيكية بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

إقفال بمبادرة من الزبون:

يمكن للزبون أن يفسخ إتفاقية الحساب دون إشعار مسبق ويطلب بهذا غلق حسابه لدى شباك الوكالة الماسكة للحساب أو برسالة موصى عليها مع إشعار بالوصول.

إقفال بمبادرة من البنك:

يمكن للبنك أن يقرر غلق الحساب بعد انقضاء 45 يوما من مدة الإشعار.
خلال هذا الأجل، يضمن البنك الخدمة في حدود الرصيد المتوفر.

في حين، يعفى هذا الأخير من إحترام مهلة الإشعار. بإمكانه غلق الحساب فورا في الحالات التالية:

- رفض الزبون الإمتثال لواجبه العام في الإعلام ، تقديم معلومات أووثائق مزورة أو غير صحيحة.
- إستعمال تعسفي لوسائل الدفع .
- حساب على المكشوف
- غياب عمليات في الحساب خلال مدة 12 شهرا متتالية.

يغلق البنك تلقائيا الحساب الذي لا يسجل أيةعملية لمدة(01) سنة.
بإمكان البنك غلق الحساب بطلب من الزبون،الذي يتحمل تكاليف ذلك.

بإمكان غلق الحساب كذلك بسبب:
- وفاة صاحب الحساب بالنسبة للأشخاص الطبيعيين بعد تصفية التركة وحل الشخص المعنوي.
-حدوث عجز.

المادة 15:
لا يمكن اعتبار البنك مسؤولا عن أي تقصير في واجباته الخارجة عن إرادته كالإضرابات، عطل في النظام ألمعلوماتي أو أي وسيلة أخرى للاتصال وأي خلل في أنظمة المقاصة عن بعد أوفي أي حدث آخر يعتبر قوة قاهرة.

المادة 16:
كل نزاع يمكن أن ينشأ بين الطرفين ناتج عن عدم تنفيذ أو تفسير أحكام هذه الاتفاقية يتم تسويته بالطرق الودية، و في حالة التعذّر، يحال النّزاع الى المحكمة ذات الاختصاص الإقليمي.

المادة 17
القانون المطبق على هذه الإتفاقية هو القانون الجزائري.

المادة 18:
لتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية، اختار الطرفان العنوانين المشار إليهما أعلاه موطنا لهما.

المادة 19

يجب على البنك أن يخبر الزبون بتكاليف الخدمات المقدمة للزبائن. بإمكان الزبون أن يطلب، في أي وقت، الشروط البنكية السارية المفعول ويعرف فترة مراجعة هذه الشروط لكي يتأكد من التسعيرات المطبقة من طرف البنك على مختلف خدماته (العمليات المسموح بها وطبيعة وشروط ونسبة العمولات المطبقة).

يصرح صاحب الحساب الاسلامي بأنه على علم، بالشروط العامة لفتح وتسيير و غلق الحساب .و تنظم هذه القواعد، منذ الأن، علاقاته مع البنك. و يؤكد بأنه غير خاضع لمنع قانوني.

توقيع صاحب حساب الإيداع الإسلامي أو الممثل القانوني للشخص المعنوي
مسبوق بعبارة "قرىء وصودق عليه"

توقيع البنك

الاسم، اللقب، صفة الموقع

البنك الوطني الجزائري

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

عقد بيع تجهيزات بالمرابحة (للأفراد)

MOURABHA EQUIPEMENT

البنك الوطني الجزائري

الملحق رقم 11 من المنشور رقم 2385 المؤرخ في 2022/08/25

عقد بيع تجهيزات بالمرابحة (للأفراد)

ابرم بين الممضيين ادناه

1.**البنك الوطني الجزائري** شركة ذات أسهم برأسمال قدره بـ مئة وخمسون مليار دينار جزائري 150.000.000.000 دج والذي يتخذ مقرا ته ب 08 نهج شي غيفارة المقيد في السجل التجاري تحت رقم 00ب160012904 رقم الهوية الجبائية 000016001290414

رقم الهوية الإحصائية 096616070000213 الممثل من طرف السيد **دربالي لخضر** بصفته مدير وكالة المدية 851 المخول بكافة الصلاحيات في إطار ابرام الاتفاقية الحالية المعينة فيما يلي بعبارة "البائع".

2. الزبون والذي يسمى في هذه الاتفاقية "المشتري"

الاسم واللقب **زمور حسين ابن مصطفى** المولود بتاريخ **1959/11/12** ببلدية **واد حربيل** -ولاية **المدية**

من جنسية جزائرية.

رقم الحساب البنكي **00100851020000130303**

رقم الحساب الجاري البريدي /

حامل لبطاقة الهوية رقم **116512836** الصادرة بتاريخ **2019/11/14** ببلدية **واد حربيل ولاية المدية**

العنوان/ . **بلدية واد حربيل دائرة وامري** –ولاية **المدية**

رقم الهاتف **0779656503**

اتفق الطرفان على يلي.

المادة 01 / تمهيد.

تطبيقا للوعد بالشراء الممضي من قبل المشتري بتاريخ **2023/04/18**. والذي يتعهد بموجبه بإتمام عملية البيع بالمرابحة

يصرح البائع انه امتلك التجهيزات المتفق عليها في الوعد بالشراء وفق الخصائص المطلوبة.

المادة 02 /خصائص التجهيزات

يقوم البائع ببيع التجهيزات المطلوبة للمشتري وفق الخصائص التالية

البيانات الخاصة بالتجهيزات/ تجهيزات كهر ومنزلية.

اسم المصنع/ **بن عياد رشيد** تجارة بالتجزئة للأجهزة الكهرو منزلية.

العلامة / CONDOR

المادة 03 / مبلغ التجهيزات

طبقا للوعد بالشراء فاءن ثمن بيع التجهيزات للمشتري يشمل جميع الرسوم والضرائب والمصاريف المتصلة مباشرة بعملية البيع إضافة الى هامش ربح البائع وذلك على النحو التالي/

- ثمن اقتناء التجهيزات من طرف البائع 418.000.00 دج

-الضرائب والرسوم 12.991.64 دج.

-هامش ربح البائع 55.287.04 دج

وعليه فيكون المبلغ الإجمالي الواجب الدفع من قبل المشتري والذي قبله صراحة 483.791.58 دج شاملا الضرائب و الرسوم.

المادة 04: تسليم الوثائق

يتعهد المشتري بتسليم الوثائق الخاصة بعملية المرابحة للبائع بما في ذلك الفواتير النهائية المتعلقة بالتجهيزات عند تحصيلها من المورد.

المادة 05 /تعذر التسليم

في حالة عدم تقدم المشتري لاستلام التجهيزات خلال أسبوع (07 سبعة أيام) اعتبارا من تاريخ ابرام الاتفاقية الحالية يحق للبائع مطالبته بسبب هدا التأخر بكافة الوسائل المتاحة (اتصال هاتفي-بريد مضمون- بريد الكتروني-فاكس أو أية وسيلة اتصال أخرى).

يحق للبائع بيع التجهيزات للغير بعد تسجيل فترة تأخر تفوق ثلاثون (30) يوما اعتبارا من تاريخ امضاء الاتفاقية الحالية دون المطالبة بالموافقة المبدئية من المشتري، وفي حالة نكول المشتري عن تنفيذ وعده

الملزم، لا يجوز للبائع حجز مبلغ هامش الجدية، وينحصر حقه في اقتطاع مقدار الضرر الفعلي المتحقق نتيجة النكول، وهو الفرق بين التكلفة شراء التجهيزات وثمن بيعه لغير الامر بالشراء، ولا يشمل التعويض ما يسمى بالفرصة الضائعة.

المادة /06 تكاليف تسجيل التجهيزات.

يتعهد المشتري بتسديد جملة التكاليف المرتبطة بحيازة التجهيزات لا سيما حقوق التسجيل أو أية رسوم أخرى.

يتعين على البائع مساعدة المشتري على استكمال كافة الإجراءات الإدارية.

المادة 07 / كيفية التسديد

يتعهد المشتري بتسديد المبلغ الإجمالي للصفقة، على النحو الاتي

سعر البيع الإجمالي يبلغ **483.791.58** دج شاملا كل الضرائب والرسوم،

عدد الاستحقاقات مقدرة ب **36** كل واحدة تبلغ **13.438.65** دج. شاملا كل الضرائب والرسوم.

يتوجب على المشتري تسديد عمولة التسيير التي تقدر **2.487.10** دج

يتم تسديد الأقساط المستحقة ابتداء من الشهر الأول الدي يلي نقل ملكية العتاد/التجهيزات للمشتري. غير انه في حالة الاستفادة من مهلة تسديد (دفع مؤجل) مقدرة ب شهر/شهرين يحق للبائع طلب تسديد الأقساط المستحقة ابتداءا من الشهر الثاني/الثالث الذي يلي نقل ملكية العتاد/التجهيزات للمشتري

يتيح المشتري للبائع تحصيل مبالغ الأقساط المستحقة انطلاقا من رصيد حسابه المفتوح لهدا الغرض، وذلك الى غاية تسديد المبلغ الإجمالي.

يحق للبائع عند تأخر المشتري في تسديد الأقساط المستحقة عن اجالها المحددة ان يسحب من أي حساب له موطن لدى البنك.

المادة 08 /غرامة التأخير.

يتعين على المشتري التقيد بتواريخ دفع الأقساط المتفق عليها.

في حالة تسجيل تأخر في تسديد ثلاثة أقساط متتالية، يصبح باقي المبلغ حالا ويوجه اعذار للمشتري.

يلتزم المشتري في حالة المماطلة في دفع الأقساط التي التزم بها في اجال استحقاقها بدفع غرامة تأخير تعادل نسبة 4 بالمائة من مبلغ القسط المستحق يتبرع بها لحساب الأعمال الخيرية التابع للبنك تحت